المسلمون الشيعة

الإمامية الإثنا عشرية

بين التهمة والإعتقاد

الدكتور حسيب عبد الحليم شعيب



www.daralwalaa.com

المسلمون الشيعة
الإماميّة الاثنا عشريّة
بين التّهمة والاعتقاد



بيروت - لبنان، برج البراجنة، الرويس، شارع الرويس
Mob: 00961 3 689 496 | TeleFax: 00961 1 545 133 | P.O. Box: 307/25
info@daralwalaa.com | daralwalaa@yahoo.com | www.daralwalaa.com



ISBN 978-614-420-199-2

اسم الكتاب: المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية بين التهمة والاعتقاد.

المؤلف: الدكتور حسيب عبد الحليم شعيب.

الناشر: دار الولاء لصناعة النشر.

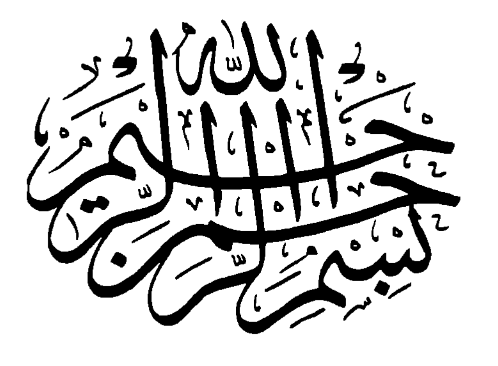
الطبعة: **الأولى** بيروت ـ لبنان ١٤٣٦هـ ٢٠١٥م

الدكتور حسيب عبد الحليم شعيب

المسلمون الشيعة الإماميّة الاثنا عشريّة بين التّهمة والاعتقاد



دار الولاء
لصناعة النشر


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء...

إلى روحَي والدي ووالدتي

إلى زوجتي وأولادي

إلى كلّ العلماء العاملين على نشر تعاليم
ديننا الحنيف...

إلى أرواح الشهداء الذي سطّروا بدمائهم
أروع ملاحم البطولة والفداء...

إلى كلّ المقاومين والمجاهدين في سبيل
عزّة الإسلام ومنعته وكرامته...

أهدي هذا الكتاب...

المقدّمة

لم يعرف المسلمون عبر تاريخهم مشكلة أكبر من مشكلة الخلافات المذهبية، وكادت هذه المشكلة أن تذهب بكلّ أمل في وحدة صفّ المسلمين وتوحيد كلمتهم، ولولا وجود المخلصين في هذه الأمّة من سنّة وشيعة، وعملهم الدؤوب في تبديد الخلافات، وكشف الأيدي التي تعمل في الخفاء لتمزيق شمل الأمّة، لكانت هذه المشكلة تتحوّل إلى كارثة في حياة الأمّة الإسلامية.

لقد كانت إثارة الخلافات بين المذاهب الإسلامية غاية لأعداء الإسلام، الذين كانوا يتربّصون الدوائر بهذا الدين وبهذه الأمّة.

ولم يكن من اليسير تفويت الفرصة عليهم، فقد كانت الأجهزة المعادية للإسلام تعرف نقاط الضعف في المجتمع الإسلامي، وتعرف كيف تثير الخلاف، وكيف تُلهي المسلمين بما يدور بينهم من اختلاف في الرأي، تستثمر الفرصة لإقامة مشاريعها بشكل أو بآخر.

ولم تكن تكفي الدعوة إلى توحيد الكلمة ووحدة الصف، إن لم يكن يسبق ذلك تفاهم شامل وصحيح بين المذاهب الإسلامية ، وعلى أيدي مخلصة وعالمة، تطمئن الأمة إلى سلامتها ووعيها.

ولم تتعرّض طائفة في العالم للدسائس والمتاعب والتّهم، كما تعرّضت لها الطائفة الإسلامية الشيعية المؤمنة على امتداد تاريخها الطويل، ولئن

كنّا نسيء الظّن بالأيدي التي كانت تعمل لنشر الأساطير عن المسلمين الشيعة الإماميّة بين صفوف المسلمين، فلا شكّ أنّ جهل المسلمين بهذه الطائفة الإسلامية المجاهدة، كان له بعض التأثير في رواج هذه التّهم التي تشبه الأساطير في أكثر الأحيان.

لذلك كان اهتمامي بوضع دراسة عن المسلمين الشيعة الإماميّة الإثني عشرية، وإعطاء صورة واضحة عن معتقداتهم وذلك من خلال مصادرهم الرئيسية، لتفويت الفرصة على مثيري الشغب والفتنة بين المسلمين.

ولتحديد الموضوع رأيت أن يكون عنوان البحث (المسلمون الشيعة الإمامية الإثنا عشرية بين التّهمة والاعتقاد).

وقد تألّف البحث: من مقدّمة، وستة فصول، وخاتمة.

وقد تحدّثت في الفصل الأوّل: عن الصحابة والتعريف بهم، وتهمة سبّهم وتكفيرهم من قِبَل الشيعة، وعن عدالة الصحابة، وتهمة القول بتحريف القرآن.

وفي الفصل الثاني: تحدّثت عن تهمة وجود الجفر ومصحف فاطمة عند الشيعة، وشرحت معنى الرّجعة التي يعتقدون بها، وعقيدتهم بخروج المهديّ المنتظر، ومعنى البداء، والتقيّة، ونكاح المتعة، والتوسّل وزيارة القبور.

وفي الفصل الثالث: تحدّثت عن عصمة الأئمّة، ومشكلة الخلافة والإمامة، وذكرت بعضاً من فضائل الإمام عليّ بن أبي طالب.

وفي الفصل الرابع: تحدّثت عن تهمة إنكار الشيعة للسنّة النبوية، وحقيقة الوضع في الأحاديث، والجمع بين الصلاتين، والمسح على الخفيّن والرجلين، وحقيقة عبد اللّه بن سبأ، وفريضة الخُمس.

وفي **الفصل الخامس**: تحدّثت عن صلاة الجمعة، وما أُدخل في الآذان، والسجود على التربة الحسينية، والقضاء والقدر، وآيات الصفات.

وفي **الفصل السادس**: تحدّثت عن المسلمين الشيعة ومبدأ التشيّع عندهم، وعن الاجتهاد والتقليد، وظاهرة التعصّب.

وفي **الخاتمة** تحدّثت عن أهم نتائج البحث في الموضوع.

لقد كان الهدف من البحث درء كثير من الطعون التي أُلصقت بالمسلمين الشيعة ومعتقداتهم جهلاً أو تجاهلاً بطريقة آل البيت في مسالكهم الدينية، ولا سيّما أن بعض كتّاب العصر لا يزالون مستمرّين بحملاتهم القاسية والظالمة عليهم، وبهذا قد جمعوا إلى ظلم الحقّ، وإشاعة الجهل بين قُرّاء كتبهم، الدعوة إلى تفرّق كلمة المسلمين، بل تأليب بعضهم على بعض.

ولا يجهل خبير مقدار الحاجة اليوم إلى التقريب بين جماعات المسلمين المختلفة، ودفن أحقادهم، إن لم نستطع أن نوحّد صفوفهم وجمعهم تحت راية واحدة.

وأخيراً وإذ أقدّم - للقارئ الكريم - جهدي المتواضع في هذا البحث، أرجو أن يكون مرجعاً لأصحاب الدراسات المتعلقة بالموضوع، وأن يكون باباً من أبواب التفاهم والتعاون بين المسلمين، واللّه سبحانه وتعالى من وراء القصد.

الدكتور
حسيب عبد الحليم شعيب

الفصل الأول

* تعريف الصحابة
* سبّ الصحابة وتكفيرهم
* عدالة الصحابة
* تحريف القرآن

تعريف الصحابة

اختلف العلماء في تعريف الصحابي، فذهب أحمد بن حنبل إلى أنّ من أصحاب رسول اللّه ﷺ «كلّ من صحبه شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه»، وقال محمد بن إسماعيل البخاري: من صحب رسول اللّه ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه»[1].

أمّا أنس بن مالك فقد ذهب «إلى أنّ رؤية النبيّ ﷺ غير كافية لاعتبار الرجل صحابيّاً، فقد سُئل: هل بقي أحد من الصحابة غيرك؟ فقال: بقي ناس من الأعراب فأمّا الصحبة فلا»[2].

أمّا سعيد بن المسيّب فيشترط في الصحابي «أن يقيم مع رسول اللّه ﷺ سنة كاملة أو يغزو معه غزوة واحدة»[3] وفي رواية أخرى «أن يقيم معه سنة أو سنتين، ويغزو معه غزوة أو غزوتين»[4].

وذهب أكثر أصحاب الفقه والأصول إلى أنه من طالت صحبته لرسول اللّه ﷺ، وقال الإمام القاضي أبو الطيب الباقلاني: لا خلاف بين أهل اللغة أنّ الصحابي مشتقٌّ من الصحبة، جار على كلّ من صحب غيره قليلاً أو كثيراً فيقال: صحبه شهراً ويوماً وساعة، قال:وهذا يوجب في حكم اللغة إجراء

---

(١) ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج١، ص١٩؛ حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية للفكر السياسي الإسلامي، ص٤٣١.

(٢) أكرم ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنّة، ص٤٣.

(٣) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص٣٦٦.

(٤) أكرم ضياء العمري، م. س، ص٤٣.

هذا على من صحب النبي ﷺ ولو ساعة. هذا هو الأصل قال:ومع هذا فقد تقرّر للأمّة عُرفٌ في أنهم لا يستعملونه إلّا فيمن كثُرت صحبته واتصل لقاؤه ولا يجري ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطوات وسمع منه حديثاً، فوجب أن لا يجري في الاستعمال إلّا على من هذا حاله[١].

وهنا نتساءل هل الصحبة هي مجرد رؤية النبي، وحضور المسجد والجماعة مثلاً أم هي الاستقامة وحسن الصحبة والثبات على الكتاب والسنّة؟

إنّ رؤية النبي ﷺ ولو لساعة واحدة لا أثر لها في سلوك الإنسان، ولا تعطيه صفة القداسة والنزاهة والعصمة والتمييز عن غيره من المسلمين، وإنما يُنزّه ويوثّق بالإيمان والعمل الصالح لما فيه خير مجتمعه وأمّته الإسلامية.

سبّ الصحابة وتكفيرهم

إنّ ما يشاع عن سبّ الصحابة الثلاثة الأوائل أبي بكر وعمر وعثمان، فإنما هي تهمة ظالمة نسبها بعض المؤرخين إلى المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرة عن قصد أو غير قصد، لإتمام المهمّة السياسية في تمزيق الصف الإسلامي وتفتيت وحدة المسلمين، ناسبين ذلك السبّ إلى متطرّف شيعي هنا أو مغالٍ هناك، دون تمييز بين السبّ والتخطئة، أو بين اللّعن والعتاب، أو الشتيمة والإدانة، وصارت كلّ تخطئة سبّاً، وكلّ عتاب لعناً وكلّ ملاحظة شتيمة أو قذفاً أو طعناً.

وكان الإمام الصادق عليه السلام كآبائه يعتبر الطعن في أبي بكر وعمر وعثمان مخالفاً للسنّة، وقد آثر ذلك عن جدّه زين العابدين عليه السلام، كما آثر عن أبيه

---

(١) صحيح مسلم، شرح النووي، ج ؟؟، ص٣٦.

الباقر عليه السلام[١]. ويقول الأستاذ أبو زهرة: «إنّ أصحاب محمّد جميعاً كانوا محلّ تقدير جعفر وأبيه الباقر (رضي اللّه عنهما)»[٢].

وقال أحمد مغنية: لو كفّرت الشيعة أبا بكر وعمر، لكفّرت عليّاً، لأنه بايعهما، ولكفّرت سلمان وعمّاراً لأنهما بايعاهما، بل إنّ سلمان تولّى على المدائن لعمر، فكيف يُتصوَّر منه أن يلي لعمر لو كان يرى كفره[٣].

إن الإمام علي بن أبي طالب لم يكفّر الصحابة ولم يلعنهم رغم تسجيل بعض الأخطاء عليهم، ومحاسبتهم على بعض الممارسات إبّان فترة حكمهم وسيرتهم، وخاصة الخليفة الثالث وما جرّته مجاراته ومداراته لأبناء عشيرته، وانحيازه لهم من جريرة أو جرائر على مستقبل الإسلام والمسلمين[٤].

فهل كان الصحابة مرتدّين أو كافرين يجوز قتلهم وقتالهم وبالتالي لعنهم؟ وهو شيء لم يقله إمام من أئمة أهل البيت عليهم السلام، ولم يفعله أبو الأئمة جميعاً الإمام عليّ عليه السلام؟!، وإنما التمس لبعضهم العذر، وعاتب بعضهم، وخطّأ آخر أو لامه أو زجره أو حاسبه، ولم يقل عنه إنه كافر مرتدّ لعنة اللّه عليه[٥]، إلاّ من ارتدّ، وأثبت التاريخ أنه من المرتدّين، كمسيلمة الكذّاب وسجاح وأضرابهما ممّن قاتلهم الإمام عليّ عليه السلام، أو شارك في قتالهم، او دعا المسلمين لقتالهم.

وقد سمع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قوماً من أصحابه يسبّون أهل الشام أيام حربهم بصفين فقال: «إني أكره لكم أن تكونوا

---

(١) الأستاذ أبو زهرة، الإمام الصادق، ص٢٠٧.

(٢) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ص١٤٢.

(٣) أحمد مغنية، تقدير الإمامية للصحابة، ص٣٦.

(٤) الشيخ نوري الطبرسي، مستدرك الوسائل، ١/ ٣٤٢.

(٥) مختار الأسدي، سب الصحابة، ٢١.

سبّابين، ولكنكم لو وصفتم أعمالهم، وذكرتم حالهم، كان أصوب في القول، وأبلغ في القدر، فقلتم مكان سبّكم إيّاهم:اللهّم أحقن دماءنا ودماءهم، وأصلح ذات بيننا وبينهم، فاهدهم من ضلالتهم، حتى يعرف الحقّ من جهله، ويرعوي[١] عن الغيّ والعدوان من لهج به»[٢].

وقد حذّر اللّه عباده من سبّ الأعداء فكيف يسمح لهم بسبّ المسلمين؟

قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾[٣].

وقد علَّمنا رسولنا الأكرم النبي محمد ﷺ درساً في المحبة والرحمة والتسامح ولغة التخاطب بعيداً عن صيغة السبّ واللّعن حيث قيل له في إحدى غزواته ضد المشركين: «لو لعنتهم يا رسول اللّه فقال: إنما بعثت رحمة، ولم أبعث لعّاناً».

فالإسلام لا يجزي السيّئة بالسيّئة حتى لأعدائه، ولا يعالج العنف بالعنف، وغاية الدين إحقاق الحقّ والعدل والوئام بين الناس.

وقد أشاد المرجع الديني للمسلمين الشيعة في العراق بصحابة النبي محمد ﷺ فقال: «إنّ الصحابة بوصفهم الطليعة المؤمنة والمستنيرة كانوا أفضل وأصلح بذرة نشوء أمّة رسالية، حتى أن تاريخ الإنسان لم يشهد جيلاً عقائدياً أروع وأنبل وأطهر من الجيل الذي أنشأه الرسول القائد»[٤].

---

(١) الارعواء:الرجوع عن الخطأ.

(٢) نهج البلاغة، ج٢، ص٢١١.

(٣) الأنعام، ٦/ ١٠٨.

(٤) راجع كرّاس (بحث الولاية) للسيد محمد باقر الصدر.

ويقول الشيخ محمد جواد مغنية: «إنّ الشيعة لا ينالون من الصحابة» ويستدّل بقول الإمام زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام في الصحيفة السجّادية من دعاء له في الصلاة على أتباع الرسول وهو «اللهمّ وأصحاب محمد خاصة الذين أحسنوا الصحبة، والذين أبلوا البلاء الحسن في نصره، وفارقوا الأزواج والأولاد في إظهار كلمته، وقاتلوا الآباء والأبناء في تثبيت نبوّته»(١).

ويعتبر الشريف المرتضى «من يطعن على الصحابة مقدوحاً في وثاقته»(٢).

وقد ورد عن الدكتور محمد حسين الذهبي بعد دراسته لتفسير سلطان محمد بن حيدر الخرساني - أحد مفسري الشيعة الإمامية في القرن الرابع الهجري - قوله: «لم نلاحظ في تفسيره هذا ما يدلّ صراحة على أنه يكفّر أحداً من الصحابة»(٣).

وفي شرحه لصحيح مسلم قال النووي ما نصّه: «إنّ الشيعة الإمامية لا تكفّر الصحابة، وإنما ترى أنهم أخطأوا في تقديم أبي بكر»(٤)، إن من يتهم المسلمين الشيعة بأنهم يقولون بارتداد جميع الصحابة عن الدين إلّا ثلاثة أو أربعة، ما هو إلّا مفترٍ كذّاب، فرأي الشيعة يؤخذ من أفواه علمائهم المتفق عليه بينهم، وقد قلنا مراراً إن للشيعة في قبول الرواية والعمل عليها والقول بمضمونها شروطاً، وليس صحّة السّند إلا شرطاً واحداً من هذه الشروط، فالرواية القائلة بأن الصحابة جميعهم ارتدّوا إلا ثلاثة أو أربعة لا يمكن

(١) مختار الأسدي، سب الصحابة، ص٣٦.

(٢) مختار الأسدي، م. ن، ص٣٧.

(٣) الذهبي، التفسير والمفسرون، ج٢، ص٢٢٣.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٥/ ١٧٤.

قبولها على ظاهرها، فلا بدّ من طرحها أو تأويلها، كأن يراد بالارتداد منها التخلف عن إحدى أهم الواجبات الدينية وهي ولاية الإمام عليّ عليه السلام، أو عن نصرته عندما اعتدي عليه وأخذ منه حقّه الذي جعله اللّه عزّ وجلّ ورسوله له، وليس الارتداد عن الإسلام إلى الكفر والعياذ باللّه[1].

الطعن على عائشة

إنّ الشيعة الإمامية الاثني عشرية يقولون بطهارة ونزاهة أعراض الأنبياء عليهم السلام ولذا صرّح فقيه الطائفة وثقتها الشيخ محمد طه النجفي بوجوب عصمة عائشة من مضمون الإفك، فنحن واللّه لا نحتاج في براءتها إلى دليل ولا نجوّز عليها ولا على غيرها من أزواج الأنبياء على ما كان من هذا القبيل[2].

وروايات الشيعة تفيد أنّ النبيّ محمد صلى الله عليه وآله وسلم قد سُمّ من قبل امرأة يهودية وليس بيد عائشة أو حفصة[3].

عدالة الصحابة

«لقد أثبت أهل السنّة العدالة لكل صحابي»[4]، «فزعموا أنّ اللّه سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قد زكّيا الصحابة وعدّلاهم جميعاً، فوجب المصير إلى ذلك وتأويل كل ما يؤثر عنهم من المخالفات والمنافيات للنصوص الصريحة من القرآن والسنّة»[5]، وكأنهم بمجرّد صحبتهم للرسول صلى الله عليه وآله وسلم أصبحوا معصومين

(١) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص٢١٣.

(٢) حسن عبد اللّه علي، م. ن، ص٢٠٧.

(٣) الصفار، بصائر الدرجات، ص١٤٨.

(٤) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٢، ص٣٤٧.

(٥) علي الحسيني الميلاني، حديث أصحابي كالنجوم، ص١٧ – ١٨.

عن الخطأ، فهم يرون أن الصحابة كلّهم عدول فلا يُسأل عنهم، ولا تُطلب تزكيتهم»[١] وأنه ينبغي «حُسن الظّن بجميعهم والثناء عليهم. وأن من اعتقد ذلك موقناً به كان من أهل الحق وعصابة السنّة وفارق رهط الضلال وحزب البدعة»[٢]، ولم يخالف في ذلك أحد إلّا المبتدعون[٣] والسبب في ذلك كما يرى الدكتور مصطفى السباعي «أنهم كانوا أتقى للّه وأكرم في السيرة من كلّ جيل عرفتهم الإنسانية في القديم والحديث»[٤].

لقد ورد عن سفيان بن عيينة قوله: من نطق في أصحاب رسول اللّه ﷺ بكلمة فهو صاحب هوى. وقال الحميدي القرشي، تلميذ الشافعي وشيخ البخاري، موضحاً عقيدته في الصحابة بقوله: «عندنا الترحّم على أصحاب محمد ﷺ كلّهم»[٥].

يقول الشافعي: قال رسول اللّه ﷺ: «أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم»[٦]، فلا يجوز الطعن فيهم ولا في أحد منهم، ولا يقال فيهم إلّا خيراً، وهكذا فقد أثبت السنّة العدالة لكلّ صحابي، وإن ارتكب ما يخالفها ـ بحجّة أنه مجتهد ـ ومع ذلك فقد اختلفوا، فذهبت طائفة إلى عدالة الصحابة أجمع بدون استثناء، وآخرون ذهبوا إلى عدالة البعض منهم[٧] وحكى الآمدي وابن الحاجب قولاً: أنهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم.

---

(١) أحمد أبو الفتوح، خلاصة أصول الفقه، ص٩.

(٢) محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، اتحاف السادة المتقين بشرح أسرار علوم الدين، ج٢، ص٤٢.

(٣) أبو يقظان عطية الجبوري، مباحث في تدوين السنة المطهرة، ص١١١.

(٤) مصطفى السباعي، السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص١٧.

(٥) عبد المنعم صالح العلي، دفاع عن أبي هريرة، ص٢٩.

(٦) الشافعي، الفقه الأكبر في التوحيد، ص٤٠.

(٧) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٢، ٤٧٤.

أمّا الشيعة الإمامية فإنها ترى الصحبة شرفاً ورفعة، وعزّة ومنعة، ولكن ليس لها أيّ أثر من حيث العدالة، إذا لم تكن في نفس الصحابي ملكة من التقوى تعصمه من الزّلل[١]، وقال بعض السّلف: ما جاءنا عن رسول اللّه ﷺ قبلناه، وما جاءنا عن الصحابة نأخذ منه ونترك[٢]، والحقّ أن الصحبة بما هي فضيلة جليّة لكنها غير عاصمة، فإنّ فيهم العدول والأولياء، وهم علماء الأمّة وحملة الحديث، وفيهم مجهول الحال وأهل الجرائم، فالصحبة لا تعصم صاحبها، ولا تجعله ثقة إذا كانت سيرته لا توحي الثقة والاطمئنان[٣].

وقد أورد السيد رسول زاده رواية يقول فيها: «لمّا كان عدد من الصحابة والمنافقين، قد سمعوا من اليهود أنّ رسول اللّه ﷺ سيتولّى أمر العرب، فقد تلفّظوا بالشهادتين ظاهراً على أمل وطمع أن يمنحهم الرسول ولاية أو حكومة، ولكنهم أبطنوا الكفر وبعد وفاته حقّقوا ما هدفوا إليه[٤].

ويشير جماعة كبيرة من علماء أهل السنّة وأئمتهم في الحديث والتفسير والأصول والرجال إلى ضعف حديث «أصحابي كالنجوم» بألفاظه وطرقه بحيث لا يبقى مجال للريّب في سقوطه عن درجة الاعتبار والاستناد إليه[٥].

ويرى المظفّر «أنّ حديث أصحابي كالنجوم باطل متناً وسنداً»[٦].

---

(١) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٤٣٤.

(٢) محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، اتحاف السادة المتقين، ج١، ص٤٣٢.

(٣) محمد صادق الصدر، الإجماع في التشريع الإسلامي، ص١١.

(٤) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٤٣٥.

(٥) علي الحسيني الميلاني، حديث أصحابي كالنجوم، ص٢.

(٦) محمد حسن المظفر، دلائل الصدق، ج٢، ص١٤٨.

وقد ذكر الشيخ آغا بزرك سبعين دليلاً على بطلان الحديث الموضوع «أصحابي كالنجوم»[١].

إنّ قبول صحة هذا الحديث يؤدي إلى إضفاء بعض القدسية على هؤلاء الصحابة، ومنحهم ما يشبه العصمة، لأنّ الاقتداء لا يمكن أن يكون إلّا لمن هو أهل للإقتداء، وفي هذه الحالة تكون طاعتهم واجبه، في الوقت الذي نرى تناقض بعضهم مع بعض، وانحراف البعض منهم عن الإسلام، فهناك أدلّة على اتهام بعض الصحابة بأعمال منكرة كشرب الخمر، وخيانة أموال المسلمين، وإجراء الحدود عليهم من قبل عمر بن الخطاب على سبيل المثال[٢]، فعمر بن الخطاب كان يضرب بالدّرة، ويطلب إقامة الحدّ على بعض الصحابة في عهده وعهد أبي بكر، ولم تقف الصحبة حاجزاً أمامه عن إحقاق الحقّ، وإنكار المنكر في صحابيّ انحرف عن الحقّ[٣] وقد قال رسول اللّه ﷺ: «في أصحابي أثنا عشر منافقاً منهم ثمانية لا يدخلون الجنّة حتى يلج الجمل في سمّ الخياط»[٤].

هذا وقد لعن اللّه بعض الصحابة، ولعن الرسول بعضهم، ولعن بعضهم بعضاً، وقاتل بعضهم بعضاً، وشتم بعضهم بعضاً، وقتل بعضهم بعضاً[٥]، وقد أورد الشهرستاني حديث رسول اللّه ﷺ إذ قال: «عشرة من أصحابي في الجنّة، أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد من أبي وقّاص، وسعيد بن زيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو

(١) محمد صادق الصدر، في التشريع الإسلامي، ص٩٦.
(٢) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٢، ص٣٧١- ٣٧٤.
(٣) محمد صادق الصدر، الإجماع في التشريع الإسلامي، ص١١.
(٤) يوسف إسماعيل النبهاني، منتخب الصحيحين في كلام سيد الكونين، ص٢١٤.
(٥) مقاتل بن عطية البكري الحنفي، مؤتمر علماء بغداد، ط٣، ٤٢.

عبيد بن الجراح»[١]. فكيف يشهد رسول اللّه ﷺ بالجنّة لمن آذاه، وهو طلحة حيث قال كلاماً سيئاً حول زوجات الرسول؟! فقد قال: «لئن مات محمد لننكحنّ أزواجه من بعده، أو لأتزوجن عائشة، فتأذّى رسول اللّه من كلامه، وأنزل اللّه قوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾[٢]، وإن طلحة والزبير قاتلا الإمام عليّ، وقد قال رسول اللّه في حقّ عليّ: «يا عليّ حربك حربي وسلمك سلمي»، وقال: «من أطاع عليّاً فقد أطاعني، ومن عصى عليّاً فقد عصاني». فهل محارب رسول اللّه وعاصيه يكون في الجنّة؟[٣].

إنّ طلحة والزبير سعيا في قتل عثمان، فهل من الممكن أن يكون عثمان وطلحة والزبير كلهم في الجنّة، وقد قاتل بعضهم بعضاً[٤].

ويؤكّد السيّد عبد الكريم الخطيب أنّ «غير هؤلاء الصحابة ممّن لم يبشّروا بالجنّة، ليس لهم هذا الحساب، الذي يرفع أعمالهم عن الحساب والمناقشة، بل يرى وجوب النظر في أعمالهم وعرضها معرض النظر والبحث ووزنها بميزان الحمد أو الذّم، أو الإحسان أو الإساءة[٥].

وقد ورد عن الدكتور عبد الحليم محمود قوله إنّ «من الأشياء التي تستدعي الكثير من التفكير أنّ عبد الرحمن بن عوف، وعثمان والزبير وطلحة كانوا أصحاب الملايين، وكانوا مع ذلك من المبشرين بالجنّة، ولم يكن أبو ذرّ أو بلال أو صهيب من المبشّرين بالجنّة، وما من شك أنهم كانوا

---

(١) الشهرستاني، الملل والنحل، ص١٦٤.

(٢) الأحزاب، ٣٣/ ٥٣.

(٣) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٤٣٩.

(٤) حسن عباس حسن، م. ن، ص٤٣٦.

(٥) عبد الكريم الخطيب، علي بن أبي طالب بقية النبوة وخاتم الرسالة، ص٥٨٣.

سادة في الصلاة والتقوى وأن الجنّة بفضل اللّه مصيرهم، ولكن ليسوا من العشرة المبشّرين»[١].

وقد أورد الشهرستاني في نخبة الصالحين «أنهم توقّفوا في أمر عثمان، أهو مؤمن أم كافر؟ قالوا: إذا سمعنا الأخبار الواردة في حقه وكونه من العشرة المبشّرين بالجنّة، قلنا يجب أن نحكم بصحّة إسلامه وإيمانه وكونه من أهل الجنّة، وإذا رأينا الأحداث التي أحدثها من استهتاره بتربية بني أميّة وبني مروان، واستبداده بأمور لم توافق سيرة الصحابة، قلنا يجب أن نحكم بكفره، فتحيّرنا في أمره وتوقّفنا في حاله، ووكلناه إلى أحكم الحاكمين»[٢].

بعد هذا العرض هل يمكن القول: إنّ الصحابة جميعهم كرام بررة؟ أم إنّ بعضهم زاغ بعد النبي وانحرف كما جاء في صحيح البخاري؟!.

فقد جاء في صحيح البخاري في حديث مسند إلى النبي ﷺ أنه قال: «إنكم محشورون وإنّ أناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي أصحابي، فيقول (أي النداء): إنهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم»[٣]، ومثل هذا النصّ ورد في كتب الحديث والصحاح الأخرى مع اختلاف بسيط في اللفّظ، ولكن المؤدّى واحد بلا خلاف[٤]، فأين عدالة بسر بن أرطأة - قائد جيش معاوية - ذاك السّفاك لدماء المسلمين، ومن

(١) حسن عباس حسن، الصيغة المنطقية، ص٤٣٧.

(٢) الشهرستاني، الملل والنحل، ج١، ص١٦١.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، ج٣، ١٢٢٢، الباب ١١ حديث ٣١٧١؛ وفي حديث آخر رقم ٤٣٤٩ جاء نصيقول:» إنك لا تدري ما احدثوا بعدك «؛ مسند أحمد، ج٢، ص٣٥ الحديث رقم ٤٣٢٠، جاء النص كما يلي: «سأنازع رجالاً، فأغلب عليهم، فلأقولن أصحابي، فليقالن لي إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

(٤) أحمد بن حنبل، المسند، ٥ / ٣٩٣، حديث رقم ٢٢٣٨٥.؛ مسلم، صحيح مسلم، ٤/ ١٨٨، حديث رقم ٢٣٠٤.

هتك حرماتهم، وقد سبى نساء المسلمين في اليمن، وأقامهنّ في الأسواق للبيع، فكان يكشف عن سوقهنّ فأيهنّ أعظم ساقاً أشتُريت[١]؟.

وأين عدالة أبي الغادية قاتل عمّار بن ياسر، وقد قال رسول اللّه ﷺ «يا عمّار تقتلك الفئة الباغية». وقد أنكرت أمّ المؤمنين عائشة على معاوية قتله لحجر بن عدّي وأصحابه، وغضبت عليه ومنعته من الدخول عليها، ولم تقبل بأعذاره إذ قال: إنّ في قتلهم صلاحاً للأمّة، وفي مقامهم فساداً لها، فقالت: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: سيُقتل بعذراء أناس يغضب اللّه لهم وأهل السماء[٢].

وهنا لا بدّ من عرض رأي الأستاذ أبو زهرة بمعاوية إذ يقول: «لقد ارتكب معاوية بن أبي سفيان أشدّ ما ارتكب لطمس معالم الشورى في الحكم الإسلامي، فقد عهد إلى ابنه يزيد، فحوّل الخلافة إلى ملك عضوض، بل إلى ملك فاجر، وقد زعم وهو يعهد إلى ابنه بأنه يقتدي بأبي بكر وعمر، ويقول: أمّا معاوية بن أبي سفيان فقد علم منه التاريخ ما علم».

وفي هذا المقام قال الحسن البصري: أربع خصال في معاوية لو لم تكن إلّا واحدة لكانت موبقة: خروجه على هذه الأمّة بالسّفهاء حتى ابتزّها بغير مشورة منهم، واستخلافه يزيد وهو يسكر ويلبس الحرير، ويضرب بالطنابير، وادّعاؤه زياداً وقد قال النبيّ: الولد للفراش وللعاهر الحجر، وقتله حجر بن عديّ ويقول: ما سنّه معاوية من سنّة سيّئة، وهي لَعْنُ عليّ سيف الإسلام على المنابر. وقد أرسلت أمّ المؤمنين السيدة أمّ سَلَمة تقول له: «إنكم تلعنون اللّه ورسوله؛ إذ تلعنون عليّ بن أبي طالب، ومن يحبّه، وأشهد أن اللّه ورسوله

---

(١) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ص١٤٩.

(٢) أسد حيدر، م. ن، ص٣٩٦.

يحبّانه»[١]، وقد ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «من سبّ عليّاً فقد سبّني»[٢].

وإذا كان السبّ واللّعن ليس من سمات المؤمنين الورعين، وإنما كان يفعل ذلك المنافقون، فهل ينطبق هذا على من سبّ عليّاً عليه السلام بدءاً بمعاوية بن أبي سفيان، وبني أميّة، وانتهاء بكل ناصبيّ نال وينال من أمير المؤمنين عليّ عليه السلام فيحكم بنفاقهم، أم أنّ المكيال هنا آخر؟!.

ثم ما هو موقفنا من عثمان نفسه في موقفه من الصحابي الجليل عبد اللّه بن مسعود، وضربه له وإصابته بالفتق حتى وقع طريح الفراش ومات[٣]؟ ثم موقفه من أبي ذر ونفيه إلى الرّبذة، والنبي ﷺ هو القائل: «ما أظلّت الخضراء، ولا أقلّت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذرّ»[٤].

ونُذكِّر بما فعله الصحابي خالد بن الوليد بالصحابي مالك بن نويرة أو قُلْ ما فعله بزوجته. حسب القصة التاريخية المعروفة، في الحوار بين عمر وأبي بكر وكيف أُدين الرجل على فعلته تلك «حيث يصل خبر خالد ونزْوه بامرأة مالك إلى عمر بن الخطاب فيقول غاضباً: «عدوّ اللّه وعدوّ رسوله عدا على امرئ مسلم فقتله، ثم نزا على امرأته» ويردّ عليه أبو بكر قائلاً: «هيه يا عمر، تأوّلَ فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد»[٥].

وإذا عادت المسألة للاجتهاد والتأويل، فإنّ الكلّ على صواب، والكلّ على حقّ، والكلّ محترمون، والكلّ أبرياء، والكلّ مأجورون، والكلّ

---

(١) اسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ص١٤٨.

(٢) المستدرك على الصحيحين، ٣/ ١٣٠، حديث برقم ٤٦١٥.

(٣) الطبري، ج٥، وتاريخ ابن عساكر، ج٧.

(٤) راجع مسند أحمد، كتاب الفضائل. ومستدرك الحاكم، كتاب معرفة الصحابة.

(٥) راجع تاريخ الطبري، ٣ / ٢٧٨ – ٢٨٠. وتاريخ اليعقوبي، ٢/ ١٣١ – ١٣٢.

مجتهدون، فمن ترك الصلاة كيزيد تأوّل، ومن شرب الخمر تأوّل ومن أحرق الكعبة ورماها بالمنجنيق تأوّل واجتهد، ومن أسرف في قتل أبناء الصحابة، واغتصاب بناتهم في المدينة مجتهد متأوّل، وكلّ من فعل جريمة أو ارتكب جناية اجتهد فأخطأ، وهذا ما لا يقبله عاقل منصف إذا احتكمنا إلى العقل والمنطق والوجدان.

فقد ورد بأنّ «المجتهد إن أصاب الحقّ بعد أن استفرغ وِسْعَهُ في إظهاره، فله أجران وإن أخطأ فهو معذور ومأجور بأجر الكدّ والتّعب إذ ليس عليه إلّا بذل السعة وقد فعل فلم ينل الحقّ لخفاء دليله»[١]، ولكن «لو كان الدليل الموصل إلى الصواب بيّناً، فأخطأ المجتهد أو من يدّعي الاجتهاد لتقصير منه عن سوء قصد فإنه يعاقب».

فلطالما نسمع أنّ فلاناً اجتهد فله أجر، في الوقت الذي تحوم حوله الشبهات، وتتوافر الأدلّة على تماديه في الباطل، ورزوحه تحت وطأة الذنوب. ومن الأمثلة على ذلك دعوى اجتهاد معاوية على الرغم من الاعتراف بغيّه، فقد صار البعض «يصحّحون حتى المنكرات من أعماله، وأعمال أمثاله بالاجتهاد المبرّر له فيما شاء وشاء له الهوى»[٢].

يقول الشيخ محمد جعفر النجفي التبريزي «ومن العجب قول الشيخ الحافظ بن حجر: إنّ معاوية باغٍ معذور، فغفل عن المنافاة بين مفهوم البغي والعذر»[٣].

ويقول: «إنّ دفع البغي عن معاوية بكونه متأوّلاً مجتهداً غير صحيح؛ إذ

(١) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص١٥٦.

(٢) السيد علي تقي الحيدري، أصول الاستنباط، ص٥.

(٣) محمد جعفر النجفي التبريزي، معاوية كيست، ص١٤٦. حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص١٥٦.

أنّ البغي هو تعدّي الشخص على ما ليس له بدون عذر شرعي، فمفهوم البغي كمفهوم الظلم والجور والعدوان»[١].

وقد ورد عن أبي وائل عن عبد اللّه بن مسعود قوله: قال رسول اللّه ﷺ: «سباب المسلم فُسوقٌ وقتاله كفر»[٢]، وإذ كان سبّ الصحابة حراماً، وإن من يسبّهم كافر، فلماذا لا يُكفَّر معاوية بن أبي سفيان، ولم يُحكم بفسقه وفجوره، لأنه سبّ الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام أربعين سنة كما تقول موثقات التاريخ؟.

إنّ بعض أهل السنّة يعمدون إلى تبرئة المنافقين والطلقاء أمثال الوليد بن عقبة، والحكم بن أبي العاص، وعبد اللّه بن أبيّ، وحتى يزيد بن معاوية وولاته كعمر بن سعد، وعبيد اللّه بن زياد، وآل مروان وغيرهم من قتلة سيّد الشهداء الإمام الحسين عليه السلام.

وهذا لا يعني عدم وجود كتّاب منصفين، بل إن هناك العديد من كتّاب أبناء السنّة المنصفين الذين تمرّدوا على هذا الانجرار وراحوا يندّدون بهؤلاء الصحابة، ويضعون النقاط على الحروف، وهذا ما دوّنه قلم الأستاذ حسن بن فرحان المالكي في كتابه «قراءة في كتب العقائد» حيث راح يندّد بالكتّاب غير المنصفين، ويتحامل عليهم كونهم «يرجّحون صلح الحسن مثلاً» ولكنهم يهملون بغي معاوية، وخروجه على الجماعة، وكونه السبّب الرئيسي في اختلاف الأمّة، إضافة لاستغلاله قميص عثمان، والأحداث التي عملها في عهده من تكميم الأفواه، وقطع الرؤوس في الرأي، والاستئثار ببيت المال، وجعله الخلافة في ابنه المشهور بالفسق،

---

(١) حسن عباس حسن، م. ن، ص١٥٦.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم، ج٢، ص٥٤.

مع وجود أكابر الصحابة وأفاضل التابعين، وتأثيره على القضاء وفصله الدين عن السياسة»[١].

إنّ الممارسات الشاذّة بدأت بصورة واضحة وجليّة في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان، ويؤيد ذلك ما ورد في كتب أهل السنّة من تصرفات عثمان والتي أدّت إلى مقتله.

إنّ التنكّر للكثير من النصوص التي وردت في القرآن الكريم والسنّة النبوية هو الذي جرّ الأمويين والعباسيين على ارتكاب المزيد من الجرائم، ومخالفة الشريعة الإسلامية والجهر بذلك قولاً وعملاً، ولولا تلك المخالفات لما تجرّأ عبد الملك بن مروان أن يصيح في البيت الحرام وجموع الحجيج حاشدة «من قال لي اتَّقِ اللّه قطعتُ عنقه»[٢].

إنّ الرجل العادي العامّي اليوم الملتزم بالإسلام يكون أفضل من الحكم بن أبي العاص الذي كان يستهزئ بالنبي ﷺ حتى لعنه اللّه، ونفاه وطرده من المدينة، وأفضل من الوليد بن عقبة الذي عاش حياته في شرب الخمر مع نزول القرآن الكريم بفسقه وكذبه، وأفضل من مسلم بن عقبه الذي استباح المدينة وترك لجيش أهل الشام أن يعبث في مدينة النبي ﷺ كما يريد لثلاثة أيام[٣].

تحريف القرآن

لا يعتقد المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية بتحريف القرآن، وقد أقرَّ وأكدّ علماؤهم بنصوص واضحة وصريحة، بأنّ كتاب اللّه الكريم

(١) حسن فرحان المالكي، كتاب العقائد، ص٧٥.

(٢) محمد أبو زهرة، الإمام زيد، ص١٠١.

(٣) الشيخ عبد اللّه السعد، الصحبة والصحابة، ص٢١٣.

الموجود بين أيدي المسلمين اليوم، إنما هو الذي أجمع عليه الشيعة والسنّة، وأنه لا يتعدّى ما قاله علماؤهم من أنّ «اعتقادنا أنّ القرآن الذي أنزله اللّه تعالى على نبيّه، إنما هو ما بين الدّفتين وهو ما بين أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك، ومن نسب إلينا أنّا نقول بأكثر من ذلك فهو كاذب»[١]. ولم تنل يد التحريف والتبديل والتغيير القرآن، ولم يُزد فيه شيء ولم يُنقص منه شيء، بدليل قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾[٢].

وتأكيداً لصحّة ما نقول، ودحضاً لكلّ دعوى زاعمة بأنّ المسلمين الشيعة يقولون بتحريف القرآن الكريم، أنقل نماذج من أقوال وكلمات علماء الشيعة ومحقّقي مذهبهم.

قال الشيخ محمد بن علي بن بابويه القمّي المعروف بالشيخ الصدوق: «اعتقادنا في القرآن الكريم الذي أنزله اللّه تعالى على نبيّه محمد ﷺ هو ما بين الدفتين، وهو ما في أيدي الناس ليس بأكثر من ذلك»[٣].

وقال الشيخ محمد بن الحسن أبو جعفر الطوسي الملقب بشيخ الطائفة: «وأما الكلام في زيادته ونقصانه، فمّما لا يليق به، لأنّ الزيادة فيه مجمع على بطلانها»[٤].

وقال السيّد عبد الحسين شرف الدين: «إنّ القرآن العظيم والذكر الحكيم متواتر من طرقنا بجميع آياته وكلماته وسائر حروفه وحركاته وسكناته تواتراً

---

(١) مختار الأسد، سبّ الصحابة، ص٧٠.

(٢) الحجر، ٩.

(٣) الشيخ الصدوق، رسالة الاعتقاد، ص٥٩.

(٤) الطوسي، تفسير البيان، ص٣.

قطعيّاً عن أئمّة الهدى من أهل البيت عليهم السلام، لا يرتاب في ذلك إلّا معتوه، وأئمّة أهل البيت عليهم السلام كلّهم أجمعون رفعوه إلى جدّهم رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم عن اللّه تعالى، وهذا أيضاً مما لا ريب فيه، وظواهر القرآن الكريم فضلاً عن نصوصه أبلغ حجج اللّه تعالى، وأقوى أدّلة أهل الحق حسب مذهب الشيعة الإمامية، وصحاحهم في ذلك متواترة عن طريق العترة الطاهرة»[١].

وقال أيضاً في كتابه «الفصول المهمّة» وهو يردّ على من يحاول إلصاق تهمة القول بتحريف القرآن المجيد إلى الشيعة الإمامية الاثني عشرية: «وكلّ من نسب إليهم تحريف القرآن فإنه مفترٍ عليهم ظالم لهم؛ لأنّ قداسة القرآن الحكيم من ضروريات دينهم الإسلاميّ ومذهبهم الإمامي، ومن شكّ فيها من المسلمين فهو مرتد بإجماع الإمامية»[٢].

وقال العلّامة محمد حسين الطباطبائي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾: «فهو ذكر حيّ خالد مصون من أن يموت ويُنسى من أصله، مصون من الزيادة عليه بما يبطل كونه ذكراً، مصوناً من النقص كذلك، مصون من التغيير في صورته وسياقه»[٣].

ويقول السيد محمد سعيد الحكيم: «الصحيح أنّ القرآن الموجود بين الدفّتين هو القرآن النازل على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من قبل اللّه تعالى دون زيادة أو نقيصة، وهذا هو المعروف بين علمائنا قديماً وحديثاً، وابتنى عليه إجماعهم»[٤]، ويقول السيد محسن الأمين: «لا يقول أحد من الإمامية لا قديماً ولا حديثاً أنّ القرآن مزيد فيه قليل أو كثير، بل كلّهم متفقون على عدم

---

(١) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص١٣.

(٢) عبد الحسين شرف الدين، الفصول المهمة، ص٣٤.

(٣) محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ١٢/ ١٠١.

(٤) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص٢١.

الزيادة، ومن يُعتدّ بقولهم متفقون على انه لم ينقص منه، ومن نسب إليهم خلاف ذلك فهو كاذب مفترٍ مجترئ على اللّه ورسوله»[١].

وقال الشيخ بهاء الدين العاملي المعروف بالشيخ البهائي «الصحيح أنّ القرآن الكريم محفوظ من ذلك زيادة ونقصاناً ويدّل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾.

وقال الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء «وإنّ الكتاب الموجود في أيدي المسلمين هو الكتاب الذي انزله اللّه للإعجاز، والتحدّي وتمييز الحلال من الحرام، وإنه لا نقص فيه ولا تحريف ولا زيادة وعلى هذا إجماعهم»[٢].

وقال العلّامة أبو منصور الحسن بن يوسف بن مطهر الحليّ حيث سُئل إن كان قد نقص أو زيد في القرآن شيء فأجاب: «الحق لا تبديل ولا تأخير ولا تقديم فيه، وإنه لم يزد ولم ينقص، ونعوذ باللّه تعالى من أن يُعتقد مثل ذلك وأمثال ذلك»[٣].

(١) السيد محسن الأمين، اعيان الشيعة، ١/ ٤٦.

(٢) محمد الحسين آل كاشف الغطاء، أصل الشيعة وأصولها، ص١٣٣.

(٣) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص١٢.

الفصل الثاني

* الجفر، مصحف فاطمة، الرجعة
* المهديّ المنتظر والبداء
* التقيّة ونكاح المتعة
* التوسّل وزيارة القبور

الجفر

يعرّف صاحب أعيان الشيعة الجفر بأنه «كتاب فيه العلوم النبويّة من حلال وحرام، وأصول ما يحتاج إليه الناس في أحكام دينهم وما يصلح دنياهم، والأخبار عن بعض الحوادث ويمكن أن يكون فيه تفسير المتشابه من القرآن المجيد»[1].

مصحف فاطمة

إن مصحف فاطمة ليس قرآناً، وليس قريباً من القرآن، وكلّ ما يُقال أو قيل عنه إنما هو تفسيرات وتأويلات، وكما يقال في العصر الحديث - قراءات - لكتاب اللّه[2].

وهناك حديث يقول بأنّ مصحف فاطمة إملاء رسول اللّه وبخط عليّ وإنما سمّي بمصحف فاطمة، لأنه كان موجوداً عندها، أو لأنها كانت تقرأ فيه وما إلى ذلك، فهناك روايات مختلفة إلّا أنّ بعض الكتّاب راحوا يردّدون بأنّ لدى الشيعة «مصحف فاطمة» إننا نطالب هؤلاء الذين ينسبون إلى الشيعة ما لا يقولون به، فنحن نقول: أحضروا لنا نسخة واحدة من هذا المصحف؟ فكم في تاريخ العالم من هجمات على بيوت الشيعة، فهل عثروا على نسخة من مصحف فاطمة؟ لا يوجد عند كلّ الشيعة في العالم، وأنا مسؤول عن هذا الكلام، ولا يوجد هناك قرآن

---

(١) أعيان الشيعة، ج٢، ص١٨٢.

(٢) مختار الأسدي، سب الصحابة، ص٧٠.

يختلف بكلمة واحدة عن القرآن الموجود بين أيدي المسلمين، فلماذا هذا الجدل؟[١].

الرجعة

إنها مسألة اجتهادية، وليست من المسائل الضرورية في الدّين، على نحو من يُنكرها يكون كافراً أو منحرفاً عن المذهب لا، ليست ذلك.

فقد وردت فيها الأخبار - التي يجتهد فيها المجتهدون - حيث ينقل الشيخ المفيد عن بعض علمائنا السابقين أنّهم كانوا يقولون بالرجعة إنها ليست رجعة الأشخاص، وإنما هي رجعة الملك ورجعة السلطان[٢].

وقد أكد الماضون والمعاصرون على «أنها ليست من الأصول التي يجب الاعتقاد بها والنظر»[٣].

المهدي المنتظر

يعتقد المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية بظهور الإمام المهدي آخر الزمان، فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً وظلماً، وهو عندهم شخص معيّن معروف، ولد سنة ٢٥٥هـ، ولا يزال حيّاً وذلك بما ثبت عن النبي وآل البيت من الوعد به، وما تواتر عن الشيعة من ولادته واحتجاجه، وقد وُلي أمر الإمامة بعد وفاة أبيه الإمام الحسن العسكري عام ٢٦٠ هـ وهو ابن خمس سنين[٤].

---

(١) محمد حسين فضل الله، الندوة، ص٢٧٣.

(٢) محمد حسين فضل الله، م. ن، ص٣٧٧.

(٣) الشيخ المظفر، عقائد الإمامية، ص١١٣.

(٤) محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ٨٢؛ حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٣٣٦؛ عبد الهادي الفضلي، في انتظار الإمام، ص٢٣.

أمّا أهل السنّة فإن عقيدتهم بالمهدي متناقضة، فقد ورد عنهم أنهم «يعتقدون بأن هذا المهديّ سيُولد في آخر الزمان»(١).

وليس له الآن وجود، ولا يعلم متى سيولد ومن أبوه.

ولكن هناك روايات جاءت في بعض مصادرهم توافق عقيدة الشيعة في المهديّ.

ففي إسعاف الراغبين للصبّان ورد «أنّ المهديّ هو من وُلد الإمام الحسن العسكريّ، ومولده ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وإن اسمه يواطئ اسم رسول اللّه ﷺ»(٢).

وفي رواية عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام عن النبي ﷺ قال: «لو لم يبق إلّا يوم لبعث اللّه تعالى رجلاً من أهل بيتي يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً»(٣). وقد أخرج هذا الحديث أبو داود في سننه. وقد جاء في صحيح مسلم في روايته عن الرسول ﷺ: «لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً كلهم من قريش»(٤).

وقد وردت بعض الأحاديث في شأن المهديّ، رواها الترمذي، وأبو داود، وأبن ماجه وغيرهم كقول النبي ﷺ: «لو لم يبق من الدنيا إلّا يوم، لطوّل اللّه ذلك حتى يبعث فيه رجلاً منّي أو من أهل بيتي، يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي»(٥).

---

(١) محمد حسن آل يس، المهدي المنتظر، ص٣٦.

(٢) محمد الصبان، إسعاف الراغبين، ص١٤١.

(٣) الشبلنجي، نور الأبصار، ص١٧٠.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم، ج١٢، ص٢٠٢.

(٥) الذهبي، التفسير والمفسرون، ج٢، ص٨.

«إنّ البشارة بظهور المهدي من وُلد فاطمة في آخر الزمان ليملأ الأرض قسطاً وعدلاً، بعدما مُلئت ظلماً وجوراً ثابتة عن النبيّ ﷺ بالتواتر وسجّلها المسلمون جميعاً»[١].

وقد روى أحاديث المهديّ عن النبيّ ﷺ عدّة من الصحابة. فأخرج أحاديث المهديّ إجمالاً أو تفصيلاً من أئمّة الحديث: البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجة، ومن أكبر الحفّاظ الإمام أحمد بن حنبل، وأبو القاسم الطبرائي وأبو نعيم الأصبهاني، وحمّاد بن يعقوب الروجني، والحاكم صاحب المستدرك. ومن الأعلام الكنجي، وسبط ابن الجوزي، والخوارزمي، وابن حجر، وملّا عليّ المتقي صاحب كنز العمال، والشبلنجي، والقندوزي وغيرهم. وأفرد بعضهم كتاباً خاصّاً في هذا الموضوع كمناقب المهدي، ونعت المهدي، والأربعين حديث لأبي نعيم الأصبهاني، وكتاب البيان في أخبار صاحب الزمان لأبي عبد اللّه الكنجي، وكتاب البرهان فيما جاء في صاحب الزمان لملّا عليّ المتقي صاحب كنز العمال، وكتاب أخبار المهدي لحمّاد بن يعقوب الرونجي، وكتاب علامات المهدي لجلال الدين السيوطي، وكتاب القول المختصر في علامات المهدي المنتظر لابن حجر العسقلاني وغير ذلك[٢].

قال ابن حجر العسقلاني: «قد توافرت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى ﷺ بخروج المهديّ وأنه من أهل البيت»[٣].

وقد رُوي عن سعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى: ﴿لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ

(١) د. كامل مصطفى الشيبي، الصلة بين التصوف والتشيع، ص٢٢٩.

(٢) صدر الدين الصدر، المهدي في كتب الصحاح والسنن، ص١٦ – ١٧.

(٣) ابن حجر العسقلاني، القول المختصر، ص٩٩.

كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ قال: هو المهديّ من وُلد فاطمة (رضي اللّه عنها)[١].

وعن جابر بن عبد اللّه الأنصاري في خبر طويل يذكر فيه دخول اليهودي على رسول اللّه ﷺ وسؤاله عن عدّة مسائل، ومن جملة ما جاء فيه سؤاله عن أوصيائه وأخباره له أنهم اثنا عشر بأسمائهم واحداً بعد واحد إلى أن قال بعد ذكر الإمام أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام ما لفظه: وبعده ابنه محمد يُدعى بالمهدي والقائم والحجّة، فيغيب ثم يخرج، فإذا خرج يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما مُلئت جوراً وظلماً[٢].

وقد ورد في صحيح أبي داود عن عبد اللّه عن النبيّ ﷺ قوله: «لو لم يبق من الدنيا إلّا يوم، لطوّل اللّه ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلاً منّي». وفي حديث سفيان: لا تذهب ولا تنقضي الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي[٣].

وعن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيّب: أحقّ المهدي؟ قال: نعم هو حقّ هو من أولاد فاطمة[٤].

وإذ ينكر الدكتور محمد حسين الذهبي على المسلمين الشيعة القول بخروج المهديّ، فإننا نحيله على عالم من كبار علماء السنّة وهو ابن حجر العسقلاني فقد أجاب في فتواه الحديثية عندما سُئل: عمّن يدّعون أنّ المهدي الموعود قد مات، وهم بذلك ينكرون خروج المهدي المنتظر قال ابن حجر:

(١) أبو عبد اللّه الكنجي، نور الأبصار، ص٢٢٨.

(٢) الخوارزمي، ينابيع المودة، ص٤٤٣.

(٣) صحيح أبي داود، ج٤، ص٨٧.

(٤) السيد صدر الدين الصدر، المهدي في كتاب الصحاح والسنن، ص٢٦ – ٢٧.

فهؤلاء منكرون للمهديّ الموعود به آخر الزمان وقد ورد في حديث عن أبي بكر الإسكافي أنّ النبي ﷺ قال: «من كذّب بالدجال فقد كفر، ومن كذّب بالمهديّ فقد كفر، وهؤلاء مكذّبون به صريحاً، فيخشى عليهم الكفر»[١].

وقد أخرج أبو نعيم أنّ النبيّ ﷺ قال: يخرج المهديّ وعلى رأسه عمامة، ومعه منادٍ ينادي: إنّ هذا المهدي فاتبعوه.

وأخرج الطبرائي في الأوسط أن النبي ﷺ أخذ بيد عليّ عليه السلام فقال: يخرج من صلب هذا فتى يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، فإذا رأيتم ذلك فعليكم بالفتى التميمي فإنه يُقبل من قبل المشرق، وهو صاحب راية المهدي.

وأخرج أحمد، ونسيم بن داود، والحاكم، وأبو نعيم أن النبيّ ﷺ قال: «إذا رأيتم الرايات السود قد أقبلت من خرسان، فأتوها ولو حبْواً على الثلج، فإن فيها خليفة اللّه المهديّ»[٢].

هذا جواب ابن حجر وبه نكتفي بالإجابة، فإنّ المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية لم تختصّ وحدها بانتظار المهديّ، ولكن الإنكار عليهم جاء لأنهم يقولون أنّ المهديّ عليه السلام من وُلد فاطمة كما نطقت به أحاديث الرسول ﷺ.

البداء

إنّ معنى البداء عند المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية ليس بالمعنى الذي يقول به مناوؤهم من أنه بمعنى الظهور بعد الخفاء، أو بمعنى نشأة علم جديد، بل هو نسخ التكوين لضرب من المصلحة تقتضيها حكمة اللّه عزّ وجلّ،

(١) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ص٣٩٨.

(٢) أسد حيدر، م. ن، ص٣٩٩.

كالنسخ في التشريع يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾[(١)]. والشيعة يروون عن إمامهم جعفر الصادق عليه السلام قوله: «من زعم أنّ اللّه تعالى يبدو له في شيء لم يعلمه أمس فأبرؤوا منه».

وقال الشيخ الصدوق: ليس البداء كما يظنّه جهّال الناس بأنه بداء ندامة تعالى اللّه عن ذلك، ولكن يجب علينا أن نُقرّ للّه عزَّ وجلَّ بأنّ له البداء، معناه أنّ له أن يبدأ بشيء من خلقه فيخلقه قبل شيء، ثم يعدم ذلك الشيء، ويبدأ بخلق غيره، أو يأمر ثم ينهى عن مثله، أو ينهى عن شيء ثم يأمر بمثل ما نهى عنه، وذلك مثل نسخ الشرائع، وتحويل القبلة، وعدّة المتوفى عنها زوجها.

ولا يأمر اللّه عباده بأمر في وقت ما إلّا وهو يعلم أن الصلاح لهم في ذلك الوقت في أن يأمرهم بذلك، ويعلم أنه في وقت آخر الصلاح لهم في أن ينهاهم عن مثل ما أمرهم به، فإذا كان ذلك الوقت أمرهم بما يصلحهم، فمن أقرّ للّه عزّ وجلّ بأنَّ له أن يفعل ما يشاء ويأمر به بما يشاء كيف شاء، فقد أقرّ بالبداء.

وقال الشيخ المفيد: قول الإمامية في البداء طريقة السمع دون العقل وقد جاءت الأخبار به من أئمّة الهدي عليهم السلام والأصل بالبداء الظهور وأخرج ابن مردويه وابن عساكر عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنه سأل رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم عن الآية ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فقال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم: «لأقرّن عينيك بتفسيرها، ولأقرّن عين أمتي بتفسيرها، الصدقة على وجهها، وبرّ الوالدين، واصطناع المعروف يحوّل الشقاء سعادة، ويزيد في العمر، ويقي مصارع السوء»[(٢)].

---

(١) الرعد ٣٩.

(٢) ملاّ المتقي، كنز العمّال، ١٦ / ٢٥١.

وقال العلاّمة المجلسي: «ثمّ اعلم أنّ الآيات والأخبار تدلّ على أنّ اللّه خلق لوحين أثبت فيهما ما يحدث من الكائنات أحدهما: اللوح المحفوظ الذي لا تغيير فيه أصلاً، وهو مطابق لعلمه تعالى. والآخر هو المحو والإثبات فيثبت فيه شيئاً ثم يمحوه ولحكم كثيرة لا تخفى على أولى الألباب. مثلاً يكتب فيه عمر زيد خمسون سنة، ومعناه أنّ مقتضى الحكم أن يكون عمره كذا إذا لم يفعل ما يقتضي طوله أم قصره، فإذا وصل الرحم مثلاً يمحى الخمسون ويكتب مكانه ستون. كما أنّ الطبيب الحاذق إذا اطلع على مزاج شخص يحكم بأن عمره بحسب المزاج ستين سنة، فإذا شرب سمّاً ومات، أو قتله إنسان فنقص ذلك من عمره، أو استعمل دواء قوي مزاجه به فزاد عليه لم يخالف قول الطبيب، والتغيير الواقع في هذا اللوح مسمّى بالبداء»[1].

ويقول المرجع الديني السيد محمد حسين فضل اللّه «نحن لا نعتقد بالبداء الذي يعني أنّ اللّه يريد شيئاً ثم يغيّر رأيه في الموضوع وهذا كفر، فالبداء بمعنى الإبداء يعني أن اللّه قد يظهر شيئاً لا يريده في الواقع لمصلحة حتى يتخيّل للناس أنه يريده، ثم بعد ذلك بعد أن تتحقق المصلحة، يظهر اللّه الواقع، فليس من المعقول أن يغيّر اللّه رأيه، يعني أن اللّه قد يظهر شيئاً للناس لمصلحة، ثم يمحو ذلك ويظهر ما يريد»[2].

إنّ المتفق عليه عند الشيعة وعند علماء السنّة أنّ علم اللّه قديم منزّه عن التغيير والتبديل والتفكير الذي هو من صفات المخلوقات، أمّا الذي يطرأ عليه التغيير والمحو بعد الإثبات، فهو ما في اللوح المحفوظ، بدليل قوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾. ولنضرب مثالاً لذلك يبيّن معنى البداء عند الإمامية: فلان من الناس كتب عليه الشقاء في مستهلّ حياته، وفي سنّ

(١) المجلسي، بحار الأنوار، ٤ / ١٣٠.

(٢) محمد حسين فضل اللّه، الندوة، ص٣٨.

الأربعين تاب إلى اللّه، فكتب في اللوح المحفوظ من السعداء، فالبداء هنا محو اسمه من باب الأشقياء في اللوح، وكتابته في باب السعداء، أمّا في علم اللّه فيشمل جميع تاريخ هذه المسألة من إثبات في ظاهر الحال لمصلحة تقتضي ذلك الإظهار، ثم يمحوه فيكون غير ما قد ظهر أولاً، مع سبق علمه تعالى بذلك[1].

إنّ البداء الذي يقول به الشيعة الإمامية هو قضية الحكم على ظاهر الفعل الإلهي في مخلوقاته بما تتطلبه حكمته. فهو قول بالظاهر المتراءى لنا، ووجه الإشكال في الذين خطّأوا الشيعة في قولهم بالبداء، إنما جاء من قولهم إنّ الشيعة ينسبون البداء إلى علم اللّه القديم لا إلى ما في اللوح المحفوظ.

إنّ اللّه سبحانه يطوّر خلقه وفق مقتضيات البيئة والزمان اللذين خلقهما وأودع فيهما سرّ التأثير على خلقه، وإنّ القول بالبداء هو المقالة الوحيدة التي نستطيع بهدْيها أن نفسّر سرّ الناسخ والمنسوخ في القرآن، كالحكمة فيما ورد من آيات تحريم الخمر، وكيف تدرّج ذلك التحريم على مراحل ليعالج سبحانه بذلك اعوجاج النفس البشرية، ويخلصها من قيود العادة المستحكمة شيئاً فشيئاً حتى يتحقق لهذه النفس صلاحها، ولو حرمها مرّة واحدة لكان في ذلك ما فيه من مشقّة على النفس! فذلك هو اعتقاد الإمامية في البداء.

التقيّة

التقيّة عند المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية أسلوب من أساليب حماية النفس عندما يتعرّض الإنسان للهلاك، وحماية القضية عندما تتعرّض إلى الخطر، ومفهومها في الكتاب والسنّة هو: إظهار الكفر وإبطال الإيمان،

(١) محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ص٧٠.

أو التظاهر بالباطل وإخفاء الحق، فهي تقابل النفاق حسب مفهومها هذا كتقابل الإيمان والكفر، فإنّ النفاق ضدّها، فهو عبارة عن إظهار الإيمان وإبطال الكفر، والتظاهر بالحق وإخفاء الباطل، ومع وجود هذا التباين بينهما، فإنه لا يصحّ أن تعدّ التقيّة من قسم النفاق وفروعه.

أدلّة مشروعية التقيّة

التقيّة من المفاهيم الإسلامية التي شرّعها اللّه سبحانه وتعالى بنص القرآن الكريم ففي القرآن مجموعة من الآيات الدالّة على مشروعيتها منها قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾[١].

فهذه الآية ظاهرة في تشريع التقيّة وبذلك فسّرها علماء المسلمين سنّة وشيعة، قال جار اللّه محمود بن عمر الزمخشري: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ رخّص لهم في موالاتهم إذا خافوهم، والمراد بتلك الموالاة: مخالفة ومعاشرة ظاهرة، والقلب مطمئن بالعداوة والبغضاء وانتظار زوال المانع[٢].

وقال أبو البركات النسفي ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ إلّا أن تخافوا جهتهم أمراً يجب اتقاؤه أي إلّا أن يكون للكافر عليك سلطان فتخافه على نفسك ومالك، فحينئذ يجوز لك إظهار الموالاة وإبطال المعاداة[٣].

وقال محمود الآلوسي: «وفي الآية دليل على مشروعيّة التقيّة، وعرّفوها بمحافظة النفس أو العرض أو المال من شرّ الأعداء، والعدوّ قسمان:

(١) آل عمران، ٣/ ٢٨.

(٢) الزمخشري، الكشاف، ١ / ٤٢٢.

(٣) النسفي، تفسير النسفي المطبوع بهامش تفسير الخازن، ١ / ٢٧٧.

الأوّل من كانت عداوته مبنيّة على اختلاف الدين، كالكافر والمسلم، والثاني: من كانت عداوته مبنيّة على أغراض دنيوية كالمال والمتاع والملك والإمارة»[١].

وقال جمال الدين القاسمي: «ومن هذه الآية استنبط الأئمّة مشروعيّة التقيّة عند الخوف، وقد نقل الإجماع على جوازها»[٢].

وقال المراغي: «وقد استنبط العلماء من هذه الآية جواز التقيّة بأن يقول الإنسان أو يفعل ما يخالف الحق لأجل التوقّي من ضرر يعود من الأعداء إلى النفس أو العرض أو المال، فمن نطق بكلمة الكفر مكرها وقاية لنفسه من الهلاك، وقلبه مطمئن بالإيمان، لا يكون كافراً بل يُعذر كما فعل عمّار بن ياسر حين أكرهته قريش على الكفر، فوافقها مكرهاً وقلبه مطمئن بالإيمان[٣] وفيه نزلت الآية: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾[٤].

وقال ابن كثير الدمشقي في تفسير الآية: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗ﴾ أي من خاف في بعض البلدان والأوقات من شرّهم فله أن يتّقيهم بظاهره لا بباطنه ونيّته، كما قال البخاري عن أبي الدرداء أنه قال: «إنا لنكشّر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم»[٥].

واستدلّ الفقيه السرخسي على جواز التقيّة بهذه الآية ثم قال: «وقد كان بعض الناس يأبى ذلك ويقول إنه من النفاق، والصحيح أن ذلك جائز لقوله

(١) الآلوسي، روح المعاني، ٣/ ١٢١.

(٢) جمال الدين القاسمي، محاسن التأويل، ٤/ ٨٢.

(٣) المراغي، تفسير المراغي، ٣/ ١٣٦.

(٤) النحل، الآية ١٠٦.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١/ ٣٥٧.

تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ وإجراء كلمة الشرك على اللسان مكرهاً مع طمأنينة القلب بالإيمان من باب التقيّة»[١].

قال تعالى في آية ثانية: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٢]. وهذه الآية صريحة في جواز استخدام التقيّة وأنها تشريع إلهي. قال ابن كثير الدمشقي في تفسيره: «اتفق العلماء على أنّ المكره على الكفر يجوز له أن يوالي إبقاء مهجته، ويجوز له أن يأبى كما كان بلال (رضي اللّه عنه)». ثم قال: وأما قوله: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ فهو استثناء ممّن كفر بلسانه ووافق المشركين بلفظه مكرهاً، لما ناله من ضرب وأذى وقلبه يأبى ما يقول وهو مطمئن بالإيمان باللّه ورسوله. وقد روى العوفي عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في عمّار بن ياسر حين عذّبه المشركون حتى يكفر بمحمد ﷺ فوافقهم على ذلك مكرهاً، وجاء معتذراً إلى النبيّ فنزلت هذه الآية.

وقال القرطبي: «وقال الحسن البصري: التقيّة جائزة للإنسان إلى يوم القيامة» ثم قال: «أجمع أهل العلم أنّ من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل إنّه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته، ولا يُحكم عليه بالكفر، وهذا قول مالك والكوفيين والشافعي»[٣].

وقال الشيخ الطبرسي: «قد نزلت الآية في جماعة أكرهوا على الكفر وهم عمّار وأبوه ياسر وأمّه سميّة، وقُتل الأبوان لأنهما لم يظهرا الكفر،

---

(١) السرخسي، المبسوط، ٢٤/ ٢٤٥.

(٢) النحل الآية ١٠٦.

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٤/ ٥٧.

ولم ينالا من النبيّ، وأعطاهم عمّار ما أرادوا منه، فأطلقوه، ثم أخبر عمّار بذلك رسول اللّه، وانتشر خبره بين المسلمين، فقال قوم: كفر عمّار، فقال الرسول: كلّا إنّ عمّار ملئ إيماناً من قرنه إلى قدمه، واختلط الإيمان بلحمه ودمه»[١] ثمّ قال: «إن عادوا، فعد لهم بما قلت»[٢]. والتقيّة عند الشيعة الإمامية الاثني عشرية ليست جائزة في كلّ مواردها، بل تنقسم حسب الأحكام التكليفية الخمسة: الواجب، المستحبّ، المحرم، المكروه، المباح. فهي عندهم ليست بواجبة أو جائزة في كلّ حال. قال العلّامة محمد رضا المظفر في كتابه عقائد الإمامية: «وللتقيّة أحكام من حيث وجوبها وعدم وجوبها، بحسب اختلاف مواقع خوف الضرر مذكورة في أبوابها في كتب العلماء الفقهية، وليست هي بواجبة على كلّ حال، بل قد يجوز أو يجب خلافها في بعض الأحوال، كما إذا كان في إظهار الحقّ والتظاهر به نُصرة للدّين وخدمة الإسلام، وجهاد في سبيله فإنه عند ذلك ليستهان بالأموال، ولا تعزّ النفوس. وقد تُحرم التقيّة في الأعمال التي تستوجب قتل النفوس المحترمة، أو رواجاً للباطل، أو فساداً في الدّين، أو ضرراً بالغاً على المسلمين بإخلالهم أو إفشاء الظلم والجور بينهم»[٣].

وقال الشيخ جعفر السبحاني: «التقيّة تقسم حسب الأحكام الخمسة، فكما أنها تجب لحفظ النفوس والأعراض والأموال، فإنها تحرّم إذا ترتب عليها مفسدة أعظم، كهدم الدّين وإخفاء الحقيقة عن الأجيال الآتية، وتسلط الأعداء على شؤون المسلمين وحرماتهم ومعابدهم، ولأجل ذلك ترى

(١) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص٣٧٦.

(٢) الطبرسي، مجمع البيان، ٣/ ٣٨٨.

(٣) محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ص٨٥.

أنّ كثيراً من أكابر الشيعة رفضوا التقيّة في بعض الأحيان، وقدّموا أنفسهم وأرواحهم أضاحي من أجل الدّين، فللتقيّة مواضع معيّنة كما أن للقسم المحرّم منها مواضع خاصّة أيضاً»[١]. ثم قال: «إنّ التقيّة في جوهرها كتم ما يُحذّر من إظهاره حتى يزول الخطر، فهي أفضل السبل للخلاص من البطش، ولكن ذلك لا يعني أنّ الشيعي جبان خائر العزيمة خائف متردّد الخطوات يملأ حناياه الذلّ. كلّا، إنّ للتقيّة حدوداً لا تتعدّاها، فكما هي واجبة في حين، هي حرام في حين آخر، فالتقيّة أمام الحاكم الجائر محرّمة، إذ فيها الذلّ والهوان ونسيان المُثُل والرجوع إلى الوراء، فليست التقيّة في جوازها ومنعها تابعة للقوّة والضعف، وإنّما تحدّدها جوازاً ومنعاً مصالح الإسلام والمسلمين»[٢].

إنّ التقيّة تكون في القضايا الشخصية كحماية الإنسان لنفسه، أما عندما تتصل بالقضايا الحيوية أو المصيرية العامّة مثل أن تتحوّل إلى خطر كبير على الإسلام والمسلمين وعلى الخط الصحيح، فإنّ القضيّة حينذاك تقف ليتقدّم الإسلام، كما أنّ التقيّة لا تشرّع في الدم كما يقولون: «إنما جُعلت التقيّة ليحقن بها الدّم، فإذا بلغت الدّم فلا تقيّة»[٣].

يقول السيد محمد حسين فضل اللّه: «لسنا متفقين على الأوضاع والتقاليد التي يتبعها الناس، حيث إنّ الكثير من المسائل: من زواج أو عمل أو موت تمارس فيها التقيّة»[٤]. قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «وإيم اللّه لو دُعيتم لتنصرونا، قلتم لا نفعل، إنّما نتّقي، ولكانت التقيّة أحبّ إليكم من آبائكم

---

(١) محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ص٨٥.

(٢) جعفر السبحاني، الاعتصام بالكتاب والسنّة، ص٣٣٦ - ٣٣٧.

(٣) محمد حسين فضل اللّه، الندوة، ص٨٠٥.

(٤) محمد حسين فضل اللّه، م. ن، ص٨٠٤.

وأمهاتكم، ولو قد قام القائم ما احتاج إلى مساءلتكم عن ذلك، ولأقام في كثير فيكم من أهل النفاق حدّ اللّه»[١].

إنّ مسألة التقيّة أُلصقت بالشيعة في حين أن أكثر علماء السنّة بما فيهم ابن تيمية يؤكّدونها، ويعتبرونها من العناوين الشرعية المباحة، وقد تكون واجبة في حالة ما إذا تهيّأت الظروف الملزمة. لقد ركّزت التقيّة في الشيعة حصراً، لأن مرحلة اضطهاد التشيّع بلغت في عهد بني العباس إلى حدّ كان أهون على الإنسان أن يُقال عنه يهودي من أن يُقال شيعي، وكانوا يبنون عليهم بناء حتى يموتون، وكانوا يلاحقونهم في كلّ موقع، لذلك أراد الأئمّة عليهم السلام أن يحفظوا هذا الخط، وأن يحفظوا الناس، وأن يخفّفوا من الاندفاع والحماس الموجودين عند الشيعة، لذلك ربطوهم بالتقيّة من أجل حمايتهم.

ومن الطبيعي قد يكون في التقيّة كذب، ولكن ليس كذباً محرّماً، فقد يكون في الكذب أجر، وربما تستغربون ذلك، ولكن دعوني أسأل لو فرضنا أن العدوّ أو غيره اعتقلك، وأراد منك أن تحدّثه عن أسرار الأمّة، وحلّفك أن تقول الصدق، فاعرف أنّ الصدق هنا حرام، لأنك تسقط أمّتك. «احلفْ باللّه كاذباً ونجّ أخاك من القتل».

ففي حالة الاضطرار يجوز لك الكذب، وحتى في غير حالة الاضطرار، فلو فرضنا أن اثنين اختلفا، وأردت أن تصلح بينهما، وتوقف الصلح على الكذب، فإنك تكون مأجوراً في كذبك، فقد تستعمل التقيّة للقضية العامّة بحيث تُحفظ الأمّة، فكلّنا نستعمل التقيّة سنّة وشيعة ومسيحيين[٢].

---

(١) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١١/ ٤٨٣.

(٢) محمد حسين فضل اللّه، الندوة، ص٨٠٤.

نكاح المتعة

إنّ المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية يعتبرون نكاح المتعة مما أحلّه اللّه سبحانه وتعالى، وشرّعه في كتابه وعلى لسان نبيّه محمّد ﷺ، أما دليل تشريعه من الكتاب فهو قوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[١]، فقد صرّحت روايات أهل السنّة وأقوال العديد من علمائهم أن الآية يراد بها نكاح المتعة «النكاح المنقطع» ففي تفسير ابن كثير قال عند تفسيره لهذه الآية: «وقد استدلّ بعموم هذه الآية على نكاح المتعة» وقال مجاهد: نزلت في نكاح المتعة[٢].

وأخرج عبد الرزاق بن همّام في مصنّفه، عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يراها - المتعة - الآن حلالاً، وأخبرني أنه كان يقرأ: (فما استمتعتم به منهنّ - إلى أجل - فآتهون أجورهنّ)، وقال ابن عباس: في حرف أبيّ إلى أجل[٣].

وأخرج عبد الرّزاق بسند صحيح: قال عطاء: وسمعت ابن عباس يقول: «يرحم اللّه عمر، ما كانت المتعة إلّا رخصة من اللّه عزَّ وجلّ رحم بها أمّة محمد ﷺ فلولا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنا إلّا شقي»[٤].

وفي تفسير محمد بن جرير الطبري قال في معرض تفسيره للآية: «فهذه المتعة: الرجل ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمّى»[٥].

---

(١) النساء، ٤/ ٢٤.

(٢) ابن كثير، تفسير ابن كثير، ١/ ٤٧٥.

(٣) مصنّف عبد الرّزاق، ٧/ ٣٩٧ حديث رقم ١٤٠٩٩.

(٤) مصنّف عبد الرزّاق، حديث رقم ١٤٠٩٨.

(٥) الطبري، جامع البيان، ٥/ ١٢.

أمّا الأدلة على حليّة المتعة وجوازها من السنّة فكثيرة منها: ما أخرجه عبد الرزاق في مصنّفه قال: عن جابر بن عبد اللّه وسلمة بن الأكوع أنهما قالا: كنّا في غزوة فجاء رسول اللّه فقال: إنّ رسول اللّه ﷺ يقول: استمتعوا»[١] ومنها ما أخرجه مسلم بن الحجاج والبخاري في صحيحهما عن ابن مسعود أنه قال: «كنّا نغزو مع رسول اللّه ﷺ ليس لنا نساء فقلنا ألا نستخصي؟! فنهانا عن ذلك، ثم رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل»[٢].

وفي هذه الرواية دلالة على أنّ ابن مسعود يرى حليّة نكاح المتعة، وأنه لم ينسخ بالقرآن ولا بالسنّة النبوية.

ولا حاجة إلى الإكثار من الروايات التي تثبت أنّ نكاح المتعة كان مشرّعاً وأنّ النبي ﷺ أجاز لأصحابه التمتّع وأمرهم به، فهذا من المسلّمات عند الفريقين الشيعة والسنّة. وأنّ أهل السنّة يوافقون الشيعة في أن نصوص كتب الحديث كالبخاري ومسلم وغيرهما قد تضمّنت روايات تفيد أن المتعة كانت جائزة في أول الأمر، غير أنهم يعارضون وقوف الشيعة عند هذه الأحاديث المنسوخة دون التعرّف على الأحاديث الصحيحة التي نسختها والتي تبيّن بوضوح أنّ المتعة كانت مباحة أوّل الأمر ثم نسخ حكمها من الجواز إلى التحريم إلى يوم القيامة[٣] ويقول الشيعة: إنّ نسخ السنّة للقرآن غير صحيح.

إنّ الشيعة لم يرد عندهم دليل صحيح معتبر على حرمة المتعة، فتشريعها باقٍ إلى يوم القيامة، فحلال محمد حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يومٍ القيامة، وإذا كان هناك روايات عند أهل السنّة تفيد نسخ حكم الجواز

(١) مصنّف عبد الرزّاق، ٧/ ٣٩٧ رقم ١٤١٠٠، وأخرجه أيضاً بن حنبل في مسنده، ٤/ ٤٧.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ١٠٢٢ برقم ١٤٠٤، صحيح البخاري، ٥/ ١٩٥٣ برقم ١١١٥٠.

(٣) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص٣١١.

فإنها لم تثبت صحتها عند الشيعة، فلا يصحّ إلزامهم بها على أنها في نفسها متناقضة ومتضاربة لا يصحّ الأخذ بها لو سلم صحتها في كتبهم، فرواية تقول أنّ الرسول ﷺ حرّمها يوم خيبر، وأخرى تقول بأنه حرّمها عام فتح مكة، وثالثة تقول بأنه حرّمها في حجة الوداع، ورابعة تقول بأن ذلك كان في غزوة تبوك، وخامسة في حنين، وسادسة في غزوة أوطاس، وسابعة في عمرة القضاء ولذلك حار القوم في تحديد وقت تحريمها حتى زعم بعضهم أنها حلّلت وحرّمت مرات عديدة!!!

قال ابن كثير: «واختلفوا في أي وقت حرّمت، فقيل في خيبر، وقيل في عمرة القضاء، وقيل في عام الفتح، وقيل في أوطاس، وقيل في تبوك، وقيل حجة الوداع»[١].

وقال ابن رشد وهو يشير إلى روايات تحريم المتعة: «ففي بعض الروايات في يوم خيبر، وفي بعضها في حجّة الوداع، وفي بعضها يوم الفتح، وفي بعضها في غزوة تبوك، وفي بعضها في عام أوطاس»[٢].

أدلة تحريم نكاح المتعة

هذه أهمّ الأدلة الروائية التي استند إليها أهل السنّة في التحريم:

أوّلها: ما نُسب إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: «إنّ رسول اللّه ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية» ويلاحظ على ذلك:

أولاً: لقد ثبت عندهم في رواياتهم أنّ النبيّ ﷺ أباح المتعة وأجازها

---

(١) ابن كثير، السيرة النبوية، ٣/ ٣٦.

(٢) ابن رشد، بداية المجتهد، ٤/ ٣٣٤.

للمسلمين بعد يوم خيبر، في فتح مكة وحجّة الوداع وغيرهما. وهذا بطلان تحريمها يوم خيبر.

ثانياً: أنّ بعضهم أنكر أن يكون صدر عن النبيّ ﷺ تحريم المتعة في يوم خيبر، بل صرّح بعضهم بأنه لم يرد ذلك في أثر ولا خبر، قال البيهقي: «في ما قرأته في كتاب المعرفة، وكان ابن عيينة يزعم أن تاريخ خيبر في حديث عليّ إنما هو في النهي عن لحوم الحمر الأهلية لا في نكاح المتعة، قال البيهقي: وهو يشبه أن يكون كما قال، فقد روي أنه رخّص فيه بعد ذلك[1].

وقال السهيلي: «النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر لا يعرفه أحد من أهل السير ولا رواة الأثر»[2]. وقال ابن عبد البر: «إنّ ذكر النهي يوم خيبر غلط». وقال القسطلاني أيضاً: «وقد قيل إنّ في الحديث تقديماً وتأخيراً، وأنّ الصواب نهى في غزوة خيبر عن الحمر الأنسية، وعن متعة النساء وليس يوم خيبر ظرفاً لمتعة النساء، لأنه لم يقع في غزوة خيبر تمتع بالنساء»[3].

وفي هذه الأقوال تصريح بأن النبي ﷺ لم ينه عن المتعة يوم خيبر، بل لم يحصل تمتّع أصلاً في هذه الغزوة كما أفاد القسطلاني، يؤيّد ذلك الروايات من غير طريق عليّ عليه السلام، فإنها لم تذكر المتعة، وإنما ذكرت فقط الحمر الأهلية، إذاً القول بأنّ النهي عن المتعة كان يوم خيبر باطل وغير صحيح وخطأ ردّه العديد من علماء القوم، فمتى يا ترى نهى النبيّ ﷺ عنها؟!

الثاني: ما رُوي عن طريق الربيع بن سيره بن معبد الجهني عن أبيه سيرة: «أنّ النبي ﷺ عام فتح مكة أمر أصحابه بالتمتّع من النساء، قال: فخرجت

---

(١) القسطلاني، إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري، ١١/ ٣٩٧.

(٢) القسطلاني، م. ن، ١١/ ٣٩٧.

(٣) حسن عبد الله علي، الحصون المنيعة، ص٣١٩.

أنا وصاحب لي من بني سليم حتى وجدنا جارية من بني عامر، فخطبناها إلى نفسها، وعرضنا عليها برْدينا، فجعلت تنظر فتراني أجمل من صاحبي، وترى برْد صاحبي أحسن من برْدي، فآمرت نفسها ساعة ثم اختارتني على صاحبي، فكنّ معنا ثلاثاً، ثم أمرنا رسول اللّه ﷺ بفراقهنّ».

وفي رواية أخرى أيضاً عن الربيع بن سيرة الجهني عن أبيه قال: «أمرنا رسول اللّه ﷺ بالتمتع عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها»[١].

ويلاحظ على هذا الدليل: أنّ فتح مكة كان في العام الثامن للهجرة، وفي روايات القوم ما يدلّ على أنّ الصحابة فعلوها في حجّة الوداع وهي في السنة العاشرة للهجرة، الأمر الذي يفيد بطلان ما تزعمه رواية سيرة هذه من أن النبي ﷺ حرّمها في عام الفتح.

الثالث: ما رواه الربيع بن سيره: «أن أباه حدّثه أنهم ساروا مع رسول اللّه ﷺ في حجّة الوداع فقال: «استمتعوا من هذه النساء، والاستمتاع عندنا التزويج، وبعد ذلك قال رسول اللّه ﷺ يا أيها الناس قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء ألا وأن اللّه قد حرّم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء، فليخل سبيلها، ولا تأخذوا ممّا أتيتموهنّ شيئاً»[٢].

ويلاحظ أن الروايتين المسندتين إلى سيرة الجهني تثبت أن النبي ﷺ نهى أصحابه في فتح مكة في العام الثامن للهجرة عن متعة النساء نهياً قاطعاً، أما هذه الرواية، فتفيد أن النبي ﷺ أمر أصحابه بالاستمتاع بالنساء

---

(١) مسلم، صحيح مسلم، ٤/ ١٣٣.

(٢) سنن الدرامي، ٢/ ١٨٨ رواية رقم ٢١٩٥، سنن البيهقي الكبرى، ٧/ ٢٠١٣ رواية رقم ١٣٩٣٣، مسند أبي يعلى ٢/ ٢٣٨ رواية رقم ٩٣٩، المعجم الكبير للطبرائي ٧/ ١٠٧ رواية رقم ٦٥١٣.

في حجّة الوداع، ثم نهى عنها نهياً قاطعاً، فمتى يا تُرى كان النهي عنها في فتح مكة أم في حجّة الوداع وكلاهما مروي عن سيرة؟! وكيف لم يسمع ذلك من النبي ﷺ غير سيرة الجهني إذا كان النبي صدع في حجّة الوداع أو فتح مكة بين ذلك الجمع الغفير من أصحابه؟!.

فكيف تصلح هذه الروايات المتناقضة المتضاربة الآحاد أن تكون دليلاً يُركن إليه لإثبات حرمة ما هو ثابت بالدليل القطعي اليقيني؟. إن مثل هذا التناقض والاختلاف والاضطراب في هذه الروايات لهو دليل على وضعها واختلاقها لتصحيح موقف الخليفة عمر بن الخطاب من هذا التشريع الإلهي، الأمر الذي يدعو المسلم إلى الصدّ والإعراض عنها والجزم بالحليّة مع عدم الدليل على النسخ.

لقد ثبت أن الصحابة كانوا يمارسون المتعة فترة حياة النبي ﷺ، ومدّة خلافة أبي بكر، وشطراً من خلافة عمر بن الخطاب حتى نهى عنها عمر في آخر أيام حياته، واستمر على القول بحليّتها وجوازها جماعة من الصحابة منهم: عليّ بن أبي طالب، وابن عباس، وجابر الأنصاري، وفي ذلك دليل على عدم وجود المحرّم لها من كتاب اللّه عزَّ وجلَّ، خصوصاً أن في جملة هؤلاء من هو أعلم صحابة رسول اللّه ﷺ بكتاب رسول اللّه وناسخه ومنسوخه.

إنّ القول بتحريم عمر بن الخطاب لنكاح المتعة هم الشيعة وحدهم غير صحيح، فأقوال البعض من علماء أهل السنّة صريحة في ذلك، بل إنّ عمر بن الخطاب نفسه ينسب تحريمه إلى نفسه، حيث ثبت وبأسانيد متعدّدة أنه قال: «متعتان كانتا على عهد رسول اللّه ﷺ أنا أنهى عنهما: متعة النساء ومتعة الحج»[1].

---

(١) التمهيد لأبن عبد البر، ١٠/ ١١٣، تذكرة الحفاظ ١/ ٣٦٦ ،علل الدارقطني ٢ / ١٥٥، المحلّى لأبن حزم ٧/ ١٠٧، المغني لأبن قدامة ٧ / ١٣٦، سنن البيهقي الكبرى ٧ / ٢٠٦، السنن لسعيد بن منصور =

وفي شرح التجريد للعلّامة القوشجي متكلّم الأشاعرة: «أنّ عمر قال: أيها الناس ثلاث كنّ على عهد رسول اللّه ﷺ وأنا أنهى عنهنّ وأحرمهنّ وأعاقب عليهنّ: متعة النساء، ومتعة الحجّ، وحيّ على خير العمل»[١].

وقال الراغب الأصفهاني: «قال يحيى بن أكثم لشيخ البصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال: بعمر بن الخطاب. قال: كيف وعمر من أشدّ الناس فيها؟ فقال: لأنّ الخبر الصحيح أنه صعد المنبر فقال: إنّ اللّه ورسوله قد أحلّا لكم متعتين وإنيّ محرّمهما، وأعاقب عليهما، متعة النساء ومتعة الحج»[٢].

وقد روي عن ابن عباس أنه كان يقول: «ما كانت المتعة إلّا رحمة رحم اللّه بها عباده، ولولا نهي عمر لما احتيج إلى الزنا»[٣].

وأخرج مسلم في صحيحه بسنده عن أبي نضرة قال: «كنت عند جابر بن عبد اللّه، فأتاه آتٍ فقال: إنّ ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين فقال جابر: فعلناهما مع رسول اللّه ﷺ ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما»[٤].

إنّ في هذه الرواية ما يدلّ على أنّ النهي عن المتعة صادر عن عمر وليس من اللّه ولا رسوله، ولو كان النهي منهما لذكره جابر ونسبه إليهما لا إلى عمر.

وأخرج سعيد بن منصور الخراساني في سننه قال: «حدّثنا سعيد، حدثنا

= الخراساني ١/ ٢٥٣، شرح معاني الآثار للطحاوي ٢ / ١٤٦، تفسير الفخر الرازي ٢/ ١٦٧، بداية المجتهد ١ / ٣٤٦، أحكام القرآن للجصاص١ / ٣٧٩، زاد المعاد في هدى خير العباد ٢ / ٢٠٥، الدّر المنثور ٢ / ١٤١، كنز العمال ٨/ ٢٩٣، البيان والتبيين للجاحظ ٢ / ١٢٣.

(١) القوشجي، شرح التجريد، ص٤٨٤.

(٢) الراغب الأصفهاني، المحاضرات، ٢ / ٩٤.

(٣) الشوكاني، نيل الأوطار، ٦/ ٢٧١، تفسير القرطبي ١٥/ ١٣.

(٤) صحيح مسلم ٤ / ٥٩.

هيثم قال: حدّثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد اللّه قال: كانوا يتمتّعون من النساء حتى نهى عمر»[١].

إنّ في كل ما أوردناه دلالة واضحة وصريحة عن أنّ عمر بن الخطاب هو الذي نهى عن المتعة ونسب تحريمه إلى نفسه وليس إلى اللّه ولا رسوله، ولو كان اللّه ورسوله نهيا عنها، لما تردد عمر عن نسبته إليهما، لأنه أبلغ حجّة في تحقيق مراده وردع الناس عنها.

والذي يتضّح من الروايات أنّ نهي عمر بن الخطاب عن نكاح المتعة كان في آخر أيامه، وكان بسبب قضيّة خاصّة تتعلّق باستمتاع عمرو بن حريث بامرأة دون أن يعلن ذلك أو دون الإشهاد على نكاحه لها.

وأخرج مسلم بن الحجاج في صحيحه بسنده عن أبي الزبير قال: «سمعت جابر بن عبد اللّه الأنصاري يقول: كنّا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول اللّه ﷺ وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمر بن حريث»[٢] ومن يتمعّن في هذا الخبر الصحيح - المروي في كتاب من أصحّ الكتب عند القوم وهو صحيح مسلم حتى أنّ البعض يقدّمه على صحيح البخاري - يظهر له جليّاً أن جابر بن عبد اللّه الأنصاري وجميع الصحابة الذين استمتعوا في عهد رسول اللّه ﷺ ومن بعده في عهد أبي بكر، وبرهة من الزمن من خلافة عمر لا علم لهم بالتحريم، ولا دليل عندهم على ذلك لا من كتاب اللّه ولا من سنّة نبيّه، ولذلك كانوا يمارسونها دون أدنى تحرّج منها حتى نهى عنها عمر بن الخطاب.

وأمّا قولهم أن عليّ بن أبي طالب عليه السلام أقرّ تحريم عمر بن الخطاب للمتعة،

---

(١) سنن سعيد بن منصور ١ / ٢٥٢ برقم ٨٥٠.

(٢) صحيح مسلم، ٤ / ١٣١.

فحاشاه عليه السلام أن يقرّ أمراً فيه مخالفة للّه ورسوله، كيف وهو من المنكرين على عمر تحريمه لها، وثبت عنه أنه كان يقول: «لولا أنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلّا شقيّ»[١].

إنّ الشيعة الإمامية لم ينفردوا بردّ ما ورد في تحريم المتعة، بل لقد ردّها جماعة من الصحابة والتابعين، وثبتوا على تحليلها منهم: جابر بن عبد اللّه، وأسماء بنت أبي بكر، وأبن مسعود، وابن عباس، ومعاوية، وعمر بن حريث، وأبو سعيد وسلمة ابنا أميّة بن خلف[٢].

ومن التابعين: ابن جريج، وطاووس، وعطاء.

إنّ مسألة المتعة أو الزواج المؤقّت، أو ما بات يسمّى الآن في العالم، وحتى في الدول الإسلامية والعربية أسماء مختلفة، كزواج المسيار أو المسفار، أو الشراكة، أو زواج الإيثار وأسماء أخرى لعلاج مشكلة الجنس بين الناس، ونظراً للواقع المعاصر الذي اشتبكت فيه الأمم وكثرت الحروب، وزاد عدد النساء على عدد الرجال، وانتشر الزنا والعهر والرذيلة والابتذال، ندعو علماء أهل السنّة إلى العودة إلى كتب المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية، وخاصّة المعاصرة، لدراسة موضوع المتعة دراسة علمية متأنية، وبدون مسبقات، وإنها في النهاية بديل عن الزنا، وليس بديل عن الزواج، وذلك باعتقادنا أفضل بكثير من لغة الذمّ والسبّ واللّعن والتجريح.

التوسّل

يتوسّل المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية بالنبيّ محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأئمّة أهل البيت توسّل استشفاع فيقولون: «اللهمّ واجعل توسّلي به

(١) رواه الطبراني في تفسيره ٥/ ١٣، سند صحيح.

(٢) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص٤٠٥.

شافعاً يوم القيامة نافعاً»، ويقول المرجع الديني السيّد محمد حسين فضل اللّه: «نحن نطلب من اللّه قضاء حوائجنا، ولا نطلبها من النبيّ أو أهل البيت، إننا نتشفّع بهم إليه، أي نجعلهم شفعاءنا إلى اللّه في قضاء اللّه سبحانه وتعالى حوائجنا، على أساس أنّ اللّه أراد أن يكرّم أنبياءه ورسله وأولياءه بأن يشفعهم في قضاء حوائج عباده، وأن يشفعهم في غفرانه وعفوه لعباده، فيمنحهم ذلك الموقع وتلك الكرامة، وليس معنى ذلك أنّ الشفاعة صورية بل حقيقية، ولذلك نحن نقول: إننا إذ نتوسّل، فنرفع الأمور إلى اللّه سبحانه وتعالى نتوسّل باللّه في ذاته، وبحقّهم أي ممّا جعل اللّه لهم من حق في هذا المجال، وليس شركاً باللّه بل هو مظهر لتوحيد اللّه، فنحن عندما نطلب حاجتنا، إنما نطلبها من اللّه سبحانه وتعالى، ونجعل رسول اللّه ووليّه باباً من الأبواب التي يمكن أن يفتحها اللّه لنا بما جعله له من ذلك وهذا لا مانع منه»[١].

إنّ الشيعة الإمامية لا يعتقدون بأئمّتهم أكثر من اعتقاد شيخ الإسلام ابن تيمية حين يقول: «إن أراد السائل أنه لا بدّ لنا من واسطة تبلغنا أمر اللّه فهذا حقّ، فإن الخلق لا يعلمون ما يحبّه اللّه ويرضاه، ويأمر به، وينهى عنه إلّا بواسطة الرّسل الذين أرسلهم اللّه لعباده، وهذا ما أجمع عليه أهل الملل من المسلمين واليهود والنصارى، فإنهم يثبّتون الوسائط بين اللّه وبين عباده، وهم الرسل الذين بلّغوا عن اللّه أوامرهم ونواهيه» إلى أن يقول: «ومن أنكر هذه الوسائط، فهو كافر بإجماع المسلمين»[٢].

إنّ في مصادر أهل السنّة العديد من الأدّلة الصحيحة والحسنة على مشروعية التوسّل أهمّها:

---

(١) محمد حسين فضل اللّه، الندوة، ص٣٦٥.

(٢) ناصر القفاري، أصول مذهب الشيعة، مج ٢، ص٥٣٨.

ما رواه الطبرائي عن عثمان بن حنيف حيث قال: أتى ضرير رسول اللّه ﷺ فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبيّ: «أفتصبر؟ فقال: يا رسول اللّه إنه ليس لي قائد، وقد شقّ عليّ، فقال له النبيّ: إئت الميضأة، فتوضأ وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط[١].

والرواية صريحة في جواز التوسّل بذات النبيّ ﷺ والتوجّه به إلى اللّه عزَّ وجلّ، قال العلّامة الشوكاني في تحفة الذاكرين: «وفي الحديث دليل على جواز التوسّل برسول اللّه إلى اللّه عزّ وجلّ مع اعتقاد أنّ الفاعل هو اللّه سبحانه وتعالى، وأنّه المعطي المانع ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن».

وروى البخاري عن أنس أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: «اللهمّ إنّا كنّا نتوسّل إليك بنبيّنا فتسقينا، وإنا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا قال: فيسقون»[٢].

وقد حرّم ابن تيميّة وأتباعه التوسّل والاستعانة والاستشفاع والاستغاثة بالأنبياء، والأئمّة والأولياء بعد موتهم واعتبروه شركاً باللّه عزَّ وجلَّ، والحقيقة أنه لا فرق بين كونهم أحياء أو أمواتاً وهذه بعض الأدلّة على ذلك: قال القسطلاني: «ينبغي لزائر قبر النبيّ ﷺ أن يكثر من الدعاء والتضرّع والاستغاثة والتشفّع والتوسّل بالنبيّ، فجدير بمن استشفع به أن يشفعه اللّه»[٣] وقال أيضاً: «ثم إنّ كلاً من الاستغاثة والتوسّل والتشفّع والتوجّه بالتي واقع في كلّ حال، قبل خلقه وبعد خلقه، في مدّة حياته في الدنيا، وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث»[٤].

---

(١) الطبراني، المعجم الصغير، ١ / ٣٠٦ حديث رقم ٥٠٨.

(٢) صحيح البخاري، ١/ ٣٤٢ برقم ٩٦٤.

(٣) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص١٣٥.

(٤) القسطلاني، المواهب اللدنية ٣/ ٤١٧.

وقال الحافظ تقي الدين السبكي: «وأقول إنّ التوسّل بالنبيّ ﷺ جائز في كلّ الأحوال قبل خلقه وبعد خلقه، في مدّة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة والجنّة»[١].

وقال تقي الدين الحصيني الدمشقي: «ومن أنكر التوسّل والتشفّع بعد موته وأن حرمته زالت بعد موته، فقد أعلم الناس ونادى على نفسه أنه أسوأ حالاً من اليهود الذين يتوسّلون به قبل بروزه إلى الوجود، وأنّ في قلبه نزعة هي أخبث النزعات»[٢].

فهل بعد هذا يحقّ لابن تيمية وأتباعه اليوم أن يرموا المسلمين بالشرك أو الكفر بسبب توسّلهم بنبيّهم أو أئمّتهم أو الصلحاء منهم، بعد قيامة الأدلّة عندهم على جواز ذلك واستحبابه؟

زيارة القبور

يهتم المسلمون الشيعة الإمامية الأثنا عشرية بزيارة القبور والصلاة والدعاء عندها خصوصاً قبر النبي ﷺ، وقبور الأئمة من أهل بيته عليهم السلام باعتبار أن ذلك من تمام الوفاء بعهودهم، وموجب لشفاعتهم لزائرهم، فقد ورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنه قال: «إنّ لكلّ إمام عهداً في عنق أوليائه وشيعته، وإنّ من تمام الوفاء بالعهد وحُسن الأداء زيارة قبورهم، فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديق ما رغبوا فيه كان أئمتهم شفعاءهم يوم القيامة»[٣].

وقال النبي ﷺ: «من زارني حيّاً وميّتاً، كنت له شفيعاً يوم القيامة»[٤].

---

(١) تقي الدين السبكي، شفاء السقام، ص١٦١.

(٢) تقي الدين الدمشقي، دفع الشبهة عن الرسول والرسالة، ص١٣٧.

(٣) الكليني، الكافي، ٤/ ٥٦٧.

(٤) حسن عبد الله علي، الحصون المنيعة، ص١٠٥.

ولا يخالف الشيعة في استحباب زيارة القبور أو جوازها غيرهم من المسلمين، بل المسلمون جميعاً متفقون على ذلك إلاّ من شذّ منهم، فهذا نبيّ الإسلام ﷺ يرخّص للمسلمين زيارتها ويحثّهم على ذلك من خلال بيانه لما في زيارتها من ثمار، وآثار جليلة وفوائد جمّة، ففي الرواية عن بريدة أن النبي ﷺ قال: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»[١].

وعن ابن مسعود أنّ النبي ﷺ قال: «وإني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنها تزهّد في الدنيا، وترغّب في الآخرة»[٢].

وعن أبي سعيد الخدري أنّ النبيّ ﷺ قال: «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنّ فيها عبرة»[٣].

وعن أنس بن مالك قال: «قال رسول اللّه ﷺ:» نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم الموت»[٤]. وفي رواية أخرى للحاكم أيضاً عنه عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فمن شاء أن يزور قبراً فليزره، فإنّه يرقّ القلب ويدمع العين ويذكّر الآخرة»[٥].

وعن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنّ رسول اللّه ﷺ قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة»[٦].

إنّ هذه الروايات تثبت أنّ زيارة القبور ليس بها بأس، ولا إثم أو حرمة على

---

(١) صحيح مسلم، ٢/ ٦٧٢ حديث رقم ٣٧٧.

(٢) صحيح ابن حيّان ٣/ ٢٦١ رقم ٩٨١.

(٣) المستدرك على الصحيحين ١/ ٣٠٥ رقم ١٣٨٦.

(٤) المستدرك على الصحيحين، ١/ ٥٣١ حديث رقم ٣٨٨.

(٥) المستدرك على الصحيحين، ١/ ٥٣٢ رقم ١٣٩٤.

(٦) مسند أحمد بن حنبل، ١/ ١٤٥، حديث رقم ١٢٣٥.

زائرها، وإذا كان المسلم يجني مثل هذه الثمار التي ذكرتها الروايات بزيارته لقبر الإنسان العادي، فلا شكّ أن الفوائد التي يجنيها من زيارته لقبور الأنبياء والأئمّة تكون أكبر وأكثر، فيتأكّد حينها استحباب زيارة قبورهم، وعليه فإنّ من ينتقد المسلمين الشيعة أو غيرهم من المسلمين زيارتهم للقبور إنما يردّ على رسول اللّه ﷺ وينتقد نبيّ الإسلام لأنه هو الذي وجّه المسلمين وأرشدهم إلى ذلك وحثّهم عليه.

إنّ المسلمين الشيعة الإمامية الإثني عشرية يؤمنون بأن موطن قبر النبي ﷺ ومواطن قبور الأئمّة من أهل بيته عليهم السلام هي أماكن لاستجابة الدعاء، فلذلك يمارسون الدعاء عندها بشكل واسع، ويتوسّلون ويتشفّعون ويستغيثون إلى اللّه عزَّ وجلّ بهم، فلا ضير على الشيعة في ذلك، ففعلهم هذا غير مخالف لتعاليم الدين الحنيف وليس ذلك عقيدة وعمل الشيعة فقط، وإنما هي عقيدة وعمل غيرهم من المسلمين، فهذا ابن حبّان وهو من كبار علماء أهل السنّة وحفّاظهم ومن كبار رجال الجرح والتعديل عندهم يقول في ترجمته للإمام عليّ بن موسى الرضا[1] وهو ثامن أهل البيت عليهم السلام: «وقبره بسناباذ خارج النوقان مشهور يزار بجنب قبر الرشيد، قد زرته مراراً كثيرة وما حلّت بي شدّة في وقت مقامي بطوس، فزرت قبر عليّ بن موسى الرضا (صلوات اللّه على جدّه وعليه)، ودعوت اللّه إزالتها عنّي إلاّ استجيب لي وزالت عنّي تلك الشدّة، وهذا شيء جرّبته مراراً، فوجدته كذلك، أماتنا اللّه على محبّة المصطفى وأهل بيته صلى اللّه عليه وعليهم أجمعين»[2].

وقال أبو بكر محمد بن المؤمل: «خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر ابن خزيمة، وعديله أبي علي الثقفي مع جماعة من مشائخنا وهم إذ ذاك

---

(١) ابن حيان، الثقات، ٨/ ٤٥٧ ترجمة الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام.

(٢) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص١٢٣.

متوافرون إلى زيارة قبر علي بن موسى الرضا بطوس، فرأيت من تعظيم ابن خزيمة لتلك البقعة، وتواضعه لها، وتضرعه عندها ما تحيرنا»[1]، فهل يتّهم ابن خزيمة وابن حبّان بالشرك؟!.

لقد أثبتنا بالدليل من مصادر أهل السنّة، وكلمات علمائهم جواز زيارة القبور، بل استحبابها المؤكّد، فما يفعله المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية من زيارة قبور أئمتهم، هو أمر مندوب إليه من قبل الشارع المقدس، وغير مخالف لتعاليم الشريعة الغرّاء.

(١) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص١٢٣.

الفصل الثالث

* عصمة الأئمّة
* الإمامة
* فضائل الإمام عليّ بن أبي طالب

عصمة الأئمّة

من عقائد المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية القول بعصمة الأئمّة من أهل البيت، فهم معصومون كالأنبياء من الذنوب والأخطاء والنسيان والسهو، ولم يقل الشيعة بهذه العقيدة اعتباطاً وبدون دليل، وإنما يستندون لإثبات ذلك إلى العديد من الأدلة العقلية والنقلية. ومن جملة الأدلّة النقلية ما هو مخرّج في كتب أهل السنّة.

إنّ الإمام هو القائم بوظائف النبيّ ﷺ بعد رحيله ما عدا وظيفة الوحي، وذلك لأنّ الشريعة قد اكتملت في حياة النبيّ، فلا حاجة لوجود شخص يشغل هذا المنصب بعده، فالإمام هو المبيّن للأحكام الشرعية، والموضّح لمعاني آيات القرآن ومفاهيمه، وما نزل من بيان وتفسير لآيات القرآن من اللّه عزّ وجلّ للنبي ﷺ عن طريق الوحي، ولا يمكن لأحد أن يؤدّي ذلك ويقوم به كما كان النبي يقوم به إلّا إذا اتّصف بصفتين:

الأولى: أن يكون نظير النبيّ في علمه بمعارف الشريعة وأحكامها، وبمفاهيم القرآن وتفسير آياته وبيان معانيه.

الثانية: أن يكون معصوماً من الذنب والخطأ والنسيان والسهو.

على أنّ المستفاد من آيات الكتاب المجيد لزوم عصمة وليّ الأمر والإمام. يقول اللّه عزّ وجلّ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[1].

---

(١) البقرة، ٢/ ١٢٤.

حيث نفى سبحانه أن ينال الظالم أي عهد من عهوده، فالآية تقرّر أن الظالم لا يصلح أن يكون إماماً، والذي لم يتصّف بظلم هو المعصوم، فثبت من الآية أنّ الإمام يلزم أن يكون معصوماً.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾[١]. وظاهر الآية يدل على أنّ اللّه سبحانه وتعالى أمر بطاعة أولي الأمر على وجه الإطلاق والجزم في جميع الحالات دون أن يقيّد طاعتهم بحالة معيّنة أو شي ما، ومن كان الأمر بطاعته على هذا الشكل، فإنه يجب أن يكون معصوماً وإلاّ لما صحّ الأمر بطاعته على وجه الإطلاق وبلا قيد أو شرط.

وقد بيّن عالم أهل السنّة الفخر الرازي عند تفسيره الآية كيفية إفادتها عصمة أُولي الأمر فقال: «إنّ اللّه تعالى أمر بطاعة أُولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بدّ وأن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر اللّه بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل الخطأ، والخطأ لكونه منهي عنه، فهذا يقضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وأنه محال فثبت أن اللّه أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أن كل من أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أن أُولي الأمر المذكور في الآية لا بدّ وأن يكون معصوماً»[٢].

والأدلّة على عصمة الأئمّة من أهل البيت عليهم السلام عديدة منها قول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا كتاب اللّه وعترتي»[٣].

---

(١) النساء، ٤/ ٥٩.

(٢) الرازي، مفاتيح الغيب، ١٠ / ١٤٤.

(٣) سنن الترمذي، ٣ / ٥٤٣ حديث رقم ٣٧٨٦.

وهذا الحديث يُعرف بحديث الثقلين، والمراد من العترة وأهل البيت فيه هم الأئمّة الاثنا عشر الذين جعلهم النبيّ ﷺ خلفاء في أمّته، وأشار إليهم بقوله: «لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش»[1].

وحديث الثقلين صريح في دلالته على عصمة العترة من عدّة وجوه:

أولاً: إنّ النبيّ ﷺ أمر فيه باتّباع عترته على وجه الإطلاق بدون قيد أو شرط، ومن كان الأمر بطاعته كذلك فلا يكون إلّا معصوماً، فحاشا النبيّ أن يأمر على نحو الإطلاق باتباع من يعلم ويُحتمل خطأه ومخالفته للكتاب والسنّة.

ثانياً: إنه جعل التمسّك بهم مانعاً من الضلال كالقرآن، ومن كان جائزاً عليه الضلال لا يكون مانعاً منه، فالنتيجة أنّ عترة النبي غير جائز في حقّهم الضلال، ومن كان كذلك كان معصوماً.

ثالثاً: إنّ النبيّ ﷺ قرنهم بالكتاب وأمر باتباعهما معاً، فكما أنّ الكتاب منزّه من كلّ باطل، فأهل البيت كذلك وهو عين العصمة.

رابعاً: إنه صرّح بأنهم لا يفارقون الكتاب، وهو لا يفارقهم، فهم لا يخالفونه في زمن من الأزمنة ووقت من الأوقات، فإذا كانوا كذلك كانوا معصومين ومنها قوله: «مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلّف عنها هلك»[2]، وفي لفظ آخر: «إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق، وإنما أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله غفر له»[3].

---

(١) صحيح مسلم، ٣/ ١٤٥٣.

(٢) المستدرك على الصحيحين، ٢ / ٤٨٦.

(٣) المعجم الصغير، ٢/ ٨٤ برقم ٨٢٥.

والحديث واضح الدلالة على عصمتهم، لأنّ التخلّف عنهم حال الخطأ لا يعدّ هلاكاً والنبيّ ﷺ جزم فيه بأنّ النجاة في اتّباعهم والهلاك في التخلّف عنهم، فثبت أنهم معصومون.

فلو كان أهل البيت يخطئون لجازت مخالفتهم في الخطأ، ومن لا يخطئ مطلقاً هو المعصوم، فالنتيجة أنّ أهل البيت معصومون.

وآية التطهير وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ دليل على عصمة ثلاثة من الأئمّة وهم: الإمام عليّ والحسن والحسين عليهم السلام، فقد ثبت بالأدلّة الصحيحة والصريحة نزولها في أصحاب الكساء وتخصيص النبيّ ﷺ مفهوم أهل البيت فيها بهم دون غيرهم.

أمّا دلالتها على العصمة فهي في غاية الوضوح والجلاء، فاللّه سبحانه وتعالى أراد لأهل البيت عليهم السلام أن يكونوا مطّهرين من كل الأقذار المادية منها والمعنوية، فكشف من خلال الآية عن طهارة المخاطبين بها من كلّ الأرجاس والأدناس وذلك عين العصمة وحقيقتها.

وأمّا أدلّة عصمة عليّ بن أبي طالب عليه السلام من مصادر أهل السنّة فمنها: «ما رواه أبو يعلى في مسنده عن عبد الرحمن أبي سعيد عن أبيه قال: كنّا عند بيت النبيّ ﷺ في نفر من المهاجرين والأنصار، فخرج علينا فقال: ألا أخبركم بخياركم؟ قالوا: بلى، قال: خياركم الموفون المطيبون، إنّ اللّه يحبّ الحفيّ التقيّ، قال: ومرّ عليّ بن أبي طالب فقال: الحقّ مع ذا، الحقّ مع ذا»[1]. فالنبي ﷺ في قوله: «الحق مع ذا» يخبر على نحو الإطلاق أنّ عليّاً عليه السلام لا يفارق الحقّ، فهو معه دائماً وأبداً وبتاتاً، إذ لو كان النبيّ ﷺ

(١) مسند أبي يعلى، ٢ / ٣١٨ رقم ١٠٥٢.

لا يرى عصمة عليّ ويحتمل إمكانية وقوعه في الخطأ لما صحّ أن يخبر عنه بذلك، وبهذا الشكل المطلق، فثبت أن قول النبي ﷺ هذا دليل على عصمة عليّ عليه السلام.

والدليل الثاني ما رواه الحاكم النيسابوري عن أمّ سَلَمة أنّ النبيّ ﷺ قال: «عليّ مع القرآن والقرآن مع عليّ لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»[١].

إنّ الأدلّة العقلية والنقلية هي التي قادت الشيعة إلى الاعتقاد والقول بعصمة الأئمة الاثني عشر من أهل بيت النبيّ، ومن يستنكر عليهم ذلك عليه أن يناقشهم في أدلّتهم، وقد ورد عن أئمّة أهل البيت الكثير من الأخبار ممّا يؤكّد هذه العقيدة، ففي الخبر الصحيح عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إنّ اللّه تبارك وتعالى طهّرنا وعصمنا وجعلنا شهداء على خلقه، وحججاً في أرضه، وجعلنا مع القرآن والقرآن معنا، لا نفارقه ولا يفارقنا»[٢].

الإمامة

ليست الإمامة عند المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية أصلاً من أصول الدين، فمنكرها مسلم إذا اعتقد التوحيد والنبوّة والمعاد[٣]، وإنّ إنكار الإمامة لا يوجب الحكم بكفر المسلم الآخر، وإن الذين لا يعترفون بالإمامة مسلمون لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم[٤]، فمن قال: لا إله إلّا اللّه، محمد رسول اللّه كان مسلماً له ما للمسلمين وعليه ما عليهم، يتزوّج منهم ويزوّجهم، ويرثهم ويرثونه، فليس في الجوّ الإسلامي العامّ أي شيء

(١) المستدرك على الصحيحين، ٣/ ١٣٤ رقم ٤٦٢٨.

(٢) الكليني، الكافي، ١ / ١٩١.

(٣) محمد جواد مغنية، دعوة التقريب، ص١٠٦.

(٤) محمد حسين فضل اللّه، الندوة، ص٣٥٨.

يجعل الذي ينطق بالشهادتين غير مسلم، وهذا ما جرى عليه رسول اللّه ﷺ، وجرى عليه أمير المؤمنين عليه السلام وجرى عليه الأئمّة من أهل البيت عليهم السلام في كلّ أمورهم، حتى أنّ أئمّة أهل البيت كانوا يوجّهون شيعتهم في غير تقيّة إلى ذلك، فمثلاً عندما سُئل الإمام الصادق عليه السلام من قبل بعض الأصحاب: ماذا نفعل بخلطائنا من الناس بقولنا ليسوا على مذهبنا أو على طريقتنا؟ قال: عودوا مرضاهم، وصلّوا جماعتهم، وشيّعوا جنازتهم، حتى يقولوا رحم اللّه جعفر بن محمد فلقد أدّب أصحابه، إذ ما أيسر ما رضي الناس منكم، كفّوا ألسنتكم عنهم[١].

ويقول المسلمون الشيعة بإمامة عليّ بن أبي طالب بعد النبّي ﷺ نصّاً ظاهراً، وتعييناً صادقاً، فلم يكن في الدين والإسلام أمر أهم من تغييب الإمام، فلا يجوز أن يفارق النبي ﷺ الأمّة ويتركهم هملاً يرى كلّ واحد منهم رأياً، ويسلك كلّ واحد منهم طريقاً. لقد نصّ اللّه سبحانه وتعالى في القرآن على إمامة عليّ عليه السلام والأدلة التي يستند إليها الشيعة في إثبات هذا النصّ كثيرة، ويحتجون على أهل السنّة بالعديد من الأدلّة الواردة في مصادرهم وأهمها.

١ - آية الولاية:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ * وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾[٢].

هذه الآية نزلت في الإمام عليّ، ويكاد المفسّرون يجمعون على ذلك، ورواه كثير من حفّاظ الحديث عن عليّ، وعبد اللّه بن عباس، وعمّار بن ياسر، وأبي رافع، وأخرجه الخطيب في المتفّق، وابن مردويه في مسنده، وكنز العمال في

---

(١) محمد حسين فضل اللّه، م. ن، ص٣٥٩.

(٢) المائدة، ٥/ ٥٥ - ٥٦.

منتجبه، واسحق النيسابوري في تفسيره، وقد نقل إجماعهم هذا القوشجي في مبحث الإمامة من شرح التجريد.

قال الواحدي في أسباب النزول: إنّ هذه الآية نزلت في عليّ بن أبي طالب، لأنه أعطى خاتمه سائلاً وهو راكع.

وعن ابن عباس: أنّ النبي ﷺ خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع، فنظر سائلاً فقال: هل أعطاك أحد شيئاً؟

قال: نعم.

قال: من أعطاكه؟

قال: ذلك القائم، وأشار بيده إلى عليّ عليه السلام.

قال: على أيّ حال أعطاكه؟.

قال: أعطاني وهو راكع، فكبّر رسول اللّه ﷺ ثم قرأ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾[1].

وقال السيوطي في اللباب: قال عبد الرّزاق: حدّثنا عبد الوهاب عن مجاهد عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الآية نزلت في عليّ بن أبي طالب. وأخرج ابن جرير عن مجاهد وابن أبي حاتم، عن مسلمة بن كهيل مثله[2].

وقال نظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري في تفسيره: روي أن عبد اللّه بن سلام قال: لمّا نزلت هذه الآية الكريمة قلت يا رسول اللّه: أنا رأيت عليّاً تصدّق بخاتمه على محتاج وهو راكع، فنحن نتولّاه.

(١) الواحدي، أسباب النزول، ص١٤٨.

(٢) أسد حيدر، الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص٤٢٩.

وقال الزمخشري: إنها نزلت في عليّ (كرّم اللّه وجهه) حين سأله سائل وهو راكع في صلاته، فطرح له خاتمه، كأنه كان مرحاً في خنصره، فلم يتكلّف لخلعه كثير عمل تفسد فيه صلاته، فإن قلتَ كيف صحّ أن يكون لعليّ (رضي اللّه عنه)، واللفظ لفظ جماعة؟ قلت جيء به عن لفظ الجمع، وإن كان السبب منه رجلاً واحداً ليرغب الناس في مثل فعله، فينالوا ثوابه ولينبّه على أن سجيّة المؤمنين يجب أن تكون على صفوة الغاية من الحرص على البرّ والإحسان وتفقّد الفقراء، حتى إن ألزمهم أمر يقبل التأخير وهم في الصلاة، لم يؤخروه إلى الفراغ منها[١].

وقال أبو بكر الجصاص الحنفي: روي عن أبي جعفر وعقبه بن حكيم أنها نزلت في علي بن أبي طالب حيث تصدّق بخاتمه.

وقال السيوطي: أخرج الخطيب في المتفّق عن ابن عباس قال: تصدّق عليّ بخاتمه وهو راكع، فقال النبي ﷺ لسائل: من أعطاك هذا الخاتم؟ قال: ذاك الراكع، فأنزل اللّه تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾.

وأخرج عبد الرزّاق وعبد بن حميد وابن جرير، وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ قال: نزلت في عليّ بن أبي طالب وأخرج الطبرائي في الأوسط وابن مردويه عن عمّار بن ياسر قال: وقف سائل عليّ وهو راكع في صلاة تطوّع، فنزع خاتمه فأعطاه السائل، فأتى رسول اللّه ﷺ فأعلمه ذلك، فنزلت على النبيّ هذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾. وذكر السيوطي عدّة طرق في أسباب نزول هذه الآية وإنها نزلت في عليّ عليه السلام[٢]. وقد أثبت نزولها جماعة من

(١) الزمخشري، الكشاف ١ / ٢١٨.

(٢) السيوطي، الدرّ المنثورة، ص/ ٢٩٣.

مفسري أعلام السنّة[١]. وقد أطلق أئمّة التفسير من السنّة والشيعة أنها نزلت في حقه[٢].

وفي رواية لأبي ذرّ الغفاري، قال: «صلّيت الظهر مع رسول اللّه ﷺ، يوماً من الأيام، فسأل سائل في المسجد، فلم يعطه أحد شيئاً، فرفع يديه إلى السماء وقال: اللهمّ أشهد أني سألت في مسجد نبيّك محمد ﷺ، فلم يعطني أحد شيئاً، وكان عليّ في الصلاة راكعاً، فأومأ إليه بخنصره اليمنى وفيها خاتم، فأقبل السائل، فأخذ الخاتم من خنصره وذلك بمرأى النبي ﷺ، فرفع رسول اللّه طرفه إلى السماء وقال: اللهمّ إنّ أخي موسى سألك فقال: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي * وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ فأنزلت عليه قرآناً ﴿قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا﴾، اللهمّ وإنّي محمد نبيّك وصفيّك، فاشرح لي صدري، ويسّر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، عليّاً أشددْ به ظهري. فما استتّم دعاءه حتى نزل جبريل من عند اللّه عزّ وجلّ فقال: «يا محمد اقرأ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[٣].

ومّمن روى نزول الآية في عليّ من المخالفين: السيوطي بأسانيد كثيرة، والرازي بسندين، والزمخشري، والبيضاوي، والنيسابوري، والواحدي، والسمعاني، والبيهقي، والنثري، وعتبة بن أبي حكيم، وغالب بن عبد اللّه، وصاحب المشكاة، ومؤلف المصباح، والأسدي، ومجاهد، والحسن البصري، وقيس بن الربيع، والأعمش، وابن عباس[٤].

---

(١) أمير محمد كاظمي القزويني، الشيعة في عقائدهم وأحكامهم، ص٥٩.

(٢) الشيخ صفي الدين الطريحي، مطارح النظر في شرح الباب الحادي عشر، ص٢٥٠.

(٣) مؤمن حسن الشبلنجي، نور الأبصار، ص٧٧ وهو مذكور في الصحاح الستة.

(٤) عبد اللّه شبّر، حق اليقين في معرفة أصول الدين، ج١، ص١٤٤.

ويقول الطبرسي: وليس لأحد أن يقول أن لفظ الذين آمنوا لفظ جمع، فلا يجوز أن يتوجّه إليه على الانفراد ذلك أن أهل اللغة، قد يعبّرون بلفظ الجمع عن الواحد على سبيل التضخيم والتعظيم[١]، وذلك أشهر في كلامهم من أن يحتاج إلى الاستدلال عليه، وليس لهم أن يقولوا: أنّ المراد بقوله: (وهم راكعون) أن هذه شيمتهم وعادتهم ولا يكون حالاً لإيتاء الزكاة، وذلك لأن قوله يقيمون الصلاة قد دخل فيه الركوع، فلو لم يحمل قوله (وهم راكعون) على أنه حال من يؤتون الزكاة، وحملناه على من صفتهم الركوع كان ذلك كالتكرار غير المفيد[٢].

٢- آية التطهير:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[٣].

قال أبو سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وعائشة، وأمّ سَلَمة، إن الآية مختصة برسول اللّه وعلي وفاطمة والحسن والحسين.

وعن عائشة قالت: لقد رأيت علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، وجمع رسول اللّه بثوب عليهم ثم قال: هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرّجس وطهّرهم تطهيراً، قالت: فقلت يا رسول اللّه أنا من أهلك؟ قال: تنحّي فإنك إلى خير[٤].

وفي رواية عن أمّ سَلَمة قالت: في بيتي نزلت الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ

(١) عبد الحسين شرف الدين، المراجعات، ص١٧٨.
(٢) الطبرسي، مجمع البيان، مج ٢، ج١، ص١١١.
(٣) الأحزاب، ٣٣/ ٣٣.
(٤) الطبرسي، مجمع البيان، مج٤، ج٢٢، ص٣٥٧.

عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ وفي البيت فاطمة، وعليّ، والحسن والحسين، فجلّلهم رسول اللّه ﷺ بكساء كان عليه، ثم قال: هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً[١].

وفي رواية أخرى لأمّ سَلَمة وهي صحيحة على شرط البخاري: «في بيتي نزلت الآية، فأرسل رسول اللّه ﷺ إلى عليّ وفاطمة والحسن والحسين، فقال: هؤلاء أهل بيتي[٢].

وجاء في كتاب نظرية الإمامة: «نزلت هذه الآية في عليّ وفاطمة والحسن والحسين، وقد أثبت ذلك أئمّة التفسير كالسيوطي، والرازي، وابن حجر العسقلاني، والإمام أحمد بن حنبل»[٣].

ومن الأدلّة على اختصاص الآية بعليّ وفاطمة والحسن والحسين، مرور الرسول ﷺ على دار فاطمة أياماً متواصلة منادياً للصلاة ومخاطباً إيّاهم بأهل البيت.

ففي رواية ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري أنّ النبيّ ﷺ جاء أربعين صباحاً دار فاطمة يقول: السلام عليكم أهل البيت ورحمة اللّه وبركاته، الصلاة الصلاة، رحمكم اللّه، إنّما يريد اللّه ليذهب عنكم الرجّس أهل البيت ويطهركم تطهيراً[٤].

ويدّعي البعض أنّ آية التطهير نزلت في نساء النبيّ خاصّة. يقول المظفّر إنّ «أكثر المفسّرين على أنّ آية التطهير نزلت في شأن الأزواج غير صحيح،

(١) حسن عباس حسن، الحصون المنيعة، ص٢٦٨.

(٢) الحاكم في المستدرك، ج٣، ١٤٦.

(٣) أحمد محمود صبحي، نظرية الإمامة، ص١٨١.

(٤) الشبلنجي، نور الأبصار، ص١١٢.

لأنّ ابن حجر أكثر اطلاعاً، فقد قال في الصواعق عند ذكر الآية في فضائل أهل البيت «أكثر المفسرين على أنها نزلت في عليّ وفاطمة والحسن والحسين»[١].

وأخرج مسلم بن الحجاج في صحيحه عن عائشة قالت: خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرط من شعر أسود، فجاء الحسن فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليّ فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[٢].

٣- آية المودّة:

قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾[٣] وفيها تبليغ للأمّة بمودّة القربى أهل البيت[٤].

وفي رواية للإمام أبي الحسن البغوي في تفسيره قال: «لمّا نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول الله من هؤلاء الذين أمرنا الله تعالى بمودّتهم؟ قال: عليّ وفاطمة وابناهما»[٥]. وقد رواه الإمام أحمد في مسنده، والثمالي في تفسيره، وورد نحو ذلك في الصحيحين[٦] وقد جنح إليه الفخر الرازي في تفسيره، والزمخشري في كشافه[٧].

وروى النيسابوري في تفسيره عن سعيد بن جبير قوله: لمّا نزلت هذه الآية

---

(١) محمد حسن المظفّر، دلائل الصدق، ج٢، ص١٠٥.

(٢) صحيح مسلم، ٤ / ١٨٨٣.

(٣) الشورى، ٢٣.

(٤) حسن عباس حسن، الحصون المنيعة، ص٢٨٠.

(٥) الشبلنجي، نور الأبصار، ص١١٢.

(٦) أحمد محمود صبحي، نظرية الإمامة، ص١٨٣.

(٧) الشبلنجي، م. س، ص١١١.

قالوا: يا رسول اللّه من هؤلاء الذين وجبت علينا مودّتهم لقرابتك؟ فقال: عليّ وفاطمة وابناهما.

وقد أخرج الحافظ عن ابن عباس قال: لمّا نزلت هذه الآية، قيل: يا رسول اللّه من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودّتهم؟ فقال: عليّ وفاطمة وابناهما. أخرجه أحمد في المناقب، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبرائي، والواحدي والثعالبي، وأبو نعيم، والبغوي وغيرهم.

ورواه السيوطي عن ابن المنذر، وأبن أبي حاتم، وابن مردويه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس[١].

وروي عن زيد بن أرقم قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أمّا بعد، ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فأجيب، وأنا تارك فيكم الثقلين: أوّلهما كتاب اللّه فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب اللّه واستمسكوا به» فحثّ ورغّب على كتاب اللّه ورغب فيه ثم قال: «وأهل بيتي، أذكركم اللّه في أهل بيتي، أذكركم اللّه في أهل بيتي، أذكركم اللّه في أهل بيتي»[٢].

٤- آية التبليغ:

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾[٣]، وقد صدع رسول اللّه ﷺ بتبليغها يوم غدير خم، وأقام في ذلك الهجير، وخطب هناك وبلّغ وقال فيما قال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه،

(١) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص٤٢٢.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٥، ص١٨٠.

(٣) المائدة، ٥/ ٦٧.

اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحقّ معه حيث دار، ألا هل بلّغت؟ قالها ثلاثاً»[١].

وقالت الإمامية إنّ هذا نصّ صريح بإمامة عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

وقد ذكر أكثر المفسرين نزول هذه الآية يوم الغدير[٢].

٥- آية الهادي:

لمّا نزلت الآية: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾[٣]، وضع رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم يده على صدره فقال: «أنا المنذر» وأومأ بيده إلى منكب عليّ، فقال: «أنت الهادي، يا عليّ، بك يهتدي المهتدون»[٤].

وأخرج ابن مردويه عن أبي برزه الأسلمي قال: سمعت رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ﴾ ووضع يده على صدر نفسه، ثم وضعها على صدر عليّ ويقول: ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾. وأخرج أيضاً عن ابن عباس في الآية قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم: المنذر والهادي عليّ بن أبي طالب (رضي اللّه عنه).

وأخرج عبد اللّه بن أحمد في زوائد المسند، وابن أبي حاتم، والطبرائي في الأوسط، والحاكم، وابن عساكر عن عليّ بن أبي طالب (رضي اللّه عنه) في قوله: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم: المنذر والهادي رجل من بني هاشم يعني نفسه[٥].

وروى ابن كثير في تفسيره عن ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو المنذر وعليّ الهادي[٦].

(١) الشهرستاني، الملل والنحل، ج٢، ١٦٣.
(٢) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص٤٣٢.
(٣) الرعد، ١٣ / ٧.
(٤) أسد حيدر، م. س، ج٦، ص٤١٩.
(٥) الدر المنثور، ٤ / ٤٥.
(٦) تفسير ابن كثير، ٢ / ٥٠٢.

٦- حديث المنزلة:

هو من الأحاديث في إثبات إمامة عليّ بن أبي طالب بعد وفاة الرسول ﷺ ففي رواية لابن عباس قال: «خرج رسول اللّه في غزوة تبوك، وخرج الناس معه، فقال له عليّ: أخرج معك؟ فقال ﷺ: لا. فبكى عليّ. فقال له الرسول ﷺ: أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنه لا نبيّ بعدي... لا ينبغي أن أذهب إلّا وأنت خليفتي، وقال له رسول اللّه ﷺ: أنت وليّ كلّ مؤمن بعدي ومؤمنة»[١].

إن أظهر المنازل التي كانت لهارون من موسى هي وزارته له وشدّ أزره به، واشتراكه معه في أمره؛ وخلافته عنه، وفرض طاعته على جميع أمّته، فعليّ بحكم هذا النص خليفة رسول اللّه ﷺ في قومه، ووزيره في أهله، وشريكه في أمره، وأفضل أمّته، وأولاهم به حيّاً وميّتاً، وله عليهم من فرض الطاعة زمن النبي- بوزارته له ـ مثل الذي كان لهارون على أمّة موسى زمن موسى[٢].

وقد أوضح رسول اللّه ﷺ الأمر في حديث المنزلة، فجعله جليّاً بقوله: «إنه لا ينبغي أن أذهب إلّا وأنت خليفتي، وهذا نصّ صريح في كونه خليفته»[٣].

يقول الدكتور أحمد محمود صبحي: إن حديث المنزلة يقبله الطرفان ويسلّمان به، فهو حديث صحيح بلغ الرواة فيه حدّ التواتر، ذكره أئمّة الحديث كالبخاري، ومسلم، والإمام أحمد بن حنبل، وكذلك اعترف بصحته أئمّة علماء الكلام دون تشكيك فيه كالرازي، والذهبي، وابن حجر، بل ابن تيمية[٤]، وحديث المنزلة مشهور ومتواتر، رواه أكثر من ثلاثين صحابياً عن

(١) عبد الحسين شرف الدين، المراجعات، ص١٥١.
(٢) عبد الحسين شرف الدين، م. ن، ص١٥١ -١٥٢.
(٣) عبد الحسين شرف الدين، م. ن، ص١٥١ -١٥٢.
(٤) أحمد محمود صبحي، نظرية الإمامة، ص٢٢٤.

النبيّ ﷺ، وروته كتب الصحاح، والمسانيد، والسنن عن أهل السنّة، فهو من الأحاديث المقطوع بصدورها عن النبي ﷺ.

٧- حديث الدار:

حين أنزل اللّه تعالى على النبيّ ﷺ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[١] في بدء الدعوة الإسلامية، دعاهم الرسول ﷺ إلى دار عمّه أبو طالب وهم يومئذٍ أربعون رجلاً، وفيهم أعمامه أبو طالب، والحمزة، والعبّاس، وأبو لهب، وقال لهم: «يا بني عبد المطلب، إنّي واللّه ما أعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل ما جئتكم به، جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني اللّه أن أدعوكم إليه، فأيّكم يؤازرني على أمري هذا، على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم؟ فأحجم القوم عنها غير عليّ - وكان أصغرهم - إذ قام فقال: أنا يا نبي اللّه أكون وزيرك عليه، فأخذ رسول اللّه برقبته، وقال: إنّ هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا، فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب: قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع»[٢]. وقد أجاب السيّد شرف الدين على الشيخ سليم البشري الذي يحتّج على حديث الدار، بأنّ الشيخين لم يخرجاه وكذلك غير الشيخين من أصحاب الصحاح بقوله: إنّ الشيخين وأمثالهما لم يخرجاه لأنهم رأوه يصادم رأيهم في الخلافة، وهذا هو السبب في إعراضهم عن كثير من النصوص الصحيحة، فقد خافوا أن تكون سلاحاً للشيعة، فكتموها وهم يعلمون، وإنّ كثير من شيوخ أهل السنّة كانوا على هذه الوتيرة، يكتمون كل ما كان من هذا القبيل[٣].

---

(١) الشعراء، ٢٦/ ٢١٤.

(٢) عبد الحسين شرف الدين، المراجعات، ١٤٤.

(٣) على سبيل المثال نشير إلى أن الكاتب المصري محمد حسين هيكل ذكر حديث الدار في كتابه «حياة محمد» في الطبعة الأولى منه غير ان الطبعات المتأخرة كانت خالية منه.

لقد ثبت واستناداً لحديث الدار أنّ الرسول ﷺ عيّن الإمام عليّاً خليفته من بعده بقوله: هذا أخي ووزيري وخليفتي بعدي، وذلك في أول البعثة، ولم يرد ما ينفي هذه الوصيّة أثناء حياة الرسول في أي مرجع من المراجع، لذلك ينبغي الأخذ به والحكم بخلافة الإمام عليّ بعد وفاة النبيّ.

٨- حديث الثقلين:

من الأحاديث التي يستند إليها المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية على إمامة أئمّتهم قول النبيّ ﷺ: «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض يوم القيامة»[١]، وإن لهذا الحديث خصائص منها:

أ- إنّ مهمّة العترة أهل البيت الذين حث الرسول ﷺ على التمسّك بهم كقرناء للقرآن تبدأ بوفاته وتنتهي بيوم القيامة، وذلك ينفي الافتراق قطعيّاً، وفي ذلك دليل على صحة عقيدة الشيعة بالأئمة الاثني عشر، وغيبة الإمام الثاني عشر بالقرينة مع الأحاديث الواردة في المهديّ المنتظر.

ب- وجوب اتباع سنن هؤلاء الأئمّة عترة الرسول أهل البيت سواء في حياتهم أو بعد مماتهم «وقد اعتبر التمسّك بهم عاصماً من الضلالة دائماً وأبداً»[٢].

ج- تميّز أهل البيت بالعلم بكل ما يتصل بالشريعة وغيره، كما يدلّ على ذلك اقترانهم بالكتاب الذي لا يغادر صغيرة ولا كبيرة.

أمّا عن طبيعة حديث الثقلين ومدى تواتره فيقول السيد محمد تقي

---

(١) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٢٨٦.

(٢) محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقه المقارن، ص١٦٦.

الحكيم: إنّ هذا الحديث هو موضع اعتماد الباحثين، لأنّ من رواته كلّاً من صحيح مسلم، وسنن الدارمي، وخصائص النسائي، وسنن أبي داود، وابن ماجه، ومسند أحمد، ومستدرك الحاكم، وذخائر الطبري، وحلية الأولياء، وكنز العمال وغيرهم.

واعتنت بروايته كتب المفسرين أمثال الرازي، والثعلبي، والنيسابوري والخازن، وابن كثير، وغيرهم، بالإضافة إلى الكثير من كتب التاريخ، واللغة، والسّير والتراجم[١].

وقد أوصل ابن حجر هذا الحديث في الصواعق المحرقة إلى نيّف وعشرين صحابياً، وفي غاية المرام وصلت أحاديثه من طرق السنّة إلى تسعة وثلاثين حديثاً، ومن طرق الشيعة إلى أكثر من ثمانين حديثاً[٢].

وقد قال رسول اللّه ﷺ بغدير خم: «يا أيها الناس أني فرطكم وإنكم واردون عليّ الحوض، وإني سائلكم حين تردون عليّ عن الثقلين كيف تخلفوني فيهما، الثقل الأكبر كتاب اللّه عزّ وجلّ سبب طرفه بيد اللّه، وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به، لا تضلّوا ولا تبدّلوا، وعترتي أهل بيتي فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا حتى يردا عليّ الحوض»[٣].

وعن زيد بن أرقم قال: قام رسول اللّه ﷺ خطيباً فحمد اللّه وأثنى عليه، ثم قال: «أمّا بعد أيها الناس، إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربّي فأجيبه، وإنّي تارك فيكم الثقلين: أوّلهما كتاب اللّه فيه الهدى والنور، من استمسك به وأخذ به كان على الهدى، ومن أخطأه ضلّ، فخذوا بكتاب اللّه

---

(١) محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقه المقارن، ص١٦٤.

(٢) محمد تقي الحكيم، م.ن، ص١٦٥.

(٣) شهاب الدين احمد بن حجر الهيثمي، الصواعق المحرقة، ص٢٦.

واستمسكوا به، وأهل بيتي، أذكّركم اللّه في أهل بيتي، أذكرّكم اللّه في أهل بيتي، أذكركّم اللّه في أهل بيتي»[١].

وقد يقال: إنّ ظروف الإمام عليّ ما كانت لتساعد على أن يتولّى الخلافة بسبب عداء قريش والعرب الذين سخطوا عليه، وذلك لقتله عدداً كبيراً من أقطابهم في المعارك التي خاض غمارها من أجل الإسلام، وكانت محاولة حكيمة لتلافي الموقف، وبالفعل فقد أمكن الحفاظ على الإسلام.

وللإجابة عن مثل هذا التبرير، نرى أنه لو كان الحقّ في جانب عليّ لكان من المفروض أن يقف المسلمون بجانبه، ويضحّوا من أجل الحق لا أن يوجدوا التبريرات لترك الحقّ والتحلّل منه، وفي هذا يقول السيد محمد حسين طباطبائي: لو كانت الأكثرية التي انتخبت أبا بكر خليفة للمسلمين تدّعي أن قريشاً تعارض خلافة الإمام عليّ، فإن الواجب كان يفرض عليها إجبار المخالفين على الحق، وإسكات المتمردين كما فعلت ذلك مع مانعي الزكاة، وحاربتهم ولم تغض الطرف عن مسألة أخذ الزكاة[٢].

لقد كان الإمام عليّ عليه السلام حريصاً على الإسلام، وقد امتنع عن بيعة الخلفاء في البداية، ليثبت للعالم أن هذه الخلافة، ليست الخلافة الإسلامية الحقّة، وإنها حقّه الذي اغتصب منه، وعندما وجد ان استمرار خلافه سيحدث منفذاً وشرخاً عظيمين في أساس الإسلام لا يلتئم بعدئذ بايع وتابع ولم يبخل بالمساعدة والتعاون والإرشاد للخلفاء.

---

(١) يوسف إسماعيل النبهاني، منتخب الصحيحين من كلام سيّد الكونين، ص٧٧.

(٢) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٤٢١.

فضائل الإمام عليّ بن أبي طالب

لقد ورد عن الخليفة الراشدي عمر بن الخطاب قوله في موارد متعدّدة: «لولا عليّ لهلك عمر»، «لا بارك اللّه في معضلة لم يحضرها أبو الحسن» و«لا معضلة ولا أبا حسن لها»[١].

وقد أخرج أحمد في مسنده عن زيد بن يثيع عن عليّ عن النبي ﷺ في حديث: «وإن تؤمّروا عليّاً (رضي اللّه عنه)، ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهديّاً، يأخذ بكم إلى الطريق المستقيم»[٢].

وفي كنز العمال عن فضائل الصحابة لأبي نعيم وفي حليته: «إن تستخلفوا عليّاً وما أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يحملكم على المحجّة البيضاء»[٣].

وروى الخطيب البغدادي في تاريخه بإسناده عن حذيفة في حديث عن النبيّ ﷺ: «وإن وليتموها عليّاً وجدتموه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم». وفي رواية أبي داود: «إن تستخلفوه ـ عليّاً ـ ولن تفعلوا ذلك، يسلك بكم الطريق وتجدوه هادياً مهدياً»[٤]. وقد أخرج هذا الحديث الكنجي الشافعي في الكفاية عن الطبرائي في المستدرك للحاكم[٥].

وقد روي عن سعد بن أبي وقّاص عن أبيه قال: «أمر معاوية بن أبي سفيان فقال: ما منعك أن تسبّ أبا تراب؟ فقال: أما ذكرتُ ثلاثاً قالهنّ له رسول

(١) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ٤٢٥.

(٢) حسن عباس حسن، م. ن ص٣٩٣.

(٣) أبو نعيم، كنز العمال، ج٦، ص١٦٠.

(٤) الخطيب البغدادي، التاريخ، ج١، ص٤١.

(٥) الكنجي، الكفاية، ص٦٧.

اللّه ﷺ فلن أسبّه، لإن تكون لي واحدة منهنّ أحبّ إليّ من حُمر النّعم. سمعت رسول اللّه ﷺ يقول له عندما خلّفه في بعض مغازيه: أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى، إلاّ أنه لا نبيّ بعدي. وسمعته يقول يوم خيبر: ألا لأعطينّ الراية رجلاً يحبّ اللّه ورسوله، ويحبّه اللّه ورسوله، قال فتطاولنا لها فقال: ادعوا لي عليّاً، فأتي به، ودفع الراية إليه، ففتح اللّه عليه. ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ دعا رسول اللّه عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: اللهمّ هؤلاء أهلي»[١].

وقال رسول اللّه ﷺ لعمّار بن ياسر: «يا عمّار، إن رأيت عليّاً قد سلك وادياً وسلك الناس وادياً غيره، فاسلك مع عليّ ودع الناس، إنه لن يدلّك على ردى، ولا يخرجك من هدى»[٢].

ولمّا تخاصم المهاجرون والأنصار كان القاضي في ذلك أمير المؤمنين عليّ دون غيره. وقد قال النبي ﷺ: «أقضاكم عليّ»[٣].

وفي المعارك فإنّ سيف الإمام عليّ هو الذي ردّ الخطر عن المسلمين في حرب الخندق مع عمر بن عبد ود العامري، وقد قال عنه الرسول ﷺ: «ضربة عليّ أفضل من عبادة الثقلين إلى يوم القيامة»[٤].

وقد نزل في عليّ بن أبي طالب قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾[٥].

---

(١) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ١٠، ١٧٦.

(٢) محمد تقي الحكم، الصول العامة للفقه المقارن، ص١٧٦.

(٣) الشهرستاني، الملك والنحل، ج٢، ص١٦٣.

(٤) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٥٥.

(٥) البقرة، ٢/ ٢٠٧.

وقال رسول اللّه ﷺ يوم خيبر: «لأعطينّ الراية رجلاً يفتح اللّه على يديه، يحب اللّه ورسوله، ويحبّه اللّه ورسوله، ثم أعطاها لعليّ (رضي اللّه عنه)»(١). وقيل لعطاء: «أكان في أصحاب محمد أعلم من عليّ؟ قال: لا، واللّه لا أعلمه».

وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «إذا ثبت لنا شيء عن عليّ لم نعدل عنه إلى غيره».

والذي يرجع إلى أقضية عليّ (رضي اللّه عنه)، وخطبه ووصاياه، يرى أنه قد وُهب عقلاً ناضجاً، وبصيرة نافذة، وحظّاً وافراً من العلم وقوّة البيان(٢).

وكان أعلم الصحابة بمواقع التنزيل ومعرفة التأويل، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: «ما أخذت من تفسير القرآن، فعن عليّ بن أبي طالب».

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عليّ (رضي اللّه عنه) أنه قال: «واللّه ما نزلت آية إلّا وقد علمت فيم نزلت، وأين نزلت، وإن ربي وهب لي قلباً عقولاً، ولساناً سؤولاً». وعن ابن الطفيل قال: شهدت عليّاً يخطب وهو يقول: «سلوني فواللّه لا تسألوني عن شيء إلّا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب اللّه، فواللّه ما من آية إلّا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار، أم في سهل، أم جبل»(٣).

(١) الذهبي، التفسير والمفسرون، ج١، ص٨٨.

(٢) الذهبي، م. ن، ج١، ص٨٩.

(٣) الذهبي، التفسير والمفسرون، ج١، ص٩٠.

الفصل الرابع

* إنكار السنّة النبويّة والوضع في الأحاديث.
* الجمع بين الصلاتين، المسح على الخفين والرجلين.
* حقيقة عبد اللّه بن سبأ.
* فريضة الخُمس.

إنكار السنّة النبوية

زعم خادم السنّة محمد عليّ محمد في كتابه «انتصار الحقّ» أنّ الشيعة ينكرون السنّة النبوية، ويتظاهرون بقبولها، وهم أبعد الناس عنها. ويتعجّب كيف أنّ الشيعة يأخذون السنّة من فاطمة الزهراء، وقد توفيت بعد النبي بستة أشهر، وكيف يأخذون من الحسن والحسين وقد توفي الرسول وهما صغيران لم يحملا من حديث الرسول إلّا أقل القليل[١]، ولم يبق أمامهم سوى عليّ الذي قال عنه: إنه يستحيل أن ينقل سنّة النبي كاملة، لأنّ النبي: «أرسله إلى اليمن مرّة، واستخلفه في المدينة مرّة»[٢].

إنه يستكثر على الشيعة أنهم يروون عن هؤلاء فقط، ولا يستكثر على نفسه أن يروي عن أبي هريرة المعروف، وعمر بن العاص، وسمرة بن جندب، الذين لم يحدّثنا الكاتب كم عاشوا مع النبي، وما هي دائرة رفقتهم أو صحبتهم له، وهل هم أكثر صحبة للنبّي من عليّ عليه السلام وفاطمة؟! وما هي درجة وثاقتهم قياساً بعليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام؟![٣].

إنه استكثر على الشيعة روايتهم عن الحسن والحسين حيث كانا صغيرين ولم يستكثر الرواية عن البخاري ومسلم وأتباعهما الذين لم يعاصروا

(١) محمد علي محمد، انتصار الحق، ص١٤٥.

(٢) محمد علي محمد، م. ن، ص١٤٦.

(٣) مختار الأسدي، سب الصحابة، ص٧٣.

النبي أصلاً، وإنما رووا عن أكثر من أربعة آلاف صحابي وصحابية حفظوا حركاته وسكناته وصمته وكلامه ومأكله ومشربه[١]، قافزاً على آلاف الرجال والأئمّة والأصحاب الكرام البررة الذين يروي الشيعة عنهم أيضاً، وإن كانوا يعطون امتيازاً لروايات عليّ وفاطمة والحسن والحسين وأتباعهم، باعتبارهم أكثر قرباً وأعظم منزلة من بعض الصحابة الذي يوثقهم صاحبنا، أو على الأقل أعظم من أبي هريرة وعمرو بن العاص وسمرة بن جندب وأتباعهم.

إنّ صاحب بحار الأنوار الذي اعتمد عليه الكاتب في معلوماته قد عاش في القرن الحادي عشر الهجري، وهو نفسه لا يعتبر كل ما جاء في بحاره صحيحاً، وإنما فيه المكذوب والمنسوب، وفيه الصحيح والخطأ، وفيه الغثّ والسمين[٢].

وإننا نتمنّى على أخينا الكاتب أن يحقّق في ذلك فيأخذ من كتاب البحار ما يتطابق مع كتاب اللّه، وليضرب بغيره عرض الجدار. وبلا اتهام بالضلال أو دعاء على إخوة موحّدين بالويل والثبور وعزائم الأمور، أو كيل الشتائم ولعنات نربأ بكاتبنا ومحقّقنا أن يتفوّه بها ضد الشيعة وغيرهم وكيف أن عقولهم فاقت عقول الأطفال والنساء سفاهة وجهلاً، لا بل فاقت عقول المجانين والمعتوهين جنوناً[٣]، لمجرد أنهم أو بعضهم آمنوا برواية لا يتحمّلها عقله هنا، أو حكاية دسّها غلاة الشيعة هناك، تماماً كما دسّ غلاة السنّة العشرات بل المئات من الروايات التي لا يقبلها عقل، فعن أنس مثلاً قوله: كان أسيد بن حضير، وعبّاد بن بشر عند النبي ﷺ في ليلة ظلماء

(١) محمد علي محمد، انتصار الحق، ص١٥٥.

(٢) مختار الأسدي، سب الصحابة، ص٧٤.

(٣) محمد علي محمد، انتصار الحق، ١٥٢.

حندس، فلما خرجا أضاءت عصا أحدهما فمشيا في ضوئها، فلما افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر[١].

فإذا قبلت هذه كمعجزة أو كرامة أو خرق، فلماذا أو كيف تقبل رواية أبي هريرة التي أوردها البخاري ومسلم والتي مفادها أن جهنّم لا تمتلئ حتى يضع اللّه تعالى رجله فيها[٢].

ومثلها نزول اللّه تعالى كلّ ليلة إلى سماء الدنيا، وأضاف بعضهم أنه ينزل راكباً على حمار!![٣].

ومثلهما ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن قصة نزول ملك الموت إلى نبي اللّه موسى بما نصه: «جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام فقال له: أجب ربّك قال: فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها، قال: فرجع الملك إلى اللّه تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبدٍ لك لا يريد الموت، ففقأ عيني قال: فردّ اللّه إليه عينه، وقال: ارجع إلى عبدي»[٤].

وهناك العشرات من مثل هذه القصص والحكايات والمناقب التي ذكرت في الصحاح وغيرها من الكتب المعتبرة عند إخواننا أهل السنّة، ومعظمها لا تنطبق عليها المقاييس العقلية أو القوانين الطبيعية مثل: كلام رأس أحمد الخزاعي بعد صلبه، كما كان رأس ابن زكريا يقرأ[٥].

وكيف يزور اللّه أحمد بن حنبل كلّ عام، ويقطع أبو مسلم نهر دجلة

---

(١) راجع صحيح البخاري ٦/ ٣، أسد الغابة ٣/ ١٠١، تاريخ ابن كثير، ٦/ ١٥٢، صحيح البخاري، ٣/ ١٣٨٤ حديث ٣٥٩٤.

(٢) صحيح البخاري، ج ٣، ١٢٧، صحيح مسلم، ج٢، ص٤٨٢.

(٣) صحيح البخاري، ج٦٤، ص٦٨.

(٤) راجع صحيح البخاري، ج٢، ص١٦٣ ، وصحيح مسلم، ج٢، ص٣٠٩.

(٥) راجع تاريخ بغداد، ٥/ ١٧٩ الرقم ٢٦٢٣، وصفوة الصفوة، ٢/ ٢٠٥.

بدعائه، ويحوّل خالد بن الوليد الخمر إلى عسل، ويتكلّم زيد بن خارجة بعد الموت، ورجل متربّع في الهواء، وعشرات أمثال ذلك أوردها العلاّمة الأميني في موسوعته الغدير منسوب إلى كتب مهمة ومعتبرة لدى إخوتنا أهل السنّة والجماعة[1].

ويقول الكاتب أيضاً: «إن الشيعة يصرّحون بأن السنّي هو المرادف عندهم لكلمة الناصب»[2] وهذا ما لم يقله أحد من الشيعة إلّا غلاتهم ونحن نعتقد أنهم أخطأوا، وإن بعض الأسماء التي جاء بها من علمائهم إنما هي من الغلاة الذين لا يعتمدهم الشيعة، ولا يقرّون برجاحة تفكيرهم ولا حتى برجاحة عقولهم، بل يخطئونهم ويحملون عليهم[3].

إنّ الشيعة تفرّق بين أهل السنّة وبين النواصب الذين يعتبرونهم فعلاً أنجاساً ومشركين، ويعتبرون أهل السنّة مؤمنين موحدين، ولا يضمرون لهم الشّر، ولا يعتبرونهم أنجاساً ولا أرجاساً، ولا يكفّرونهم، ولا يستحلّون دماءهم وأموالهم كما زعم الكاتب ظلماً وعدوانا[4].

إنّ علماء الشيعة الكبار يعتقدون بنجاسة الغلاة والخوارج والنواصب فعلاً، والناصب كما ذكر الحليّ، هو الذي يتظاهر بعداوة أهل البيت، وهو نفس ما يقرّه الكاتب ويؤكّده من أنّ النواصب عند أهل السنّة هم المبغضون لآل البيت اللاعنون لهم[5]، ولا صحة لما ادّعاه من أنّ النواصب عند الشيعة هم كلّ من يتولى الشيخين أبي بكر وعمر ويترضى عن صحابة الرسول، ولا

(١) مختار الأسدي، سب الصحابة، ص٧٦.

(٢) محمد علي محمد، انتصار الحق، ص١٥٧.

(٣) مختار الأسدي، سب الصحابة، ص٧٧.

(٤) محمد علي محمد، انتصار الحق، ص١٥٦.

(٥) محمد علي محمد، م. ن، ص١٦٢.

دليل له عليه إلّا ما ورد في بعض كتب الغلاة الذين أعدّهم ويعدّهم الشيعة من الأنجاس أيضاً، بل المخرّفين المنحرفين[١].

الوضع في الأحاديث

يقول الشيخ محمد جواد مغنية: «أفضل كتب الحديث عند الإمامية: كتاب الكافي للكليني، ومع هذا ضعّف علماؤهم الكثير من أحاديثه وأحصى بعض النقلاء الأحاديث التي ضعّفها ووهّنها العلامة المجلسي في شرحه للكافي، فبلغت الألوف[٢].

وهناك البعض ممّن يحتجون على الشيعة ببعض الأحاديث الموجودة في كتب بعض علمائهم، ولا بأس من إلفات النظر إلى أنّ الشيعة تعتقد أن كتب الحديث الموجودة في مكتباتهم ومنها: الكافي، والاستبصار، والتهذيب، ومن لا يحضره الفقيه فيها الصحيح والضعيف، وأنّ كتب الفقه التي ألفّها علماؤهم فيها الخطأ والصواب، فليس عند الشيعة كتاب يؤمنون بأنّ كلّ ما فيه حقّ وصواب من أوّله إلى آخره غير القرآن الكريم، فالأحاديث الموجودة في كتب الشيعة لا تكون حجّة على مذهبهم، ولا على أيّ شيعي بصفته المذهبية الشيعية، وإنما يكون الحديث حجّة على الشيعي الذي ثبت عنده الحديث بصفته الشخصية. وهذه نتيجة طبيعية لفتح باب الاجتهاد لكلّ من له الأهلية. فإنّ الاجتهاد يكون بحجّة السنّد وضعفه، كما يكون في استخراج الحكم من آية أو رواية[٣]، وقال المحقّق القمّي: «إنّ دعوى قطعية أخبارنا ـ أي العلم بصحتها جميعاً ـ من أغرب الدعاوى، مع أن في الأخبار الموجودة في

(١) مختار الأسدي، م. س، ص٧٧.

(٢) محمد جواد مغنية، دعوة التقريب، ص٢٨٣.

(٣) محمد جواد مغنية، م.ن، ص١٠٦.

كتبنا ما يدلّ على أنّ الكذّابة والقالة قد لعبت أيديهم بكتب أصحابنا، وإنهم كانوا يدسّون فيها»، وروى الشيخ الأنصاري في كتاب «الوسائل» الذي هو عمدة التدريس في النجف أنّ الإمام الصادق قال: «إنّا أهل بيت صدّيقون لا نخلو من كذّاب يكذب علينا، إنّ الناس أولعوا بالكذب علينا كأنّ اللّه افترضه عليهم، ولا يريد منهم غيره... إنّ لكلّ منّا من يكذب عليه»[١]، وروى هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد اللّه الصادق يقول: كان المغيرة يتعمّد الكذب على أبي، ويأخذ كتب أصحابه ويدّس فيها الكفر والزندقة وينسبها إلى أبي ثم يدفعها إلى أصحابه، ويأمرهم أن يبثّوها في الشيعة، فكلّ ما كان في كتب أبي من الغلو، فذلك ممّا دسّه المغيرة بن سعيد في كتبهم[٢]، وينقل الشيخ محمود أبو ريّة أنّ «أبا هريرة كان يسوغ كثرة الرواية عن النبيّ ﷺ بأنه ما دام لا يحلّ حراماً ولا يحرّم حلالاً، فإنه لا بأس أن يروى، وقد أيّد صنيعه هذا بأحاديث رفعها إلى النبي، ومنها ما رواه الطبرائي في الكبير عن أبي هريرة أن رسول اللّه ﷺ قال: «إذا لم تحلّوا حراماً، ولم تحرّموا حلالاً، وأصبتم المعنى فلا بأس» وقال أيضاً: إنه سمع النبي يقول: «من حدّث حديثاً وللّه عزّ وجلّ رضا فأنا قلته وإن لم أكن قلته» وروى ذلك ابن عساكر في تاريخه»[٣].

ورُوي في سير أعلام النبلاء عن السائب بن يزيد أنه سمع عمر بن الخطاب يقول لأبي هريرة الدوسي «لتتركنّ الحديث عن رسول اللّه ﷺ أو لألحقنّك بأرض دوس...».

وقال الذهبي تعليقاً على قول أبي هريرة «إني لأحدّث أحاديث لو تكلمت بها في زمن عمر لشجّ رأسي».

---

(١) محمد جواد مغنية، دعوة التقريب، ص٣٨٣.

(٢) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ص٣١.

(٣) محمود أبو ريّه، أضواء على السنّة المحمدية، ص١٩٥.

فكم حدّثنا التاريخ عن أناس تعمّدوا الكذب على اللّه ورسوله انتصاراً لمذهبهم فهذا محمد الثلجي شيخ الحنفية قالوا عنه أنه كان يضع أخبار التشيع وينسبها إلى أصحاب الحديث وقد ذكر ابن العماد نقلاً عن ابن عربي[1]، وكان نعيم بن حمّاد يضع الحديث في تقوية السنّة، ويذكر حكايات مزوّرة في ثلب أبي حنفية[2].

وكان أبو العشائر البلوي غالياً في التسّنّن شديد التعصب، متحاملاً على أهل البيت وشيعتهم، وكان يقول أشياء منكرة بحقّهم[3].

وأحمد بن عبد اللّه الأنصاري كان من الوضّاعين لنصرة السنّة، وكان يفسّر قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ﴾ يعني أهل السنّة، و﴿وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ يعني أهل البدعة[4].

وكان أبو بشر أحمد بن محمد الكندي إماماً في السنّة والردّ على المبتدعة وكان وضّاعاً للحديث كذّاباً[5].

وقد وضع عبد العزيز بن الحارث التميمي من رؤساء الحنابلة في مسند أحمد بن حنبل حديثين منكرين[6].

وكان أبو عبد الرحمن السلمي مصنّفاً ومحدّثاً، صنّف في التفسير والتاريخ وغيره، يضع الحديث للصوفية[7].

---

(١) ابن العماد، شذرات الذهب، ٢ / ١٥١.

(٢) ابن العماد، م. ن، ٢/ ٦٧.

(٣) ابن العماد، م. ن، ٥/ ٤٣.

(٤) لسان الميزان، ٤ / ١٩٣.

(٥) اليافعي، مرآة الحنان، ج٢ ،ص٢٨٧.

(٦) الخطيب، ١٠/ ٤٦٢.

(٧) ابن العماد، شذرات الذهب، ٣ / ١٩٦.

وكان أحمد بن حرب وضّاعاً للحديث، وقد وضع لنصرة الحنابلة حديثاً عن أبي هريرة أن النبيّ ﷺ قال: «من قال القرآن مخلوق فهو كافر»[١].

وكان إسماعيل بن عبد اللّه بن أويس الأصبحي، ابن أخت مالك بن أنس ونسيبه، يضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا فيما بينهم[٢]، وأحمد بن محمد بن عمر بن مصعب بن بشر بن فضالة المروزي هو أحد الوضّاعين والكذّابين، مع كونه محدّثاً إماماً في السنّة والرد على المبتدعة[٣]، وأحمد بن الصلت بن المفلس كان يضع الأحاديث في مناقب أبي حنيفة، ومنها ما يضعها على النبيّ ﷺ، ومنها ما يضعها على العلماء في فضل أبي حنيفة[٤].

وقد نقل الحاكم عن الحافظ سهل بن السري أن أحمد الجويباري، ومحمد بن تميم، ومحمد بن عكاشة، وضعوا على رسول اللّه ﷺ عشرة آلاف حديث[٥]، ويقول الشيخ أبو ريّة عن أبي هريرة: «لم يكن ما قدّمه أبو هريرة لمعاوية جهاداً بسيفه أو بماله، وإنما كان جهاده أحاديث ينشرها بين المسلمين يخذل بها أنصار عليّ ويطعن فيها عليه، ويجعل الناس يتبرّأون منه، ويشيد بفضل معاوية ودولته، وكان ممّا رواه أحاديث في فضل عثمان ومعاوية وغيرهما ممّن يمتّ بأواصر القربى إلى أبي العاص وسائر بني أميّة»[٦].

وقال الليث بن سعد: أحصيت على مالك سبعين مسألة وكلّها مخالفة لسنّة الرسول، وقد اعترف مالك بذلك، وألّف الدارقطني جزءاً فيما

---

(١) لسان الميزان، ١ / ٢١٩.

(٢) أسد حيدر، الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ٤١٥.

(٣) ابن العماد، م. س، ٢ / ٢٩٨.

(٤) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص٤١٦.

(٥) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ٤١٧.

(٦) محمود أبو رية، أضواء على السنّة المحمدية، ص٢١٤.

خالف فيه مالك من الأحاديث في الموطأ وغيره، وبلغ أكثر من عشرين حديثاً[١].

ويرى الدكتور أبو شهبة أنه في عصر التابعين «ضعفت الخاصية التي كانت في العصر الأول، وهي التثبّت أو التحرّي في الحديث، فكثرت الرواية، وانتشر الحديث، وفشا الكذب على رسول اللّه ﷺ، وبعض صحابته، وجاءت الدولة العباسية، فتقرّب إليها ضعفاء الإيمان، وبلغ من بعضهم أنه كان يضع الأحاديث، أو يتزيّد فيها، إرضاء لما يهوى بعض الخلفاء[٢].

إنّ المصالح السياسية كانت من أسباب الوضع في الحديث، وقد ظهرت في العهدين الأموي والعباسي خاصّة، ولذلك فإنّ الإشارات عن تفشّي هذه الظاهرة في هذين العهدين كثيرة نعرض جوانب منها.

يذكر ابن أبي الحديد، أنّ معاوية وضع قوماً من الصحابة، وقوماً من التابعين على رواية أخبار قبيحة في عليّ تقتضي الطعن فيه والبراءة منه «ويذكر من هؤلاء أبا هريرة، وعمر بن العاص، والمغيرة بن شعبة، ومن التابعين عمرو بن الزبير»[٣].

ويُروى أن معاوية كتب إلى عمّاله: أن انظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه وأهل ولايته والذين يرددون فضائله، فادنوا مجالسهم وأكرموهم، واكتبوا لي بكلّ ما يروي رجل منهم، ففعلوا حتى أكثروا في فضائل عثمان، ثم كتب إلى عماله أنّ الحديث في عثمان قد كثر في كلّ مصر، فإذا جاءكم كتابي هذا فادعوا الناس إلى الرواية في فضائل الصحابة والخلفاء ولا تتركوا

---

(١) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٢١٩.

(٢) محمد بن محمد أبو شهبة، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ص٣٦.

(٣) أحمد محمود صبحي، نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية.

خبراً يرويه أحد في أبي تراب إلّا وأتوني بمناقض له في الصحابة، فإنّ هذا أحبّ إليّ وأقرّ عيني[١].

وقد كان للأمويين أثر كبير في اختفاء الكثير من الأحاديث المروية عن طريق الإمام عليّ في كتب السنّة، يقول الشيخ محمد أبو زهرة «أن فقه عليّ وفتاويه وأقضيته لم ترد في كتب السنّة بالقدر الذي يتفق مع مدّة خلافته التي كانت تبلغ نحو خمس سنين كثرت فيها الأحداث، وتنوعت فيها الوقائع، وقد عكف فوق ذلك على العلم والفقه طول مدة الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان، وكان أكثر الناس اتصالاً برسول اللّه ﷺ فكان يجب أن يذكر له في كتب السنّة من الروايات عن الرسول، ومن الأقضية والفتاوى أضعاف ما هو مذكور فيها، وإنه لا بدّ أن يكون الحكم الأموي له أثر في اختفاء كثير من أثر عليّ رضي اللّه عنه، لأنه ليس من المعقول أن يلعنوه على المنابر، وأن يتركوا العلماء يتحدثون بعلمه، وينقلون فتاويه وأقواله للناس، وخصوصاً ما كان يتصل بها بأساس الحكم في الإسلام[٢]، حتى أنّ معاوية أعلن: «لقد برئتُ ممّن يروي فضيلة لأبي تراب»[٣].

وقد بلغ الأمر حدّاً مؤسفاً من تكفير طائفة لأخرى، وإباحة دماء أبنائها كما أثبت ذلك وقوع تلك الحوادث الدامية في الشام، وخرسان والرّي، وغيرها.

فالشافعي يكفّر الحنبلي، والحنبلي يكفّر الشافعي، وقد أفتى بتكفير من يسمّي ابن تيمية بشيخ الإسلام، وابن تيمية هذا هو شيخ الحنابلة، وقد

(١) محمد جواد مغنية، الشيعة والحاكمون، ص٧٢.

(٢) محمود أبو ريّه، الإمام زيد، ص١٦٢.

(٣) الشيخ مهدي السماوي، الأمانة في ضوء الكتاب والسنّة، ص١١٧.

لقّبوه بشيخ الإسلام، وبجانب هذا نجد الشيخ أبا حاتم، يرى ويفتي «بأنه من لم يكن حنبلياً فليس بمسلم، وأفتى آخرون: «من كان على دين ابن تيمية أحلّ ماله ودمه» وقال المظفر الشافعي: «لو كان لي من الأمر شيء لأخذت على الحنابلة الجزية»، وقال موسى بن محمد الحنفي: «لو كان لي من الأمر شيء لأخذت على الشافعية الجزية»[1].

الجمع بين الصلاتين

يعتقد المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية بجواز الجمع بين الصلاتين، وأنه مشروع وعلّة تشريعه هي التوسعة على الأمّة وعدم إحراجها بسبب التفريق.

قال الإمام الصادق عليه السلام: «إنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر بأذان وإقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علّة بأذان واحد وإقامتين». وقال أيضاً: «إنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم صلّى الظهر والعصر في مكان واحد من غير علّة ولا سفر، فقال له عمر: أحدث في الصلاة شيء؟ قال: لا ولكن أردت أن أوسع على أمّتي».

وفي حديث آخر قال الصادق عليه السلام: «صلّى رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم بالناس الظهر والعصر حين زالت الشمس في جماعة من غير علّة، وصلّى بهم المغرب والعشاء الآخرة قبل سقوط الشّفق من غير علّة في جماعة، وإنما فعل رسول اللّه ليتسّع الوقت على أمته»[2].

وقد أخذ الشيعة بتلك النصوص الصريحة فجوّزوا الجمع، ووافقهم جمع من علماء المسلمين، ولا خلاف بينهم بأن التفريق أفضل.

(١) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٥، ص١٢.

(٢) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص٣٦١.

وأخرج مسلم عن سعيد بن جبير عن أبن عباس قال: «صلّى رسول اللّه ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، من غير خوف ولا سفر».

وأخرج أيضاً عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ: صلّى رسول اللّه ﷺ الظهر والعصر جميعاً في المدينة من غير خوف ولا سفر، وأخرجه مالك في الموطأ، قال أبو الزبير فسألت سعيداً لم فعل ذلك؟ فقال سعيد: سألت ابن عباس كما سألتني فقال: أراد أن لا يحرج أحداً من أمّته[1].

وأخرج عن معاذ قال: حدّثنا معاذ بن جبل قال: جمع رسول اللّه ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء[2] قال أبو الطفيل لمعاذ: ما حمله على ذلك. فقال: أراد أن لا يحرج أمّته.

وأخرج مسلم عن جابر بن زيد عن ابن عباس: إنّ رسول اللّه ﷺ صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً الظهر والعصر، والمغرب والعشاء[3]. وعن عبد اللّه بن شقيق قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس، وبدت النجوم، وجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة، قال: فجاء رجل لا يفتر ولا ينثني فقال: الصلاة الصلاة، فقال ابن عباس: أتعلّمني بالسنّة لا أمّ لك؟! ثم قال: رأيت رسول اللّه ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. وقال عبد اللّه بن شقيق، فحاك من ذلك في صدري شيء، فأتيت أبا هريرة فسألته فصدّق مقالته[4].

---

(١) مسلم، شرح النووي، ج٥، ص٢١٥.

(٢) مسلم، م. ن، ص٢١٦.

(٣) صحيح مسلم، ٥ / ٢١٧.

(٤) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٢، ص٤٠٧.

إنّ هذه الأقوال التي تعرّضنا لها في الموضوع يسهّل على من يستوعبها أن يتبيّن انحراف من أبرز الفقه الشيعي في غير صورته الواقعية، وما ذلك إلاّ من جراء التعصّب الأعمى، وكان من بين العوامل التي أدّت إلى عدم إنصاف الشيعة أن الاستعمار الغربي أراد في عصرنا الحاضر أن يوسّع هوّة الخلاف بين السنّة والشيعة، وبذلك تصاب الأمّة الإسلامية بداء الفرقة والانقسام، فأوحى إلى بعض المستشرقين من رجاله بتوخّي هذا الغرض باسم البحث الأكاديمي الحرّ.

المسح على الخفين

يقول المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية بعدم جواز المسح على الخفّين لعدم ثبوته في الدين، وإن القرآن على خلافه هو معارض لآية الوضوء ولم تكن منسوخة ولا آية واحدة منها.

وقد أنكر جماعة من الصحابة المسح على الخفين، وفي طليعتهم الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام وكان يقول: سبق الكتاب المسح على الخفّين.

ولما سئلتْ عائشة عن المسح على الخفّين، قالت: سلوا عليّاً فإنه كان أكثر سفراً مع رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم.

وورد عن ابن عباس أنه كان ينهى عن المسح على الخفّين وكان يقول: «لئن أمسح على جلد حمار أحبّ إليّ من أن أمسح على الخفيّن».

وورد النهي أيضاً عن أبي هريرة وعائشة وكانت تقول: لئن تقطع قدماي أحبّ إليّ أن أمسح على الخفيّن، وفي لفظ لئن أقطع رجليّ أحبّ إليّ من أن أمسح عليهما[١].

(١) نيل الأوطار ١/ ١٧٧ وتفسير الرازي، ٣/ ٣٧١.

وسئل ابن عباس هل مسح رسول اللّه ﷺ على الخفّين فقال: واللّه ما مسح رسول اللّه على الخفين بعد نزول المائدة، ولئن أمسح على ظهر عير في الفلاة أحبّ إليّ من أن أمسح على الخفيّن[١].

لقد فسّر البعض المأقين بالخفيّن، فيما أخرجه أبو داود: من أنّ رسول اللّه ﷺ كان يمسح المأقين - وهما مؤخر العينينَ[٢] - قالوا: إنهما الخفيّن، وأين المأقين من الخفيّن؟. وقد حكم بعضهم بأفضليّة المسح على الخفّين لا للدليل، وإنما كان ذلك الحكم لأجل طعن الشيعة في أدلّة المسح، وقال: وإحياء ما طعن فيه المخالفون من السّنن، أفضل من تركه[٣].

المسح على الرجلين

أجمع المسلمون الشيعة الإمامية الاثنا عشرية على وجوب المسح على الرجلين أثناء الوضوء للصلاة. وذلك تبعاً لأهل البيت قال تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾[٤]، لقد عطف الأرجل على الرؤوس، فوجب أن يكون لها حكم الرؤوس وهو المسح بمقتضى العطف.

لقد دلّت الآثار الصحيحة من صيغة وضوء النبيّ ﷺ، بأنه مسح على رجليه، كما روى عنه أهل بيته عليهم السلام.

قال الفخر الرازي في تفسيره حول الاحتجاج بالآية: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ

(١) بدائع الصنائع، ١ / ٧.
(٢) سنن أبي داود، ١ / ٣٤.
(٣) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الربعة، ج٢، ص٤٠٧.
(٤) المائدة، ٥ / ٦.

وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾: إنّ حجّة من قال بوجوب المسح مبنيّ على القراءتين المشهورتين في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالجرّ فهي تقتضي كون الأرجل معطوفة على الرؤوس، فكما وجب المسح في الرأس فكذلك في الأرجل.

وأمّا القراءة بالنصب فقالوا أيضاً توجب المسح وذلك لأن قوله: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ فرؤوسكم في محلّ النصب بـ(امسحوا) لأنه المفعول به، ولكنها مجرورة لفظاً بالباء، فإذا عطفت الأرجل على محلّ الرؤوس جاء في الأرجل النصب عطفاً على محل الرؤوس، وجاز الجرّ عطفاً على الظاهر فثبت أن قراءة (وأرجلكم) بنصب اللام توجب المسح أيضاً[1].

هذا ما قرّره عالم من كبار علماء الشافعية، ومن أشهر المفسرين، وهو موافق لما يذهب إليه الشيعة، وما اجمعوا عليه من وجوب المسح للأرجل كما دلّت عليه آية الوضوء.

وقال ابن حزم: وأمّا قولنا في الرجلين فإن القرآن نزل بالمسح ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ وسواء قرئ بخفض اللام أو بفتحها هي على كل حال عطف على الرؤوس. وقد جاء عن ابن عباس: نزل القرآن بالمسح. يعني في الرجلين في الوضوء[2].

وقد صرّح بالمسح جماعة من السلف كابن عباس، وأنس بن مالك، والشعبي، وعكرمة وغيرهم.

---

(١) تفسير الرازي، ج٣، ص٣٧.

(٢) ابن حزم، المحلى، ج١، ص٢٠٧.

وقد اشتهر عن ابن عباس إنكاره على من يغسل رجليه فكان يقول: الوضوء غسلتان ومسحتان. وكان يقول: افترض اللّه غسلتين، ومسحتين، ألا ترى أنه ذكر التيمّم فجعل مكان الغسلتين، وترك المسحتين[١]، وقال الشعبي: إنما هو المسح على الرجلين، ألا ترى أن ما كان عليه الغسل، جعل عليه التيّمم وما كان عليه المسح أهمل، وقال عكرمة: ليس في الرجلين غسل، إنما نزل فيهما المسح[٢].

وقد أخرج أبو داود، عن رفاعة بن رافع: أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «إنها لا تجوز صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره اللّه عزَّ وجلّ: يغسل وجهه ويديه ويمسح رأسه ورجليه إلى الكعبين».

وفي الخصال للصدوق بإسناده عن الأعمش عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أنه قال: إسباغ الوضوء كما أمر اللّه في كتابه: غسل الوجه واليدين إلى المرفقين ومسح الرأس والقدمين إلى الكعبين.

حقيقة عبد اللّه بن سبأ

إنّ عبد اللّه بن سبأ الذي يحاول خصوم المسلمين الشيعة إلصاقه بهم، قد اختلفت آراء الباحثين والمحقّقين حول شخصيته من حيث حقيقتها وعدمها وتحديد هويتها، فذهب البعض إلى أنه شخصية مختلقة لا وجود لها في الخارج.

قال الدكتور طه حسين: «إنّ أمر السبئيّة وصاحبهم ابن السوداء إنما كان متكلفاً منحولاً قد اخترع حين كان الجدال بين الشيعة وغيرهم من الفرق

(١) تفسير الخازن، ج٢، ص١٦.

(٢) أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٦، ص١٩٢.

الإسلامية، وقد أراد خصوم الشيعة أن يدخلوا في أصول المذهب عنصراً يهودياً إمعاناً في الكيد لهم والنيل منهم[١].

وقال الدكتور الأستاذ سهيل زكار: «المرجّح أنّ ابن سبأ لم يوجد بالمرّة بل هو شخصية مخترعة»[٢].

وقال الدكتور عبد العزيز الهلابي: «الذي نخلص إليه في بحثنا هذا أنّ ابن سبأ شخصية وهميّة لم يكن لها وجود، فإن وجد شخص بهذا الاسم فمن المؤكد أنه لم يقم بالدور الذي أسنده إليه سيف وأصحاب كتب الفرق، لا من الناحية السياسية ولا من ناحية العقيدة»[٣].

وقال الكاتب أحمد عباس صالح: «وهنا يتردّد اسم عبد اللّه بن سبأ، وهو شخص كان يهوديّاً وأسلم، تصّوره كتب التاريخ على أنه كان الشيطان وراء الفتنة التي قُتل فيها عثمان، بل وراء الأحداث جميعاً، وقد وقف منه الكتّاب مواقف متعارضة، فمنهم من ينكر وجوده أصلاً، ومنهم من يعتبره أساس كلّ ما جرى، بل أساس ما دخل في الإسلام من مذاهب غريبة منحرفة».

وعبد اللّه بن سبأ شخص خرافي بغير شك، فأين هو من هذه الأحداث جميعاً؟ وأين هو من الصراعات الناشئة في هذا العالم الكبير المتعدد، وماذا يستطيع شخص مهما تكن قيمته أن يلعب بمفرده بين هذه التيارات المتطاحنة؟

إنّ الأحداث السريعة العنيفة المتلاحقة لم تكن بحاجة إلى شخص ما حتى ولو كان الشيطان نفسه، لأنّ أصولها بعيدة الغور، وقوّة اندفاعها لا قبل

(١) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص٢٣٢.

(٢) سهيل زكار، المنتظم، مج ٣، ص٣٠٢.

(٣) عبد العزيز الهلابي، عبد اللّه بن سبأ، ص٧١.

لأحد بالسيطرة عليها أو توجيهها، فضلاً عن تشابكها وتعدّدها بما لا يدع لأي قوة أن تزيدها تعقيداً.

وساذج بغير شكّ التفكير الذي يتجّه إلى خلق شخصية خرافية كهذه ليعطيها أيّ أثر فيما حدث من أحداث، وأكثر سذاجة منه من يظن لهذا الرجل تأثيراً على كبار الصحابة، ومنهم أبو ذرّ الغفاري نفسه الذي لم يقبل مناقشة من أبي هريرة المحدّث المعروف، وضربه فشجّه قائلاً بازدراء: «أتعلّمنا ديننا يا ابن اليهودية؟» إنما كلّ ما حيك من قصص حول عبد اللّه بن سبأ، من وضع المتأخرين، فلا دليل على وجوده في المراجع القديمة فضلاً عن سخافة التفكير في احتمال وجوده أصلاً[١].

وقد ذهب آخرون إلى أنّ عبد اللّه بن سبأ نفسه الصحابي الجليل عمّار بن ياسر ومن هؤلاء الدكتور كامل مصطفى الشيبي حيث قال: «والسبئية على هذا الأساس فرقة قادها عمار الذي أطلقت عليه قريش ذلك اللقب الرمزي، وأضافت إلى آرائه في عليّ مبالغات وأضاليل لتضيف إلى أفكار عمار ما يخرج بها عن المعقول، ويسلبها قوّة الإقناع، ويقنعها بقناع الشك والبطلان، فينصرف الناس عنه وعن آرائه وعن مبدئه في احقيّة عليّ وفضله على سائر المسلمين من معاصريه زمن عثمان»[٢].

ومنهم الدكتور علي الوردي فقد قال: «إنّ ابن سبأ لم يكن سوى عمار بن ياسر، فلقد كانت قريش تعتبر عماراً رأس الثورة على عثمان ولكنها لم تشأ أن تصرّح باسمه، فرمزت عنه بابن سبأ أو ابن السوداء، وتناقل الرواة هذا الأمر غافلين وهم لا يعرفون ماذا يجري وراء الستار»[٣].

(١) حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، ص٢٣٤.

(٢) كامل ومصطفى الشيبي، الصلة بين التصوّف والتشيع، ١ / ٨٩.

(٣) كامل مصطفى الشيبي، م. ن، ١/ ٣٦.

ومنهم الدكتور علي سليمان النشّار قال: «ومن المحتمل أن تكون شخصية عبد اللّه بن سبأ شخصية موضوعة، أو أنها رمزت إلى شخصية ابن ياسر كما فعل الأمويون بكلمة تراب والترابيين، ومن المحتمل أن يكون عبد اللّه بن سبأ هو مجرّد ترميز لاسم عمّار»[١].

وهناك من ذهب إلى أنّ عبد اللّه بن سبأ هو نفسه عبد اللّه بن وهب الراسبي، وقد جزم بذلك الأشعري حيث قال: «السبائية أصحاب عبد اللّه بن سبأ وهو عبد اللّه بن وهب الراسبي الهمداني»[٢].

وقال البلاذري: «وأمّا حجر بن عدي، وعمرو بن الحمق الخزاعي، وعبد اللّه بن وهب الهمداني وهو ابن سبأ، فإنهم أتوا علياً، فسألوه عن أبي بكر وعمر[٣] وهناك من ذهب إلى أنّ عبد اللّه بن سبأ شخصية حقيقية، وزعموا صحة ما نُسب إليه من مشاغبات ومن إثارة الفتنة وتأليب الناس ضد عثمان بن عفان وغيرهما ممّا ادعوه عليه ونسبوه إليه من أفكار وعقائد، ولكن لم يكن لهؤلاء مستند في إثبات هذه الشخصية وما نسب إليها، إلّا روايات سيف بن عمر التميمي، وسيف هذا زنديق كذّاب وضّاع للحديث غير معتمد الرواية.

قال ابن العجمي: «وكان سيف يضع الحديث وقد اتهم بالزندقة»[٤] وقال النسائي: ضعيف[٥]. وقال الأصفهاني: «متّهم في دينه مرمي بالزندقة

(١) علي سليمان النشار، تيارات الفكر الإسلامي، ص٢٠٣.

(٢) الأشعري، المقالات والفرق، ص٢٠.

(٣) البلاذري، أنساب الأشراف، ٢ / ٣٨٣.

(٤) ابن العجمي، الكشف الحثيث، ص١٣١.

(٥) النسائي، الضعفاء، ص٥٠.

ساقط الحديث لا شيء»[١]، وقال الحاكم: «اتهم بالزندقة وهو في الرواية ساقط»[٢].

ونحن نستطيع أن نجزم بأن شخصية عبد اللّه بن سبأ بالصورة التي رسمها سيف بن عمر التميمي، لا وجود لها أصلاً وإنما هي شخصية من مختلقاته، ونؤكد ذلك بأن ما ذكره سيف بن عمر عن هذه الشخصية لم تتعرّض له كتب التاريخ الموثوقة التي تعرضّت لمسالة الخلاف والأحداث الحاصلة في أيام عثمان بن عفان فلم يذكر ابن سعد في طبقاته شيء من ذلك، ولا البلاذري، ولا أبو حنيفة الدينوري، ولا المسعودي، ولا ابن قتيبة، ولا اليعقوبي، ولا المبرّد، فقد خلت مؤلفات المؤرخين القدامى من ذكر ذلك.

وهذا دليل على أنّ ما نسبه سيف بن عمر لهذه الشخصية من دور كبير في الأحداث والفتنة أيام عثمان بن عفان كلّه مختلق في وقت متأخر عن ذلك الزمن، إذ لو كان ما ذكره صحيحاً وكان له هذا الدور الخطير لما أغفله هؤلاء المؤرخون.

نعم هناك شخصية تحمل هذا الاسم «عبد اللّه بن سبأ» تعرّضت لها الروايات الشيعية، ولم تذكر عنها شيئاً مما ذكره الطبري في تاريخه سوى أنه غالى في الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فادّعى له الربوبيّة ولنفسه النبوّة، فعرض عليه أمير المؤمنين التوبة، فلم يتب فأحرقه بالنار.

فقد روى الكشّي بسنده عن هشام بن سالم أنه قال: «سمعت أبا عبد اللّه عليه السلام يقول وهو يحدّث أصحابه بحديث ابن سبأ، وما ادّعى من الربوبية

(١) الأصفهاني، ضعفاء الأصفهاني، ١ / ٩١.

(٢) تهذيب التهذيب، ٤ / ٢٥٩.

في أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقال: «إنه لمّا ادّعى ذلك فيه استتابه أمير المؤمنين عليه السلام فلم يتب فأبى أن يتوب فأحرقه بالنار».

وفيه أيضاً أخرج الكشّي بسنده عن أبان بن عثمان قال: «سمعت أبا عبد اللّه عليه السلام يقول: لعن اللّه عبد اللّه بن سبأ إنه ادّعى الربوبية في أمير المؤمنين عليه السلام وكان واللّه أمير المؤمنين عبداً للّه طائعاً، الويل لمن كذّب علينا، وإن قوماً يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا نبرأ إلى اللّه منهم، نبرأ إلى اللّه منهم».

وأخرج الكشّي بسنده عن أبي جعفر عليه السلام: «أنّ عبد اللّه بن سبأ كان يدّعي النبّوة، ويزعم أن أمير المؤمنين عليه السلام هو اللّه تعالى عن ذلك، فبلغ ذلك أمير المؤمنين، فقال: ويحك قد سخر منك الشيطان، فارجع عن هذا ثكلتك أمّك وتُب، فأبى وحبسه، واستتابه ثلاثة أيام، فلم يتب، فأحرقه بالنار وقال: إنّ الشيطان، استهواه، فكان يأتيه ويلقي في روعه ذلك[1]»، فإحراق أمير المؤمنين له انتهى أمره، ولا يبعد أن يكون سيف بن عمر التميمي قد سمع بابن سبأ هذا وغلّوه، فاختلق شخصية أخرى من خياله تحمل نفس الاسم ونسب إليها ما نسبه من قصص وأساطير ممّا ذكره الطبري عنه أو غيره، وأعطاها دوراً بطولياً هائلاً في خلق الفتنة وإثارة الأحداث في تلك الحقبة من الزمن، وجعلها من وراء كل الأسباب التي أدّت إلى مقتل عثمان بن عفان، تغطية على الأسباب الحقيقية التي أدّت إلى إجهاز المسلمين عليه وقتله.

وابن سبأ الذي وردت الإشارة إليه في روايات الشيعة، ترجم له رجال الجرح والتعديل منهم، فأصدروا حكمهم ضدّه حيث حكموا بكفره ولعنه

(١) الكشي، اختيار معرفة الرجال، ١/ ٣٢٣.

والبراءة منه فقال العلذامة الحلّي: «عبد اللّه بن سبأ غالٍ ملعون، حرقه أمير المؤمنين عليه السلام بالنار، كان يزعم أنّ عليّاً إله وأنه نبيّ لعنه اللّه»[١].

ومثل قوله قاله الشيخ حسن بن زين الدين في التحرير الطاووسي[٢]، والعلّامة الأردبيلي في جامع الرواة[٣] والسيد البروجردي في طرائف المقال[٤].

وقال السيّد الخوئي بعد أن نقل بعض الروايات عن بعض الأئمّة الطاهرين عليهم السلام المصرّحة بكفر ابن سبأ ولعنهم له[٥] «فهذه الروايات تدلّ على أنه كفر وادّعى الألوهية في عليّ عليه السلام لا أنه قائل بفرض إمامته، مضافاً إلى أن أسطورة عبد اللّه بن سبأ، وقصص مشاغباته الهائلة موضوعة مختلقة، اختلقها سيف بن عمر الوضّاع الكذّاب، ولا يسعنا المقام الإطالة في ذلك والتدليل عليه، وقد أغنانا العلامة الجليل والباحث المحقّق السيد مرتضى العسكري في ما قدّم من دراسات عميقة دقيقة عن هذه القصص الخرافية، وعن سيف وموضوعاته في مجلّدين طُبعا باسم «عبد اللّه بن سبأ» وفي كتابه الآخر خمسون ومائة صحابي مختلق.

أمّا حول قول إنّ النوبختي وهو أقدم أئمّة الشيعة اعترف بأنّ ابن سبأ أوّل من سبّ الصحابة، فالنوبختي من أعلام القرن الثالث الهجري.

وابن سبأ المختلق المزعوم قالوا عنه بأنه عاش في زمن الإمام عليّ عليه السلام، فهو من أعلام القرن الأول الهجري، وعليه فلا يمكن أن نقبل هذا القول من

(١) الحلّي، خلاصة الأقوال، ص٣٧٢.

(٢) حسن زين الدين، التحرير الطاووسي، ص٣٤٩.

(٣) الأردبيلي، جامع الرواة، ١٢ / ٤٨٥.

(٤) البروجردي، طرائف المقال، ج٢، ص٩٦.

(٥) حسن عبد اللّه علي، الصياغة المنطقية، ص٢٤٠.

النوبختي ما لم يكن له مستند صحيح، وكلامه هذا بلا سند، والكتاب الذي أورد فيه ذلك هو كتاب فرق الشيعة، ومن عادة الذين يكتبون في الفرق أن يذكروا الفرق ويشيروا إلى أقطابها ورؤسائها، ويذكروا شيئاً من أقوالهم وعقائدهم، فيعتمدون في ذلك على أخبار من سبقهم من المؤرخين وكتّاب الفرق ولا يتحقّقون من صحة أقوالهم من عدمها، فيحتمل أن يكون ما نقلوه صحيحاً، ويحتمل خلاف ذلك، ويحتمل أن يكون نقلها من كتب سيف بن عمر التميمي الذي اختلق شخصية ابن سبأ، ونسب إليها من الأقوال والعقائد وغيرها، والشيعة لا يسبّون الصحابة، وإن أهل السنّة هم الذين يسبّون الصحابة، لأن كتبهم حافلة بذكر الكثير من مخالفات الصحابة لكتاب اللّه وسنة رسوله، وارتكابهم ما ينافي تعاليم الشريعة الغراء[١].

والعجب من تناقض القوم، فإنهم في حين يتهمون الشيعة بسبّ الصحابة، يرمونهم بالفسق والزندقة، بل بلغ الغلّو ببعضهم أن يرمي الشيعة بالكفر لزعمه أنهم يسبّون الصحابة، فإنهم يترضّون عن معاوية بن أبي سفيان الذي أثبتت رواياتهم الصحيحة وكلمات مؤرخيهم ومحدّثيهم أنه كان ينتقص عليّاً، ويسبّه، وينال منه، ففي سنن ابن ماجة بسنده عن سعد بن أبي وقاص قال: «قدم معاوية في بعض حجاته فدخل عليه سعد، فذكروا عليّاً، فنال منه معاوية، فغضب سعد وقال:تقول هذا لرجل سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: من كنت مولاه فعليّ مولاه، وسمعته يقول: أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنه لا نبي بعدي، وسمعته يقول: لأعطينّ الراية اليوم رجلاً يحبّ اللّه ورسوله»[٢]، ورواه ابن شيبة في مصنفه[٣].

(١) حسن عبد اللّه علي، الصياغة المنطقية، ص ٢٤١ - ٢٤٢.

(٢) سنن ابن ماجه ١ / ٤٥ حديث بقم ١٢١.

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٦/ ٣٦٦ رقم ٣٢٠٧٨.

فكان انتقاصه وسبّه لعليّ عليه السلام معلوماً معروفاً مشهوراً، حتى أنّ الإمام الحسن بن عليّ عليه السلام عندما اضطرّ إلى مصالحة معاوية حقناً لدماء المسلمين، كان من جملة شروطه التي شرطها على معاوية أن لا يشتم ويسبّ عليّاً، ففي الكامل في التاريخ قال ابن الأثير: «وكان الذي طلب الحسن من معاوية أن يعطيه ما في بيت مال الكوفة، وأن لا يشتم عليّاً، فلم يجبه إلى الكف عن شتم عليّ، فطلب أن لا يشتم وهو يسمع، فأجابه إلى ذلك ثم لم يف له به أيضاً»[١].

ويترضّون عن المغيرة بن شعبه وهو أيضاً ممّن كانوا يسبّون الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وهذا ما أثبتته رواياتهم الصحيحة، فقد أخرج الحاكم النيسابوري بسنده عن زياد بن علاقة عن عمّه: «أنّ المغيرة بن شعبة سبّ عليّ بن أبي طالب، فقام إليه زيد بن أرقم فقال: «يا مغيرة ألم تعلم أنّ رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن سبّ الأموات؟ فلِمَ تسبّ عليّاً وقد مات؟ قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»[٢] ورواه ابن حنبل في مسنده[٣] والطبرائي في المعجم الكبير[٤]، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه[٥].

وقد كان الولاة من بني أميّة قبل عمر بن عبد العزيز يشتمون عليّاً عليه السلام [٦] إلى أنّ وليّ السلطة عمر بن عبد العزيز، فكفّ عن ذلك وأمر ولاته بالكفّ عن شتمه وسبّه، فمعاوية ومن أتى بعده من بني أميّة والمروانيين

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٣/ ٢٧٢.
(٢) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ١/ ٥٤١ برقم ١٤١٩.
(٣) مسند أحمد بن حنبل، ٤ / ٣٦٩ برقم ١٩٣٠.
(٤) الطبراني، المعجم الكبير، ٥/ ١٦ برقم ٤٩٧٤.
(٥) مصنّف ابن أبي شيبة ٣/ ٤٥ برقم ١١٩٨٦.
(٦) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٥/ ٣٩٣.

ممّن تولّوا السلطة هؤلاء كلّهم كانوا يسبّون عليّاً عليه السلام، ويشتمونه والقوم يطلقون عليهم لقب أمير المؤمنين، وكذلك ولاتهم مثلهم، وكانوا في خطبهم ومجالسهم يتناولون عليّاً وينقصونه، ولم يكونوا هؤلاء عندهم لا من المبتدعة أو الفسّاق أو الكفرة، بل يدافعون عنهم بالغالي والنفيس، ويتستّرون عليهم، ويختلقون لهم المناقب والفضائل ويؤلّفون فيهم الكتب، مع أنّ الحكم على السابّ لعليّ بالفسق والكفر أَوْلى، لأنه ثبت في الحديث الصحيح أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من سبّ عليّاً فقد سبّني»[1]، والسابّ لرسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم ليس فقط فاسق بل هو كافر.

وقد ثبت في الصحيح عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لعليّ: «لا يحبّك إلّا مؤمن ولا يبغضك إلاّ منافق»[2].

ونرى البعض يوثّق ويقبل رواية من ثبت لديه أنه ينال ويشتم ويسّب عليّاً عليه السلام في حين يصرّح في جهة أخرى، بأنه لا يقبل رواية من يسّب الصحابة أو ينتقص واحداً منهم، وكأنّ عليّ بن أبي طالب عليه السلام ليس بصحابي، ولم يرد في النهي عن سبّه شيء من الأثر، فهذا يحيى بن معين، وهو من كبار علماء الجرح والتعديل عند أهل السنّة يقول: «كلّ من شتم عثمان أو طلحة أو واحداً من أصحاب رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم دجّال لا يُكتب عنه وعليه لعنة اللّه والملائكة والناس أجمعين»[3].

واعلم أنّ الرجل قد وثّق العديد من النواصب الذين كانوا ينالون من الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فممّن وثّقه ابن معين من هؤلاء: أسحق بن سويد بن هبيرة العدوي التميمي البصري، قال عنه العجلي: وكان

---

(١) المستدرك على الصحيحين، ٣/ ١٣٠ برقم ٤٦١٥.

(٢) سنن الترمذي، ٥/ ٦٤٣ برقم ٣٧٣٦.

(٣) تهذيب التهذيب، ١ / ٤٤٧.

يحمل على عليّ بن أبي طالب[١]، وقال ابن حجر العسقلاني: «تكلم فيه للنصب»[٢]، ومنهم حريز بن عثمان الرحبي الحمصي، وهو ممّن اشتهر نصبه وعداؤه لعليّ، وعلمه القاصي والداني، قال أحمد بن حنبل: «حريز صحيح الحديث إلا أنه كان يحمل على عليّ»[٣].

والغريب أن أحمد بن حنبل الذي ترك الحديث عن عبيد اللّه بن موسى العبسي لما سمعه يتناول معاوية بن أبي سفيان، وبعث رسولاً إلى يحيى بن معين يقول له: «أخوك أبو عبداللّه أحمد بن حنبل يقرأ عليك السلام ويقول لك: هو ذا تكثّر الحديث عن عبيد اللّه وأنا وأنت سمعناه يتناول معاوية بن أبي سفيان، وقد تركت الحديث عنه، فأجاب يحيى بن معين رسوله بالقول: «اقرأ على أبي عبد اللّه السلام وقل له: يحيى يقرأ عليك السلام وقال لك: أنا وأنت سمعنا عبد الرزاق يتناول عثمان بن عفان فاترك عنه الحديث، فإنّ عثمان أفضل من معاوية»[٤]، فهذا ابن حنبل يرسل رسوله إلى ابن معين يطلب منه أن يكفّ عن الحديث وكتابته عن عبيد اللّه بن موسى العبسي، لأنه كان يتناول الباغي بن أبي سفيان! في حين نجده يصرّح بنفسه بنصب العديد من الأشخاص، وأنهم كانوا يتناولون عليّاً عليه السلام ولا يتحرّج أو يتحرّز من وصفهم بالثقة وصحة الحديث، يقول عن الناصبي حريز بن عثمان: «حريز صحيح الحديث إلاّ أنه كان يحمل على عليّ»[٥].

فلم يمنع تناول هؤلاء النواصب لعليّ عليه السلام وسبّهم وشتمهم له أحمد

---

(١) معرفة الثقات، ١ / ٢٩١.

(٢) تهذيب التهذيب، ١ / ٧٠.

(٣) تهذيب التهذيب، ١/ ٤٦٦.

(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٤ / ٤٢٧.

(٥) أحمد بن حنبل، موسوعة أحمد بن حنبل، ١/ ٢٤١.

بن حنبل من تصحيح حديثهم والحكم عليهم بالوثاقة ولم يكونوا متهمين في إسلامهم، ولا كانوا روافض ولا مبتدعة ولا مارقين من الإسلام[١].

فريضة الخُمس

لقد استدلّ المسلمون الشيعة على فريضة الخُمس بقوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[٢]، ولفظ الغنيمة عامّ يشمل كل ما يكسبه العبد ويفوز به. وفريضة الخمس ليست واجبة فقط في غنائم الحرب، وإنما هي واجبة أيضاً في الكنز والركاز، وروايات أهل السنّة التي تثبت ذلك كثيرة منها ما رواه البخاري بسنده عن أبي هريرة الدوسي أنّ رسول اللّه ﷺ قال: «وفي الركاز الخمس»[٣]، ومنها ما رواه ابن خزيمة في صحيحه عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص: «أنّ رجلاً من مزينة أتى رسول اللّه ﷺ قال: كيف ترى فيما وجد في الطريق أو في القرية المسكونة؟ قال: عرّفه سنة فإن جاء باغيه فادفعه إليه، وإلّا فشأنك به، فإن جاء طالبه فأدّه إليه، وفي الركاز الخمس»[٤].

وقد روى أحمد بن حنبل في مسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رجلاً من مزينة سأل رسول اللّه ﷺ: «يا رسول اللّه فالكنز نجده في الخرب وفي الآرام؟ فقال رسول اللّه: فيه وفي الركاز الخمس»[٥].

---

(١) أثر عن أحمد بن حنبل قوله: إذا رأيت أحداً يذكر أصحاب رسول اللّه بسوء فاتهمه على الإسلام. راجع اعتقاد أهل السنّة ٧/ ١٢٥٢.

(٢) الأنفال، ٨/ ٤١.

(٣) صحيح البخاري، ٢/ ٥٤٥ برقم ١٤٢٨.

(٤) صحيح ابن خزيمة، ٤/ ٤٧ برقم ٤٧٢٩.

(٥) مسند أحمد، ٢/ ١٨٦ برقم ٢٣٢٧.

قال ابن نجيم الحنفي: «وأما إذا وجدت كنزاً وهي دفين الجاهلية، ففيه الخُمس لأنه لا يشترط في الكنز إلّا المالية لكونه غنيمة»[1].

وفي المبسوط للسرخسي يقول: «اعلم أنّ المستخرج من المعادن أنواع ثلاثة: منها جامد يذوب وينطبع كالذهب والفضّة والحديد والرصاص والنحاس، ومنها جامد لا يذوب بالذوب كالجبص والفورة والكحل والزرنيخ، ومنها مائع لا يجمد كالماء، والزئبق والنفط، فأمّا الجامد الذي يذوب بالذوب ففيه الخُمس عندنا»[2].

إنّ في روايات أهل السنّة في مصادرهم الحديثية والتاريخية ما يؤكّد أن الخُمس واجب ليس فقط في غنيمة الحرب، وإنما في مطلق ما يغنمه الإنسان ومنها أرباح المكاسب وإليك بعضها.

أخرج البخاري في صحيحه: «إنّ وفد عبس القيس أتوا النبيّ ﷺ فقالوا: إنّا نأتيك من شقّة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحيّ من كفّار مضر، ولا نستطيع أن نأتيك إلّا في شهر حرام، فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنّة، فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع، أمرهم بالإيمان باللّه عزّ وجلّ وحده، قال: هل تدرون ما الإيمان باللّه وحده؟ قالوا: اللّه ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلّا اللّه، وأنّ محمداً رسول اللّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وتعطوا الخُمس من المغنم»[3].

إنّ رسول اللّه ﷺ لا يطلب منهم أن يدفعوا خُمس غنائم الحرب، فهم مستضعفون لا يستطيعون الخروج من حيّهم إلّا في الأشهر الحرم خوفاً من

(١) ابن نجيم الحنفي، البحر الرائف، ٢ / ٢٥٤.
(٢) السرسخي، المبسوط، ٢ / ٢١١.
(٣) صحيح البخاري، ١ / ٤٥، حديث رقم ٨٧.

الكفّار والمشركين، فأنّى لهم أن يخوضوا حرباً، فيكون قد قصد المغنم بمعناه الحقيقي في لغة العرب، وهو كلّ ما يفوزون به فتدخل فيه أرباح المكاسب.

أخرج الحاكم النيسابوري في المستدرك على الصحيحين أن النبيّ ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتاباً وبعثه إليهم مع عمرو بن حزم وممّا ورد فيه: «بسم اللّه الرحمن الرحيم، من محمد النبّي إلى شرحبيل بن عبد كلال، والحارث بن عبد كلال، ونعيم بن كلال، أما بعد فقد رجع رسولكم وأعطيتم من المغانم خُمس اللّه، وما كتب اللّه على المؤمنين من العشر في العقار»(١).

وقد روى ابن عساكر أنّ النبيّ ﷺ كتب لمن أسلم من بني معاوية بن جرول الطائيين كتاباً قال فيه: «بسم اللّه الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبيّ ﷺ لبني معاوية بن جرول الطائيين، لمن أسلم منهم، فأقام الصلاة، وآتى الزكاة ،وأطاع اللّه ورسوله، وأعطى من المغانم خُمس اللّه، وسهم النبيّ ﷺ، وفارق المشركين، وأشهد على إسلامه، فإنه آمن بأمان اللّه ومحمد»(٢).

وروى الطبرائي أن النبيّ ﷺ كتب للفجيع ومن تبعه كتاباً كان ممّا جاء فيه: «من محمد رسول اللّه ﷺ للفجيع ومن تبعه، ومن أسلم، ومن أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وأطاع اللّه ورسوله، وأعطى من المغنم الخُمس»(٣).

وروى ابن عساكر أنّ النبيّ ﷺ كتب كتاباً لجهينة بن زيد جاء فيه: «أن

(١) الحاكم، المستدرك من الصحيحين، ١ / ٥٥٢، حديث رقم ٧٤٤١.

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٤ / ٢٣١.

(٣) الطبراني، المعجم الكبير، ١٨/ ٣٢١ حديث برقم ٨٣٠.

لكم بطون الأرض وسهولها وتلاع الأودية وظهورها على أن ترعوا نباتها، وتشربوا ماءها على أن تؤدّوا الخُمس وتصلوا الخمس»[١].

وعليه فإنّ الغنائم المطلوب في هذه الرسائل النبوية أداء خمسها، لا يمكن أن يراد منها إلاّ ما يستولى عليه من طريق الكسب والكدّ، لأنّ إعلان الحرب من شؤون النبي ﷺ، فلا تقام إلّا بأمره، وتقسيم غنائمها لا يكون إلّا بيده مباشرة، فهو الذي يأخذ الغنائم ويحدّد لكلّ مقاتل سهمه بعد أن يستخرج الخمس منها بنفسه، فلا يعني طلبه الخمس في المغنم من الناس وتأكيده على ذلك فيما أسلفناه من كتب وعهود إلّا أنه أراد ما يفوزون به من مغنم من غير الحرب.

إنّ الخُمس عند المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية يُقسم إلى قسمين: قسم يُعرف بحقّ الإمام يكون بيد المجتهد الفقيه العادل الثقة، يصرفه في ما يكون سبباً لإقامة دعائم الدين ورفع أعلامه وما بواسطته يتم ترويج الدين، ونشر قواعده وأحكامه، وفي مؤونة أهل العلم الذين يصرفون أوقاتهم في تحصيل العلوم الدينية، الباذلين أنفسهم في تعليم الجاهلين، وإرشاد الضالين، ونصح المؤمنين، ومساعدة المحتاجين كالفقراء والأرامل والأيتام والمساكين وفي غيرها من المصارف والموارد.

والقسم الآخر هو حقّ للسادة الهاشميين يصرف على فقرائهم ومساكينهم، وأيتامهم، وأبناء السبيل منهم، فليس الخُمس حقّ خاصّ للفقيه يتصرّف فيه كيف شاء، فلا يجوز له أن يأخذ منه شيئاً، نعم إذا كان محتاجاً فله أن يأخذ من سهم الإمام باعتباره مشغولاً بتعلّم وتعليم أمور الدين، أو من سهم السادة إذا كان سيّداً هاشمياً فقيراً وبمقدار حاجته فقط.

---

(١) تاريخ دمشق، ٤٦ / ٣٤٥

وهذا محمد بن الحسن الطوسي مؤسس الحوزة الدينية بالنجف، وهو من أكابر فقهاء الشيعة في أوائل القرن الخامس تعرّض في كتبه الفقهية إلى مسائل الخمس، ووجوبه والأمور التي يجب فيها، وموارد صرفه.

يقول الشيخ الطوسي في كتابه «الخلاف»: « يجب الخُمس في جميع المستفاد من أرباح التجارات، والغلّات، والثمار وعلى اختلاف أجناسها، بعد إخراج حقوقها ومؤونتها، وإخراج مؤونة الرجل لنفسه، ومؤونة عياله»[١].

(١) الطوسي، الخلاف، ٢ / ١١٨.

الفصل الخامس

* صلاة الجمعة
* السجود على التربة والحلف بغير اللّه
* القضاء والقدر
* آيات الصفات

صلاة الجمعة

أجمع فقهاء المسلمين الشيعة على الوجوب العيني لإقامة صلاة الجمعة في عصر حضور الإمام المهدي عليه السلام، واختلفوا في ذلك في زمان الغيبة، فمنهم من ذهب إلى وجوبها عيناً، ومنهم من ذهب إلى وجوبها تخيّراً، قال الشيخ يوسف البحراني: «لا خلاف بين أصحابنا في وجوبها عيناً مع حضوره عليه السلام أو نائبه الخاص، وإنما الخلاف في زمن الغيبة وعدم الإذن على الخصوص على أقوال منها: القول بالوجوب العيني وهو المختار وبه صرّح جملة من مشاهير علمائنا ومتقدميهم ومتأخريهم»(١).

وقال جماعة من الفقهاء والعلماء بالوجوب العيني لصلاة الجمعة، فذكر القول بذلك عن الشيخ المفيد، والشيخ أبو صلاح الحلبي، والشيخ أبو الفتح الكراجي، والشيخ عماد الدين الطوسي، والعلامة الكليني، والشيخ الصدوق.

وذكر جماعة من الفقهاء، ممّن قالوا بالوجوب العيني لصلاة الجمعة في زمن الغيبة، وأما القائلون بالوجوب التخييري فكثيرون، وهو القول المشهور، فهذه كتب الفقه، فليرجع إليها من يشاء لمعرفة الحقيقة، وعليه فكيف يصحّ بعد هذا أن يدعّي مُدّعي ويقول: إنّ الشيعة عطّلوا صلاة الجمعة وأنهم اشترطوا لوجوبها حضور الإمام المعصوم؟!.

إنّ ما يكذّب ادّعاء البعض عدم قيام المسلمين الشيعة بصلاة الجمعة، هو

---

(١) حسن عبد الله علي، الحصون المنيعة، ص٤١٩.

إقامتها فعلاً في البلدان التي يقطنونها، فهي تقام عندهم في إيران، والعراق، ولبنان، وباكستان، والهند، وفي بعض دول الخليج العربي، وفي غيرها من البلدان التي يتواجد بها الشيعة، وهذا أمر معلوم ومعروف ومشهور يشاهده الملأ على القنوات التلفزيونية والفضائية.

الشهادة لعليّ بالولاية في الآذان

لا يقول المسلمون الشيعة بأنّ «أشهد أن عليّاً وليّ اللّه» جزء من الآذان ومن اعتقد ذلك تبطل صلاته، وإنما يأتون بها من باب الاستحباب، فلو أذّن بدونها فالأذان صحيح. ويقول السيّد عليّ السيستاني، وهو من مراجع الشيعة وفقهائهم في أيامنا هذه: «والشهادة بولاية أمير المؤمنين عليه السلام مكمّلة للشهادة بالرسالة ومستحبّة في نفسها، وإن لم تكن جزءاً من الأذان ولا الإقامة»[1].

فالشهادة للإمام عليه السلام بالولاية شهادة بحقّ، لأنّ هذه الولاية أثبتها له اللّه سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ودلّت على ثبوتها العديد من روايات أهل السنّة، فلا شكّ تكون الشهادة له راجحة شرعاً خصوصاً وأن هناك من يحاول إنكارها مكابرة وعناداً.

عبارة حيّ على خير العمل

إنّ عبارة حيّ على خير العمل من فصول الآذان عند المسلمين الشيعة، وبذلك جاءت رواياتهم الصحيحة، وكان يؤذّن بها في عهد رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم، وقد نهى عنها عمر بن الخطاب باعترافه حسب ما أفاد التفتازاني حيث قال: «وقد كان عمر معترفاً بشرعيّة المتعتين في عهد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم على ما رُوي عنه

(١) السيستاني، المسائل المنتخبة، ص١٢٩.

أنه قال: ثلاث كنّ على عهد رسول اللّه ﷺ أنا أنهى عنهنّ وأحرّمهنّ، وهنّ متعة النساء، ومتعة الحجّ، وحيّ على خير العمل[١].

وذكر محمد عرفة الدّسوقي أن الإمام عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام كان يأتي بها في آذانه، قال:كان عليّ (رضي اللّه عنه) يزيد حيّ على خير العمل بعد حيّ على الفلاح، وهو مذهب الشيعة الآن[٢].

وأخرج البيهقي في السّنن الكبرى قال: وأخبرنا محمد بن عبد اللّه الحافظ، أنّ أبو بكر بن إسحاق، جدّ بشر بن موسى، حدّثنا موسى بن داوود، حدّثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليّ بن الحسين كان يقول في آذانه إذا قال حيّ على الفلاح: قال حيّ على خير العمل[٣].

وهذا دليل على أنّ عبارة حيّ على خير العمل كانت من فصول الآذان في عهد رسول اللّه ﷺ وقال ابن حزم: «وقد صحّ عن ابن عمر، وأبي أمانة بن سهل بن حنيف أنهم كانوا يقولون في آذانهم:حيّ على خير العمل»[٤].

السجود على التربة الحسينية

لقد قام الدليل عند المسلمين الشيعة على استحباب وأفضلية السجود على الأرض من غيره من الأشياء الأخرى التي يصحّ السجود عليها[٥].

يقول السيد عليّ السيستاني: «يعتبر في مسجد الجبهة أن يكون من الأرض أو نباتها، غير ما يؤكل أو يلبس.. ويصحّ السجود على القرطاس

(١) التفتازاني، شرح المقاصد، ٢/ ٢٩٤.
(٢) حاشية الدسوقي، ١/ ١٩٣.
(٣) سنن البيهقي / ١ / ٤٢٥، رقم ١٨٤٤.
(٤) ابن حزم، المحلّى، ٣/ ١٦٠، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١/ ٤٢٤ رقم ١٨٤٣.
(٥) حسن عبد اللّه علي، الصياغة المنطقية، ص٣٩٥.

المتّخذ من القطن أو الكتّان والسجود على الأرض أفضل من السجود على غيره، وأفضل من الجميع التربة الحسينية»[١] لأنّ المساجد والبيوت غالباً ما تكون مفروشة بما لا يصح السجود عليه وقد اتخذ الشيعة ما يعرف بالتربة يضعونها في موضع سجودهم يسجدون عليها للّه سبحانه وتعالى أثناء ممارستهم لعبادة الصلاة، وهم في ذلك يقتدون برسول اللّه ﷺ الذي كان يفضّل السجود على الأرض، فكان لا يتقيها بشيء، أثناء سجوده، ففي مصنّف عبد الرزاق عن عائشة قالت: ما رأيت رسول اللّه ﷺ متقياً وجهه بشيء، تعني في السجود[٢].

وعن وائل بن حجر قال: «رأيت النبيّ ﷺ إذا سجد وضع جبهته وأنفه على الأرض» وفي لفظ آخر عنه: «رأيت رسول اللّه ﷺ يسجد على الأرض واضعاً جبهته وأنفه في سجوده»[٣]، بل رووا أنه كان لا يترك الصلاة على الأرض حتى وإن تبللت بالمطر، فعن أبي سعيد الخدري أنه رأى الطين في أنف رسول اللّه، وأرنبته من أثر السجود، وكانوا قد مطروا بالليل[٤]، وفي رواية أخرى يقول أبو سعيد: «رأيت رسول اللّه ﷺ يسجد في الماء والطين، حتى رأيت أثر الطين في جبهته»[٥].

يقول ابن تيمية: «ولا كان النبيّ ﷺ يصلّي على سجادة، بل كان يصلّي إماماً بجميع المسلمين على ما يصلّون عليه، ويقعد على ما يقعدون عليه، لم يكن متميّزاً عنهم بشيء يقعد عليه لا سجادة ولا غيره، ولكن يسجد أحياناً

(١) السيستاني، المسائل المنتخبة، ص١٤٧.

(٢) مصنّف عبد الرزاق، ١ / ٣٩٧.

(٣) مسند أحمد، ٤ / ٣١٧، حديث رقم ١٨٨٤.

(٤) مسند أحمد، ٣/ ٩٤.

(٥) صحيح البخاري، ٢ / ٢٥٤.

على الخميرة وهي شيء يصنع من الخوص الصغير يسجد عليها أحياناً، لأنّ المسجد لم يكن مفروشاً، بل كانوا يصلّون على الرمل والحصى، وكان أكثر الأوقات يسجد على الأرض، حتى يبين الطين في جبهته[١].

وليس استحباب وأفضليّة السجود على الأرض عن غيره من الأشياء التي يصحّ السجود عليها مختصّ بالتراب المتخذ من تراب قبر الحسين، بل لمطلق التراب. ولذلك يسجد الكثير من الشيعة على ترب من غير تراب قبر الحسين عليه السلام، نعم يفتي فقهاء الشيعة بأفضلية السجود على التراب المتخذ من قبر الحسين عليه السلام، عن غيره من التراب المتخذ من سائر البقاع والأماكن، وقد كان الإمام الصادق عليه السلام يسجد على تراب من تربة الحسين، فعن معاوية بن عمّار قال:» كان لأبي عبد اللّه خريطة ديباج صفراء فيها تربة أبي عبد اللّه الحسين عليه السلام، فكان إذا حضرت الصلاة وضعه على سجادته وسجد عليه[٢].

ولا ندري لماذا صار السجود على تربة الحسين وسيلة شركية تؤدّي إلى ربط العبد بغير اللّه في صلاته، ولا يكون السجود على غيرها من التراب أو الأشياء كذلك؟ أمّا بخصوص تبّرك الشيعة بتربة الحسين عليه السلام، فهذا صحيح، وهم يقتدون ويتأسّون في ذلك برسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم الذي أثبتت روايات أهل السنّة، قبل روايات الشيعة أنه قبّل التربة التي يُقتل فيها الحسين وشمّها، ففي المعجم الكبير للطبراني يروي بسنده عن أم سلمة قالت:كان الحسن والحسين رضي اللّه عنهما يلعبان بين يديّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيتي، فنزل جبريل عليه السلام فقال: يا محمّد إنّ أمتّك تقتل ابنك هذا من بعدك، فأومأ بيده إلى الحسين، فبكى رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم وضمّه إلى صدره، ثم قال رسول اللّه صلى الله عليه وآله وسلم

(١) ابن تيمية، ٢١/ ١١٨.

(٢) حسن عبد اللّه علي، الصياغة المنطقية، ص٣٩٧.

وديعة عندك هذه التربة، فشمّها وقال: ويح كرب وبلاء، قالت: وقال رسول اللّه: يا أمّ سَلَمة إذا تحوّلت هذه التربة دماً، فاعلمي أنّ ابني قد قُتل. قال: فجعلتها أمّ سَلَمة في قارورة ،ثم جعلت تنظر إليها كلّ يوم وتقول: إنّ يوماً تحوّلين دماً ليوم عظيم[١].

وفي المستدرك على الصحيحين أخرج الحاكم النيسابوري بسنده عن عبد اللّه بن وهب بن زمعة قال: «أخبرتني أمّ سَلَمة (رضي اللّه عنها) أنّ رسول اللّه ﷺ اضطجع ذات ليلة للنوم، فاستيقظ وهو حائر، ثم اضطجع فرقد، ثم استيقظ وهو حائر دون ما رأيت به المرّة الأولى، ثم اضطجع فاستيقظ وفي يده تربة حمراء يقبّلها فقلت: ما هذه التربة يا رسول اللّه؟ قال: أخبرني جبريل عليه السلام أنّ الحسين يُقتل بأرض العراق، فقلت لجبريل أرني تربة الأرض التي يُقتل بها فهذه تربتها[٢].

الحلف بغير اللّه

لا يعتقد المسلمون الشيعة بحرمة الحلف بغير اللّه سبحانه وتعالى، إلّا أنهم لا يوجبون الكفّارة على من حلف بغيره وحنث في يمينه، وإنما الكفّارة تجب فقط على من حنث في الحلف باللّه، ولا تنعقد اليمين عندهم بغير الحلف به سبحانه.

وقد نُقل عن بعض الصحابة والتابعين وأئمّة المذاهب السنيّة والعلماء منهم جواز الحلف بغير اللّه سبحانه. قال شمس الدين الأسيوطي: قال مالك والشافعي وأحمد، فلو حلف الإنسان بالمصحف تنعقد يمينه، وإن حنث لزمته الكفّارة. وحكى ابن عبد البّر أن الصحابة والتابعين اتفقوا على

(١) الطبراني، المعجم الكبير، ٣/ ١٠٨.

(٢) الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٤/ ٤٤٠.

إيجاب الكفّارة فيها[١] وقال أيضاً: «وإن حلف بالنبي ﷺ تنعقد يمينه ولا كفّارة عليه».

وقال ابن العربي: «وقال أحمد بن حنبل إذا حلف بالنّبي انعقدت يمينه، ولزمته الكفّارة، لأنه حلف بما لا يتمّ الإيمان إلّا به، فلزمته الكفّارة كما لو حلف باللّه»[٢].

وفي تفسير القرطبي: «وكان قتادة يحلف بالمصحف، وقال أحمد وإسحاق: لا نكره ذلك»[٣].

فلو كان الحلف بغير اللّه عزّ وجلّ شركاً، كما يقول ابن تيمية، فيكون الصحابة وأئمّة المذاهب وغيرهم من علماء أهل السنّة الذي أجازوا الحلف بالمصحف والنبي الأكرم ﷺ أجازوا ما هو شرك باللّه عزّ وجلّ؟!.

وهل قتادة ـ وهو من كبار محدّثي وعلماء أهل السنّة ـ عندما كان يحلف بالمصحف الشريف أشرك باللّه عزّ وجلّ؟!.

إنّ اللّه سبحانه وتعالى أقسم في كتابه المجيد ببعض مخلوقاته، فلو كان القسم بغيره شركاً يكون اللّه عزّ وجلّ هو الذي جعل له شريكاً حين أقسم في كتابه المجيد ببعض مخلوقاته، فلو كان القسم بغيره شركاً يكون اللّه عزّ وجلّ هو الذي جعل له شريكاً حين أقسم بهذه المخلوقات، تعالى اللّه عن ذلك علوّاً كبيراً.

إذا كان القسم بغير اللّه عزّ وجلّ شركاً، فإن روايات أهل السنّة هي التي

(١) ابن عبد البرّ، جواهر العقود، ٢ / ٢٥٩.
(٢) ابن العربي، أحكام القرآن، ٢/ ١٥٠.
(٣) تفسير القرطبي، ٦ / ٢٧٠.

جعلت من رسول اللّه مشركاً، لأنها نسبت إليه الحلف والقسم بغير اللّه عزّ وجلّ.

القضاء والقدر

ذهب قوم وهم المجبرة إلى أنه تعالى هو الفاعل لأفعال المخلوقين، فيكون قد أجبر الناس على فعل المعاصي، وهو مع ذلك يعذّبهم عليها، وأجبرهم على فعل الطاعات، ومع ذلك يثيبهم عليها، لأنهم يقولون إنّ أفعالهم في الحقيقة أفعال اللّه، وإنما تنسب إليهم على سبيل التجوز، وإنه هو السبب الحقيقي لا سبب سواه: ومن يقول بهذه المقالة فقد نسب الظلم إليه تعالى من ذلك.

وذهب قوم آخرون وهم المفوّضة إلى أنه تعالى قد فوّض الأفعال إلى المخلوقين، ورفع قدرته وقضاءه وتقديره عنها، باعتبار أن نسبة الأفعال إليه تعالى تستلزم نسبة النقص إليه، وإن للموجودات أسبابها الخاصّة، وإن انتهت كلّها إلى مسبّب الأسباب، والسبب الأول وهو اللّه تعالى، ومن يقول بهذه المقالة، فقد أخرج اللّه من سلطانه، وأشرك غيره معه في الخلق.

ويعتقد المسلمون الشيعة تبعاً لما جاء عن أئمّتهم أن الأمر بين الأمرين، والطريق الوسط بين القولين. وقد قال الإمام الصادق عليه السلام لبيان الطريق الوسط: «لا جبر ولا تفويض ولكن بين أمرين»[1]، إنّ أفعالنا حقيقة ونحن أسبابها الطبيعية، وهي تحت قدرتنا واختيارنا، ومن جهة أخرى هي مقدورة للّه تعالى وداخلة في سلطانه، لأنه هو مفيض الوجود ومعطيه، فلم يجبرنا على أفعالنا حتى يكون قد ظلمنا في عقابنا على المعاصي، لأنّ لنا القدرة والاختيار فيما نفعل، ولم يفوّض إلينا خلق أفعالنا حتى يكون قد أخرجها

(١) محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ص٦٨.

من سلطانه، بل له الخلق والحكم والأمر، وهو قادر على كلّ شيء ومحيط بالعباد، ومثال ذلك «رجل رأيته على معصية فنهيته فلم ينته، فتركته ففعل تلك المعصية فليس حيث لم يقبل منك فتركته أنت الذي أمرته بالمعصية والله أكرم من أن يكلّف الناس ما لا يطيقونه، وهو أعزّ من أن يكون في سلطانه ما لا يريد»[1].

وقد رُوي عن الحسن بن علي الوشّاء عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «وسألته فقلت: الله فوّض الأمر للعباد؟ قال: الله أعزّ من ذلك، قلت: فجبرهم على المعاصي؟ قال: الله أعدل وأحكم من ذلك، قال: قال الله يا ابن آدم أنا أَوْلى بحسناتك منك، وأَوْلى بسيئاتك منّي، عملت المعاصي بقوّتي التي جعلتها فيك»[2].

وإذ يؤمن المسلمون الشيعة بالقضاء والقدر، فهو عندهم بمثابة العلم لما يقع ويحدث للإنسان، وقد أوضح أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام هذا المعنى في ردّه على السائل الشامي عندما سأله: أكان مسيرنا بقضاء من الله وقدر؟ فقال: أجل يا شيخ ما علوتم قلعة ولا هبطتم بطن واد إلّا بقضاء من الله وقدره، فقال له الشيخ: عند الله أحتسب عنائي يا أمير المؤمنين؟ فقال له: يا شيخ! فوالله لقد عظّم الله الأجر في مسيركم وأنتم سائرون، وفي مقامكم وأنتم مقيمون وفي منصرفكم وأنتم منصرفون، ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ولا إليه مضطرين. فقال له الشيخ: وكيف لم يكن في شيء من حالاتنا مكرهين ولا إليه مضطرين وكان بالقضاء والقدر مسيرنا ومنقلبنا ومنصرفنا؟ فقال له: وتظنّ أنه كان قضاء حتماً وقدراً لازماً؟ إنه لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب، والأمر والنهي والزجر من الله، وسقط

---

(١) الكليني، الكافي، ١ / ١٦.

(٢) الكليني، م. ن، ١ / ١٥٧.

معنى الوعد والوعيد، فلم يكن لائمة لمذنب، ولا محمدة لمحسن، ولكان المذنب أولى بالإحسان من المحسن، ولكان المحسن أولى بالعقوبة من المذنب، تلك مقالة إخوان عبدة الأوثان، وخصماء الرحمن وحزب الشيطان، وقدريّة هذه الأمة ومجوسها[١]، إنّ اللّه تبارك وتعالى كلّف تخييراً، ولم يطع مكرهاً، ولم يملّك مفوّضاً، ولم يخلق السموات والأرض وما بينهما باطلاً، ولم يبعث النبيين مبشّرين ومنذرين عبثاً[٢].

آيات الصفات

لا يجيز المسلمون الشيعة تفسير آيات الصفات في القرآن على ظاهرها، بل يعمدون إلى تأويلها وهذه أهم أقوالهم فيها:

١ - رؤية اللّه:

يعتقد الشيعة أنّ اللّه لا يُرى بالأبصار، ويستندون في اعتقادهم إلى قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ﴾[٣]. والمعنى أنه لا تراه العيون[٤]، ولا تتعلّق به الأبصار ولا تدركه، لأنها تتعلّق بما كان في جهة أصلاً أو تابعاً كالأجسام والهيئات[٥].

وقد ذهب الشيعة إلى امتناع الرؤية في الدنيا والآخرة وقد تأولوا قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[٦]، بمعنى الانتظار للثواب[٧] والنعمة والكرامة من اللّه[٨].

(١) الكليني، الكافي، ١ / ١٥٥، المرتضى، الأمالي، ١ / ١٥١.
(٢) الكليني، م. ن، ١/ ١٥٥.
(٣) الأنعام، ٦ / ١٠٣.
(٤) الطبرسي، مجمع البيان، ٤ / ٣٤٤.
(٥) الزمخشري، الكشاف، ٢/ ٤١.
(٦) القيامة، ٧٥/ ٢٢.
(٧) المرتضى، الأمالي، ١/ ٣٦.
(٨) الزمخشري، م. س، ٤ / ١٩٢.

٢ ـ الإتيان والمجيء:

إتيان اللّه عند الشيعة يعني أمر اللّه[١] أو عذابه، ومعنى قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ﴾[٢] أو يأتي أمر ربّك بالعذاب، وقد روي هذا القول عن الحسن، وقال ابن عباس: يأتي امر ربّك بالقتل[٣]. أو يأتي كل آيات ربك بدليل قوله:أو يأتي بعض آيات ربك، أو يأتي ربّك بجلال آياته[٤].

وأما قوله: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا﴾[٥] فالمراد جاء أمر ربك وقضاؤه، وقد روي ذلك عن الحسن والجبّائي[٦].

٣ـ الاستواء:

قال أحمد بن يحيى: الاستواء هو الإقبال على الشيء، ومعنى قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[٧]، أنه أقبل على خلق العرش وقصد إلى ذلك[٨].

وأما قوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾[٩]، فقد روي عن القاضي أن معناه ثم قصد إلى خلق العرش[١٠] وعن ابن عباس أن معناه ثم استوى أمره وصعد إلى السماء، لأنّ أوامره وقضاياه تنزل من السماء إلى الأرض[١١].

---

(١) الطبرسي، مجمع البيان، ٢ / ٣٠٣.
(٢) الأنعام، ٦/ ١٥٨.
(٣) الطبرسي، م. س، ٤/ ٣٨٧.
(٤) الطبرسي، م. س، ٤/ ٣٨٧.
(٥) الفجر، ٨٩ / ٢٢.
(٦) الطبرسي، م. س، ١٠/ ٤٨٨.
(٧) طه، ٢٠/ ٥.
(٨) الطبرسي، م. س، ٧/ ٢.
(٩) فصلت، ٤١/ ١١.
(١٠) الطبرسي، مجمع البيان، ٤/ ٥٣٠.
(١١) الطبرسي، م. ن، ١/ ٧١.

وقال آخرون أنه يعني استولى على السماء بالقهر، وهذا شبيه قوله: ﴿لِتَسْتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ﴾[١] أي تقهروه.

ومنها قوله: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ﴾[٢]. أي تمكّن من أمره وقهر هواه بعقله، فعلى هذا يكون معناه: ثم استوى إلى السماء في تفرّده بملكها ولم يجعلها كالأرض لخلقه[٣].

٤ـ صفات الأعضاء:

يعتقد الشيعة أنّ جميع ما أضيف إلى الوجوه في ظاهر الآيات من النظر والظن والرضى لا يصّح إضافته في الحقيقة إليها[٤]، ففي قوله: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾[٥]، و﴿إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾[٦]، ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ﴾[٧]، وهذه الأفعال جميعها مفعولة له، ومقصود بها ثوابه والقربة إليه[٨].

وأما قوله: ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾[٩]، فيعني ذاته، والوجه يعبّر عن الذات، أمّا اليد في قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[١٠]، فهي تعني الجود، ويمكن أن يكون المراد باليدين: القوة والقدرة، وقد روي ذلك عن الحسن[١١]،

---

(١) الزخرف، ٤٣/ ١٣.

(٢) القصص، ٢٨/ ١٤.

(٣) الطبرسي، م. س، ١/ ٧١.

(٤) المرتضى، الأمالي، ١/ ٥٩٢.

(٥) الإنسان، ٧٦/ ٩.

(٦) الليل، ٩٢/ ٢٠.

(٧) الروم، ٣٠/ ٣٩.

(٨) المرتضى، الأمالي، ١/ ٥٩٣.

(٩) القصص، ٢٨/ ٨٨.

(١٠) المائدة، ٥/ ٦٤.

(١١) الطبرسي، مجمع البيان، ٣/ ٢٢٠.

وقيل المراد بها النعمة، ومعنى قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيۡنَٰهَا بِأَيۡيْدٖ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾[١]، أي بنيناها بقوّة كما روي عن أبن عباس ومجاهد وابن زيد وقتادة[٢]، وهذه أهم أقوال الشيعة في تفسير آيات الصفات.

أ- العين:

قال تعالى: ﴿وَلِتُصۡنَعَ عَلَىٰ عَيۡنِيٓ﴾[٣]، قال أحمد بن يحيى: لتكون حركتك وتصرّفك على عين منّي. وقيل: لتُربّى وتُغذّى بحياطتي وكلاءتي وحفظي، كما يقال في الدعاء: بالحفظ والحياطة عين اللّه عليك[٤]، وقيل: لتربّى ويحسن إليك وأنا مراعيك كما يراعي الرجل الشيء بعينيه إذا اعتنى به[٥].

ب - الجنب:

قال ابن عباس في تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَٰحَسۡرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾[٦]. أي ثواب اللّه، وقال مجاهد والسدي أمر اللّه، وعن الحسن طاعة اللّه[٧].

ج - الساق:

قال تعالى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ﴾[٨]. وهو اليوم الذي تظهر فيه الأهوال والشدائد. وقد رُوي عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة وسعيد بن

---

(١) الذاريات، ٥١/ ٤٧.

(٢) الطبرسي، م. س، ٩/ ١٦٠.

(٣) طه، ٢٠/ ٣٩.

(٤) الطبرسي، مجمع البيان. ، ٧٦/ ١٠.

(٥) الزمخشري، الكشاف، ٢/ ٥٣٧.

(٦) الزمر، ٣٩/ ٥٦.

(٧) الزمخشري، م. س، ٣/ ٤٠٤.

(٨) القلم، ٦٨/ ٤٢.

جبير أن معناه يوم يبدو عن الأمر الشديد الفظيع. ومن عادة الرجل إذا وقع في أمر عظيم يحتاج إلى الجدّ فيه أن يُشمّر عن ساقه، فاستعير الكشف عن الساق في موضع الشدّة[١]، فيكون المعنى يوم يشتدّ الأمر ويتفاقم ولا كشف ثمّ ولا ساق[٢].

د - النفس:

النفس عند الشيعة بمعنى الغيب، قال ابن عباس في تفسيره لقوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾[٣]، أي تعلم غيبي وسرّي، ولا أعلم غيبك وسرّك، والله منزّه عن أن يكون له نفس أو قلب[٤].

(١) الطبرسي، م. س، ١٠/ ٣٣٩.

(٢) الزمخشري، م. س، ١/ ١٤٧.

(٣) المائدة، ٥/ ١١٦.

(٤) الطبرسي، مجمع البيان، ٣/ ٢٦٩.

الفصل السادس

* المسلمون الشيعة
* الاجتهاد والتقليد
* ظاهرة التعصّب

المسلمون الشيعة

إنّ لفظ الشيعة في لغة العرب يعني: الأتباع والأنصار[1]، فإذا قيل فلان من شيعة فلان يراد به أنه من أنصاره وأتباعه وأعوانه، وصار خاصاً يطلق كما يقول الأزهري على من يهوون هوى عترة النبيّ ﷺ ويوالونهم[2] وقال الشهرستاني: «الشيعة هم الذين شايعوا عليّاً (رضي اللّه عنه) على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصّاً ووصية إمّا جليّاً وإما خفيّاً، واعتقدوا أنّ الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقيّة من عنده»[3].

وفي لسان العرب لأبن منظور: «وقد غلب هذا الاسم - الشيعة - على من يتولّى عليّاً وأهل بيته (رضوان اللّه عليهم أجمعين) حتى صار اسماً خاصّاً، فإذا قيل فلان من الشيعة عرف أنه منهم»[4].

وقال ابن خلدون: «اعلم أنّ الشيعة لغة: الصحب والأتباع، ويطلق في عُرف الفقهاء والمتكلّمين من الخَلَف والسَلَف على أتباع عليّ وبنيه»[5].

فالشيعة إذن هم أتباع عليّ عليه السلام وأنصاره والقائلون بأنه الإمام والخليفة على الأمّة من بعد النبيّ ﷺ بنصّ من اللّه عزَّ وجلّ ورسوله عليه، وأنّ الإمامة من بعده تكون في وُلده ليس لغيرهم فيها حقّ ولا نصيب. ويحدّد

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، ص١٦.

(٢) ابن منظور، م.ن، ٨/ ١٨٨.

(٣) الشهرستاني، الملك والنحل ،ص١٣٨.

(٤) الشهرستاني، م. ن، ٨/ ١٨٩.

(٥) مقدمة ابن خلدون، ص١٩٦.

الشيعة الإمامية الاثنا عشرية الأئمّة من بعد النبيّ ﷺ باثني عشر إماماً: أوّلهم عليّ بن أبي طالب، ثم الحسن ثم الحسين ثم عليّ بن الحسين، ثم محمد بن عليّ الباقر، ثم جعفر بن محمد الصادق، ثم موسى بن جعفر الكاظم، ثم عليّ بن موسى الرضا، ثم محمد بن عليّ الجواد، ثم عليّ بن محمد الهادي، ثم الحسن بن عليّ العسكري، وآخرهم محمد بن الحسن وهو المهديّ الذي يخرج في آخر الزمان، ويملأ الأرض عدلاً وقسطاً بعد أن يعمّها الظلم والجور وينتشر فيها الفساد والبغي.

إن التشيّع لعليّ عليه السلام وأهل بيته الطاهرين عليهم السلام ليس حالة طارئة، وإنما هو أصيل بأصالة الإسلام، فالتشيّع يعني الإسلام، فاللّه عزّ وجلّ ورسوله ﷺ هما اللذان دعيا إلى مشايعة عليّ عليه السلام وأهل بيته، من خلال فرض محبّتهم ومودّتهم على كلّ مسلم، يقول اللّه عزّ وجلّ: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾. وقد أخرج الطبرائي بسنده عن ابن عباس قال: لمّا نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول اللّه من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودّتهم؟ قال: عليّ وفاطمة وابناهما[١].

وأخرج الحاكم النيسابوري عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أحبّوا اللّه لما يغذوكم به من نعمة، وأحبوني لحبّ اللّه، وأحبّوا أهل بيتي لحبّي»[٢].

وفي رواية أخرى عن ابن عباس أنّ رسول اللّه ﷺ قال: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين كسبه، وعن حبّنا أهل البيت»[٣].

---

(١) الطبرائي، المعجم الكبير، ١١/ ٤٤٤ برقم ١٢٢٥٩.
(٢) الحاكم، المستدرك، ٣/ ١٦٢، برقم ٤٧١٦.
(٣) الطبراني، المعجم الكبير / ١١/ ١٠٢، حديث رقم ١١١٧٧.

لقد دعا النبيّ ﷺ إلى مشايعة عليّ عليه السلام وأهل بيته من خلال دعوته إلى لزوم نصرتهم، وإيجاب إمامتهم وولايتهم على الأمّة، وأخذ معارف الشريعة وأحكامها وتعاليمها، والحثّ على السير على مناهجهم والتمسّك بالقرآن وبهم، من خلال ما بيّنه من اجر وثواب ومنازل عاليه رفيعة يوم القيامة لمن شايعهم ووالاهم.

وقد أخرج الطبرائي عن أبي رافع أنّ النبيّ ﷺ قال لعليّ عليه السلام: «أنت وشيعتك تردون عليّ الحوض رواء مرويين مبيضة وجوهكم، وإن أعداءك يردون عليّ ظماء مقمحين»[١].

وفي الدرّ المنثور للسيوطي قال: وأخرج ابن عدي عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ خَيۡرُ ٱلۡبَرِيَّةِ﴾[٢] قال رسول اللّه ﷺ: هو أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين[٣].

وأخرج الطبرائي عن أبي رافع أنّ رسول اللّه ﷺ قال لعليّ: «إنّ أوّل أربعة يدخلون الجنة أنا وأنت والحسن والحسين وذرارينا خلف ظهورنا وأزواجنا خلف ذرياتنا وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا»[٤].

وأخرج ابن عساكر عن عليّ عليه السلام أنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «شجرة أنا أصلها وعليّ فرعها والحسن ثمرها والشيعة ورقها، فهل يخرج من الطيّب إلّا الطيّب، وأنا مدينة العلم وعليّ بابها فمن أرادها فليأتها من الباب»[٥]، من كلّ ما سبق يتبيّن أن لفظ الشيعة ليس لفظاً مستحدثاً في

(١) الطبراني، م. ن، ١/ ٣١٩ حديث رقم ٩٤٧.

(٢) البيّنة، ٩٨/ ٧.

(٣) السيوطي، الدر المنثور، ٨/ ٥٨٩.

(٤) الطبراني، المعجم الكبير، ٣/ ٤١، حديث رقم ٢٦٢٤.

(٥) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ٤٢ / ٣٨٣.

الشريعة، بل هو ممّا أتت به الشريعة وأطلقه نبيّ الإسلام ﷺ على شيعة عليّ وأهل بيته.

الاجتهاد والتقليد

الاجتهاد عند المسلمين الشيعة هو «استنباط الحكم الشرعي من مداركه المقررة»(١).

ويرى الشيخ محمد رضا المظفّر أنه «النظر في الأدلّة الشرعية لتحصيل معرفة الأحكام الفرعية التي جاء بها سيّد المرسلين»(٢).

ويرى النووي بأنّ الاجتهاد: «هو أن يعرف من القرآن والسنّة ما يتعلق بالأحكام»(٣).

وقد أصبح الاجتهاد ضرورياً بسبب اتساع رقعة البلاد الإسلامية، ودخول أشتات من الناس من مختلف الأجناس والثقافات في الإسلام، حيث استجدّت أمور واستحدثت مشاكل في البيئات الجديدة لم تأت بصددها نصوص صريحة في الكتاب أو الحديث. لذلك فقد كان لعامل الاجتهاد أثر عظيم في توجيه الحوادث عن مسرح التاريخ الإسلامي، وفي مجال السياسة، فقد كان الروح المحرّكة أو القوّة الدافعة التي أدّت إلى نشوء المذاهب والنظريات والآراء(٤).

وفي مواجهة ذلك اتخذ فريق من المسلمين جانب المعارضة لهذا الاتجاه

---

(١) السيد أبو القاسم الخوئي، المسائل المنتخبة، ص٢.

(٢) محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ص٣٩.

(٣) النووي، المنهاج، ص٢٤٤.

(٤) محمد ضياء الدين الريس، النظريات السياسية الرسمية، ص٢١.

الاجتهادي سمّوا بأهل الحديث. «وكانوا إذا سئلوا عن قضية من القضايا بحثوا عن إجابتها في الكتاب والسنّة، فإن لم يجدوا امتنعوا عن الإجابة، وكان من أنصار هذا الفريق بعض الصحابة كالزبير بن العوام، وعبد اللّه بن عمر، وعبد اللّه بن عمرو بن العاص واستمرت مدرسة الحديث في التابعين وعلى رأسهم الشعبي»[١].

والاجتهاد يجب ألاّ يكون مخالفاً لأي نص ورد في القرآن والسنّة.

أما عن وجوب الاجتهاد عند الشيعة، فيقول السيّد أبو القاسم الخوئي: «الاجتهاد واجب كفائي، فإذا تصدّى له من يكتفي به، سقط التكليف عن الباقين، وإذا تركه الجميع استحقوا العقاب جميعاً»[٢].

وقال السيوطي وهو من علماء أهل السنّة: «إن الاجتهاد من فروض الكفايات في كلّ عصر، وواجب على أهل كل زمان أن يقوم به طائفة في كل قصر»[٣].

ويشترط أهل السنّة بالمجتهد: «العلم بالعربية، وبالقرآن، وبالسنّة، ومعرفة مواضع الإجماع، والقياس، ومقاصد الأحكام، وكذلك صحة الفهم وحسن التقدير، وصحة النيّة وسلامة الاعتقاد»[٤].

أمّا الشيعة فيشترطون أن يكون المجتهد حيّاً، إذ لا يجوز تقليد المجتهد الميت، وأن يكون الأعلم والأقدر على استنباط الأحكام، وأن تتوفر صفة العدالة والاستقامة والسير وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ، وهناك شروط

---

(١) مصطفى الشكعة، إسلام بلا مذاهب، ص٢٦٥.

(٢) أبو القاسم الخوئي، المسائل المنتخبة، ص٣.

(٣) وهبة الزحيلي، الوسيط في أصول الفقه الإسلامي، ص٥٨٨.

(٤) محمد أبو زهرة، محاضرات في تاريخ المذاهب الفقهية، ص١١٠.

أخرى للمجتهد كالعقل والذكورية والحرية والبلوغ. وبناء على الاحتياط الواجب برأي السيّد الخميني ألّا يكون المجتهد حريصاً على الدنيا، وأن يكون أعلم المجتهدين»[١].

أمّا المرجعية العليا، فينبغي أن يختص بها الأقوى والأعلم استناداً إلى قول الإمام عليّ: «أيها الناس إنّ أحقّ الناس بهذا الأمر أقواهم عليه وأعلمهم بأمر اللّه فيه»[٢].

وقد ورد بأنّ «المجتهد إن أصاب الحقّ بعد أن استفرغ وسعه في إظهاره، فله اجران وإن اخطأ فهو معذور ومأجور باجر الكدّ والتعب إذ ليس عليه إلاّ بذل وسعه وقد فعل، فلم ينل الحق لخفاء دليله»[٣].

ولكن لو كان الدليل الموصل إلى الصواب بيّناً فأخطأ المجتهد لتقصير منه، عن سوء قصد فإنه يُعاقب[٤].

ولطالما نسمع أنّ فلاناً اجتهد فأخطأ فله أجر في الوقت الذي تحوم حوله الشبهات، وتتوافر الأدلّة على تماديه في الباطل، ورزوحه تحت وطأة الذنوب، ومن الأمثلة على ذلك دعوى «اجتهاد معاوية» على الرغم من الاعتراف ببغيه، فقد صار البعض «يصحّحون حتى المنكرات من أعماله وأعمال أمثاله بالاجتهاد المبرّر له فيما شاء وشاء له الهوى»[٥]. ومن العجب قول الشيخ الحافظ بن حجر: إنّ معاوية باغٍ معذور، فغفل عن المنافاة بين مفهوم البغي والعذر.

---

(١) الخميني، رسالة توضيح المسائل، ص٣.

(٢) عبد الهادي الفضلي، في انتظار الإمام، ص٩٠.

(٣) حسين أفندي الحسر، الرسالة الحمدية، ص٤٣٥.

(٤) علي تقي الحيدري، أصول الاستنباط، ص٥.

(٥) محمد جعفر التبريزي، معاوية كيست، ص١٤٦.

«إنّ دفع البغي عن معاوية بكونه متأوّلاً مجتهداً غير صحيح. إذ أنّ البغي هو تعدّي الشخص على ما ليس له بدون عذر شرعي، فمفهوم البغي كمفهوم الظلم والجور والعدوان»[١].

وهناك فروق بين المجتهدين. فالسيّد الخوئي يقسم المجتهد إلى: مطلق ومتجزئ «فالمجتهد المطلق هو الذي يتمكّن من الاستنباط في جميع أبواب الفقه، أما المجتهد المتجزّئ، فهو القادر على استنباط الحكم الشرعي في بعض الفروع دون بعضها»[٢].

أما أهل السنّة فإن ظاهرة غلق باب الاجتهاد، وظهور المذاهب الأربعة عندهم، أدّت إلى أن تختلف الصورة لديهم عمّا يعتقد به الشيعة، وأنّ فقهاء السنّة «جميعاً منذ قرون كثيرة يعتبرون مقلّدين وإن تفاوتوا في درجة التقليد»[٣].

إنّ المجتهد المطلق لم يوجد عند أهل السنّة منذ القرن الرابع الهجري، فقد حجر المقلّدون على الفكر والفتاوى وقالوا: لم يبق في الأرض عالم منذ العصور المتقدّمة، وليس لأحد أن يختار بعد أبي حنيفة وأبي يوسف وزفر ومحمد بن الحسين من أصحاب أبي حنيفة، ولا مالك والشافعي وأصحابهم. فلا يحلّ لأحد بعد هؤلاء الأئمّة أن يستنبط الأحكام من كتاب اللّه ولا من سنّة رسوله، ومحال أن يوجد مجتهد يستطيع ذلك[٤].

---

(١) عبد المجيد سليم، دعوة التقريب، ص٢٠.

(٢) الخوئي، المسائل المنتخبة، ص٣.

(٣) دائرة المعارف الإسلامية، مج٢، ص٢٣٣.

(٤) أحمد أحمين، ظهر الإسلام، ج٤، ص٢١٢.

التقليد

يقول المسلمون الشيعة «إنّ التقليد واجب على من لا يتمكن من الاستنباط، إلّا إذا كان واجداً لشروط العمل بالاحتياط، فيتخيّر حينئذ بين التقليد والعمل بالاحتياط»[1]، إنّ الأصل هو طلب الاجتهاد ووجوبه على كلّ مسلم، والمجاز هو التقليد لحين الحصول على إمكانية الاجتهاد ومع السعي له، أو السعي لتوفير الوسائل التي تساعد عليه.

إنّ إغلاق باب الاجتهاد لدى أهل السنّة قد أدّى إلى تعميم التقليد، ومحاولة فرضه على المسلمين، بالاقتصار على أربعة مجتهدين ماتوا منذ ألف سنة ونيّف، وقد ترتّب عليه ظهور ما يُسمى بالمذاهب الأربعة.

ويرى الدكتور عبد الدايم أبو العطا: «أنّ الولاة والسلاطين منعوا الاجتهاد لاعتبارات سياسية، حتى يحفظوا، ويطمئنوا إلى أنه لن يعارضهم معارض»[2].

وكان الإمام محمد عبده يرى أنّ الاجتهاد هو الوسيلة العملية الملائمة بين أحداث الحياة المستجدة وتعاليم الإسلام. فالاجتهاد عنده هو «ضرورة اجتماعية إسلامية، واستمرار عمليّ للحياة الإسلامية[3]، وكان يشيد بمبدأ الاجتهاد، ويوجه إلى نزعة التقليد أشدّ الانتقاد، حتى أنه كان يصف المقلّدين أحياناً بوصف غير بعيد عن الكفر والضلال»[4].

وقد حمل ابن القيّم الجوزية على التقليد والجمود، وحارب ذلك، ونادى بوجوب الاجتهاد[5].

---

(١) أبو القاسم الخوئي، المسائل المنتخبة، ص٣.

(٢) عبد الدايم أبو العطا، الفلسفة السياسية للإسلام، ٣١.

(٣) عبد المجيد متولي، مبادئ نظام الحكم في الإسلام، ص٣٧٧.

(٤) عبد الحميد متولي، م. ن، ص٣٧١.

(٥) صبحي محمصاني، مقدمة في أحياء العلوم، ص٢٤.

ويشير الدكتور يوسف القرضاوي إلى أنّ هذا الباب فتحه رسول الله ﷺ، لا يملك أحد إغلاقه من بعده، ولا يعني بإعادته مجرّد إعلان ذلك، بل ممارسته[١]، ولكننا نرى أن أمثال «هؤلاء المجتهدين أصبحوا أهدافاً لحملات عنيفة شنّها عليهم الجامدون، حتى إنهم رموهم بالكفر والزندقة»[٢].

«ويذكر أنّ الشيخ محمد مصطفى المراغي كانت تعرض له مسائل يرى ضرورة الاجتهاد بها، وكان يصل إلى حلّ ملائم لها، ولكنه كان يخشى أن يعلن للناس أنه من اجتهاده وبحثه مخافة أن يسلب العلماء إسلامه منه»[٣].

ويرى الأستاذ مصطفى الشكعة «إنّ الشروط التي يجب توافرها في المجتهد قد أصبحت على جانب من الندرة والصعوبة، لذلك فإن وُجد من تتوافر فيه شروط الاجتهاد عليه أن يجتهد»[٤].

هذا وإن الإمام الغزالي، وهو شافعي المذهب، كان مجتهداً غير مقلّد، ويفتح باب الاجتهاد أمام كل من لديه مؤهلات المجتهد[٥]، إضافة إلى «أنّ فقهاء المذهب الحنبلي لم يغلقوا باب الاجتهاد كما فعل غيرهم من فقهاء المذاهب الأخرى»[٦].

وكان لغلق باب الاجتهاد آثار سيّئة منها:

١ ـ ظهور آراء ومفاهيم خاطئة لا علاقة لها بأصل الاجتهاد «أو قيام البدع

(١) يوسف القرضاوي الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، ص٦٠.
(٢) أحمد شلبي، المجتمع الإسلامي، ص٢٢٣.
(٣) أحمد شلبي، م. ن، ص٢٢٣.
(٤) مصطفى الشكعة، إسلام بلا مذاهب، ص١٣٦.
(٥) عبد الحميد متولي، مبادئ الحكم في الإسلام، ص٣٣٨.
(٦) عبد الحميد متولي، م. ن، ص٣٢٠.

المبنية على الوهم والجهل والتدجيل، كالطرق التي نسبت إلى الصوفية، أو تسترت بها، وغيرها من الخرافات التي بقيت مدة من الزمن مظهراً من مظاهر الانحطاط والخمول»[١].

٢ـ إعطاء الفعالية لتلك الآراء والمفاهيم الخاطئة، حيث تمّ البناء المنطقي والتشريعي على أساسها، وقد أدّى ذلك إلى ظهور استنتاجات وآراء جديدة بعيدة كلّ البعد عن الشريعة، لذلك فيمكن اعتبار إلغاء تلك الآراء الاجتهادية الخاطئة التي تخالف نصوص القرآن والسنّة، من أهم فوائد فتح باب الاجتهاد.

٣ـ وقوف الفقه الإسلامي عن مجاراة الزمن، وتململ الناس من أحكام الدين والتماس الحلول العملية عند فقهاء القانون من الغرب في السياسة والاقتصاد والاجتماع والمعاملات[٢].

٤ـ عدم الأخذ بنصوص صحيحة أخذ بها بعض المجتهدين من رؤساء المذاهب الأربعة، وتركها البعض الآخر مقابل الأخذ بنصوص ضعيفة أو غير صحيحة، والبناء على أساسها.

٥ـ تفضيل أقوال إمام المذهب على القرآن والسنّة، فقد بلغ من تعصّب البعض، لأئمّتهم أنهم انزلوا أقوال الإمام مكاناً ما فوق القرآن والسنّة، فانصرفوا عن الأساس التشريعي الأوّل بحيث أصبحوا لا يرجعون إلى نصّ قرآني أو حديث إلّا ليلتمسوا فيه ما يؤيّد مذهب إمامهم، ولو بضرب من التعسّف في الفهم والتأويل.

وينقل الأستاذ الشيخ خلاف «عن أحد علماء الحنفية وهو أبو الحسن

---

(١) صبحي محمصاني، مقدمة في إحياء علوم الشريعة، ص٢.

(٢) وهبه الزحيلي، الوسيط في أصول الفقه الإسلامي، ص٥٨٨.

الكرخي في قوله: كلّ آية أو حديث يخالف ما عليه أصحابنا فهو مؤول أو منسوخ»[١].

أمّا الشيعة الإمامية فالإمام المعصوم هو إمام زمانهم، وفي زمن الغيبة استوجب على كلّ فرد أن يقلّد أحد العلماء المجتهدين الأحياء العاملين نيابة عن المعصوم إمام الزمان، وبذلك فقد أصابوا بإبقاء باب الاجتهاد مفتوحاً بشروط الشرعية، وذلك «لبقاء الامتثال مفروضاً على كافة المكلّفين في زمن الغيبة، حيث لم يسدّ مجال التكليف من قبل الإمام المعصوم المنصوص عليه، وهو الإمام المنتظر وذلك لغيبته»[٢]، وأمّا هذه النيابة فمن أدلّتها: التوقيع الصادر عن الإمام المنتظر إلى الشيخ المفيد وهو «وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها على رواة حديثنا، فإنهم حجّتي عليكم، وأنا حجّة اللّه تعالى»[٣].

ظاهرة التعصّب

التعصّب حقيقة واقعة في حياة المسلمين، فقد أدّى الالتزام المجرّد لدى البعض إلى التعصّب الأعمى، ومن أدلّتها التفرّق المذهبي حيث «أخذ البعض يكفّر الآخر من غير حجّة ولا بيّنة، وصارت للآراء والأفكار عصبيّة تشبه العصبيّة الجاهليّة»[٤].

إنّ التعصّب للمذاهب في الإسلام ظاهرة غير صحيحة، وذلك لأنّ المذاهب بذاتها هي ظواهر غير صحيحة، وأنها وُجدت وبنيت على أسس

(١) عبد الحميد متولي، مبادئ نظام الحكم في الإسلام، ص٢٠.
(٢) عبد الهادي الفضلي، في انتظار الإمام، ص٩٤.
(٣) عبد الهادي الفضلي، م. ن، ص١١٣.
(٤) محمد أبو زهرة، الإمام زيد، ص٧.

وأصول غير شرعية وخاطئة، ولكنه ظاهرة واقعية بسبب تراكمات من القيم والممارسات في نطاق كلّ اتجاه أولاً، ولصعوبة التخلّي عن العقيدة لمجرّد دعوات أو تشكيكات تعرض من الآخرين.

إنّ التمسك بالتقاليد قبل القناعة بالجديد حقّ، ولا ينبغي لوم المتعصّب لرأيه وعقيدته لأنّ الالتزام بالعقيدة والتعصّب، هما الحصن الحصين والأمان من الانزلاق أو الضياع، «فالعاقل لا يترك عقيدته التي نشأ عليها، قبل أن يتبيّن بطلانها ويكشف مساوءها»[1]، أمّا دخول الشبهة على كلّ إنسان فإنها جائزة وممكنة رغم قيام الحقّ ووضوحه، ومع ذلك فإنّ الالتزام يجب ألّا يؤدي إلى الجمود على الواقع.

إنّ إقرار المؤمن على الدفاع عن عقيدته ليس معناه موافقته على الإصرار على ما يكتنفها من أخطاء أو باطل ومجافية للحق. إنّ هذا دعوة للتعصّب الأعمى دون مواجهة الحقائق أو متابعتها يقول العز بن عبد السلام: «ما رأيت أحداً رجع عن مذهب إمامه إذا ظهر له الحقّ في غيره! بل يصرّ عليه مع علمه بضعفه وبعده. فالأولى ترك البحث مع هؤلاء الذين إذا عجز احدهم عن تمشية مذهب إمامه، قال: لعلّ إمامي وقف على دليل لم أقف عليه، ولم أهتدِ إليه»[2].

إنّ وجوب الالتزام هو للقرآن والسنّة، وليس لأيّة عوامل مصطنعة أخرى، فهما الأصلان اللذان يجب الرجوع إليهما دون أيّة آراء وفتاوى تمّ تجميدها ووضعها ندّاً لهما أو مصدراً آخر يضاف إليهما. هذا بالإضافة إلى أنّ هناك حوادث وقعت في التاريخ الإسلامي تشير إلى نسبية الانتماءات التي برزت

---

(١) توفيق الطويل، التنبؤ بالغيب عند مفكري المسلمين، ص١٢٦.

(٢) محمود أبو ريّة، أضواء على السنّة المحمدية، ص٣٦٥.

إلى الوجود وأصبحت ظواهر ثابتة وحقائق واقعة، وكون هذه الانتماءات العقائدية هي عبارة عن تحزبات لا تمتّ إلى أصل العقيدة بصلة، فأساسها التعصّب، والتعصّب لغير الحقّ لا موضع له في الإسلام.

أسباب التعصّب

إنّ أسباب التعصّب ومنهاجية بحثها تختلف في كلّ من الأديان والمذاهب. إذ أنّ الصراع بين الأديان هو صراع وجود وأحقية ،بينما هو صراع آراء بسبب أخطاء وخلافات قابلة للزوال في المذاهب إذ يمكن إرجاع طبيعة وجود هذه المذاهب إلى أصولها الحقيقية، وتلك هي الاتجاهات الاجتهادية المرنة القابلة للتغيير في كلّ وقت. وعندما نبحث عن أسباب التعصّب بين المسلمين، وخاصة بين السنّة والشيعة ندرك خطأ أصولها، إذ لا يمكن أن يكون التعصّب إلّا للإسلام والإيمان به وبتعاليمه.

إنّ أصول أسباب التعصّب في الإسلام تمتد في الخلافات التي وقعت بين المسلمين بعد وفاة الرسول ﷺ بسبب اجتماع السقيفة، وقرار ترشيح أبي بكر وانتخابه للخلافة والذي عارضه بعض الصحابة.

إنّ ما وقع حينذاك هو الذي أوجد المناخات المناسبة لنموّ بذرة التشيّع، وقد استمرّت هذه البذرة في النموّ بعد أن ترك أبو بكر الخلافة لعمر، وجعلها عمر شورى في ستّة، والتي أدّت إلى انتخاب عثمان بطريقة مشكوك في صوابها لدى البعض، فالحوادث لم تجر بصورة طبيعية بعد وفاة الرسول ﷺ بنظر الشيعة على الأقل، وكان ذلك من أهم الأسباب التي ساعدت على إيجاد الفرق الإسلامية، وبالتالي التعصّب لكلّ فرقة، كما أنّ نتيجة قرار السقيفة نمت ووُجد من يساندها ويدافع عنها، وأصبحت حقّاً مكتسباً طال الدفاع عنه قرابة أربعة عشر قرناً،

فأصبح التعصّب للحقّ المكتسب والتراث الضخم، وأصبح لكلّ جماعة صياغة منطقية معينة.

إنّ هذا النزاع حقيقة واقعة له أسباب ودوافع، ولكنه لا يستوجب القطيعة بين المسلمين، وقد تزيدها عمقاً أساليب الباحثين في التعبير عن مسبّباتها، ففي قول الشيخ محمد أبو زهرة مثلاً إنّ «الشيعة يفسّقون من لا يفضّل عليّاً على باقي الصحابة، والسنّة يحكمون بالضلال على من يقدّم عليّاً على أبي بكر وعمر»[1]، فيكون عامل التعصّب هنا لفظتي التعسف والضلال، فلا الشيعة يرتضون نعتهم بالضلال، ولا السنّة يتقبّلون وصفهم بالفسق. إذن المسألة ليست مسألة تفسيق أو تضليل، ولكنها تدور في إطار مبدأ الاجتهاد.

ليس للعلماء والمفكرين المعاصرين دخل فيما تمّ وضعه قديماً من آراء ومؤلفات، وينبغي أن نشير إلى عوامل كثيرة تفرض عليهم التحرك في نطاق إطار معيّن يصعب عليهم الخروج عنه وهو نطاق الأمن المذهبي أو الطائفي، ولذلك لا يجوز إطلاق القول على علّاته بأن الشيعة يفسّقون من لا يفضّل عليّاً، والسنّة يحكمون بضلال من يقدّم عليّاً على أبي بكر وعمر، فبالنسبة لرأي الشيعة يمكن حصره بالعصيان أو الانحراف لمن يرى حقيقة ولا يأخذ بها بنسبة أهمية تلك الحقيقة، وقد يكون ذلك الانحراف أو العصيان مقتصراً على الفرد نفسه، وقد يتجاوز إلى الآخرين، وهذه معصية يتحملها الفرد نفسه. أمّا القول بحكم السنّة على ضلال من يقدّم عليّاً على أبي بكر وعمر، فلا نرى لهذا الحكم سنداً.

وهنا يمكن حلّ عقدة التعصّب بتغيير أسلوب العرض، وهو أنّ المسؤولية

(١) محمد أبو زهرة، الإمام زيد، ص٨.

لا تدور في إطار الفسوق أو الضلال، وإنما في مدار الطاعة أو عدم الطاعة، والطاعة هنا تتمثّل في الأخذ بالقرآن والسنّة بصورة كاملة، لا الالتزام بجوانب وترك أخرى. إذن فلدينا انحراف وعصيان، وليس فسوق وضلال، وتلك هي مسؤولية شخصية.

وهنالك أسباب ساعدت على اشتداد التعصّب وانتشاره بين المسلمين على شكل عداوات تأصلّت وترسّخت في النفوس، وسبّبت تزايد الفرقة بينهم ومنها:

١ ـ المصالح:

طالما تسبّبت المصالح الشخصية حتى للبعض من التقاة في إيجاد الفرقة بين جماعات متعدّدة، وهناك أمثلة مألوفة يمكن أن يتحسّسها كل فرد في أي اتجاه من الاتجاهات الإسلامية المختلفة[1].

٢ـ الأباطيل والخرافات:

وهذه الأسباب لا يختصّ بها العامة من الناس، وإنما انجرف في تيارها الكثير من الأعلام ومن المتصفين بسموّ المدارك، الذين يعتقدون بالأباطيل والخرافات وتتحكّم بهم الأوهام والتخيلات[2].

٣ـ الجهل:

إنّ الجهل هو العامل الأوّل والأساس في انحراف التعصّب عن مساره الطبيعي وهو الالتزام بالعقيدة عن إيمان إلى العداوة والقطيعة والبغضاء[3].

(١) هاشم الدفتردار، الإسلام بين السنّة والشيعة، ص١٢٩.

(٢) محمد جواد مغنية، الشيعة والحاكمون، ص١٨٥.

(٣) هاشم الدفتردار، الإسلام بين السنّة والشيعة، ص٤٨.

٤ ـ الأجانب:

يلقي الشيخ محمد تقي القمّي اللّائمة على الكثير من غير المسلمين بسبب تسلّلهم إلى الصفوف واتّسامهم باسم المسلمين، واستغلالهم جهل الطوائف بعضها ببعض بزعمهم لكلّ طائفة أنهم من الأخرى، واستطاعتهم في غفلة المسلمين وجهلهم أن يسيئوا إلى الإسلام قروناً عديدة [(١)] وهنا يستوجب أن نضع في الاعتبار محاولات الأجانب الجادّة هذه ومن أمثلتهم بعض المستشرقين في التفرقة بين المسلمين بإدخال أساليب وتعابير استفزازية مفرّقة. إنّ هذه الفكرة جديرة بالعناية والمتابعة درساً واستقصاء، إذ ليست هناك فروق كبيرة بين الفئتين تستحق التفرقة والعداء والحقد كما يصوّرها الأجانب.

٥ ـ المؤلفات:

ليس كلّ ما جاء في بطون الكتب هو الحجّة، إنّ الحجّة هي القرآن والسنّة وما عداها شروح وإضافات، والباحث المدرك هو من يتجاوز الكثير من المراجع والإطارات الفكرية، والسطحي يمسك بأي قول يستند إليه.

إنّ المشكلة الأساس في هذا الإطار تتمثّل في السطحية والتعصّب، وقد عانت جماعات كثيرة من المسلمين منها، وقد أصبحت المؤلفات جزءاً من التراث اللامع البرّاق، وعوامل ووسائل لحجب كثير من الحقائق.

فالدراسات القديمة لعقائد الشيعة مثلاً تحمل طابع التحامل على التشيّع الديني باعتباره فرقة خارجة عن إجماع المسلمين، ومن ثمّ صار من الخطأ الكبير الاعتماد على هذه الكتب في تصوير عقائد الشيعة من غير نقد

---

(١) محمد تقي القمّي، دعوة التقريب، ص٢٥.

وتمحيص وموازنة مع ما ورد في كتب عقائد الشيعة نفسها[1]، لذلك يجب تجاوز المؤلفات وكذلك الأفراد، لأنّ المهم عرض العقيدة السليمة والتي ينبغي تطبيقها استناداً إلى مبدأ الطاعة.

٦- آثار التعصب:

إنّ آثار التعصّب في المجتمع الإسلامي لا تخصّ طائفة معيّنة دون أخرى. فالخلافات بين فرق السنّة أعظم من الخلافات بين السنّة والشيعة، وقد برزت فيها معالم العنف والاعتداء، فالأستاذ مصطفى الشكعة يشير استناداً إلى روايات عن أبن الأثير إلى اشتهار الحنابلة مثلاً بالعنف في معاملة خصومهم من أبناء المذهب الشافعي. فقد كانوا على رأس المعتدين دائماً، ومن حوادث الاعتداء أنّ الحنابلة في ثورتهم واعتداءاتهم على الشوافع بنوا مسجداً في بغداد جعلوا منه وكراً للمشاغبة، واستعانوا بفريق من العميان المسلحين بالهراوات، كانوا يطلقونهم عليهم فيوسعونهم ضرباً حتى يشرفوا على الموت[2]، هذا وقد بلغ الأمر بهم إلى أنهم منعوا دفن ابن جرير الطبري، فاضطر أصحابه أن يدفنوه في داره ليلاً، وقد استعانوا بالعامّة في ذلك لا لشيء إلّا أن الطبري لم يعترف بابن حنبل كفقيه وإنما اعتبره محدّثاً ليس غير. وكان ابن جرير الطبري قد أسّس مذهباً خاصّاً وكان صاحب علم وفضل.

ويرى الأستاذ مصطفى الشكعة أنه لا يوجد كبير خلاف بين كلّ من مذاهب السنّة والشيعة الإمامية، فالإمام مالك كان تلميذاً للإمام جعفر الصادق رأس الشيعة الإمامية. وإن الإمام مالكاً السنّي تفقّه على الإمام

(١) عرفان عبد الحميد، دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ص١٥.

(٢) مصطفى الشكعة، إسلام بلا مذاهب، ٨/ ٢٢٩.

جعفر الصادق الشيعي، وأخذ عنه هو وغيره من الأئمّة الذين عُرفوا فيما بعد باسم السنّة[١].

ويمكن إنهاء التعصّب عبر التسامح، فهو منطلق حبّ الخير والهداية والنجاة لكلّ إنسان، والسعي لذلك التسامح هو الدفع بالتي هي أحسن، وليس القصد من التسامح هنا موافقة الآخرين في الانجرار وراء المعصية، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بحجّة الابتعاد عن التعصّب، وهنا يجب أن نبحث عن الوسيلة الفضلى للوصول إلى إنهاء التعصّب.

ومن البديهي أنّ التعصّب الأعمى المقترن بسوء الظّن والجهل وتلفيق الاتهامات من العوامل التي أوجدت العداوة بين المسلمين، فلو كفّ المسلمون عن التهجّم وإلصاق الأباطيل بعضهم ببعض، وتدارس علماؤهم المسائل المختلف عليها بروح إسلامية لمعرفة الحقيقة ومتابعتها لقضي على العداوة المتبادلة بين الاتجاهات الإسلامية المختلفة، أمّا مسألة صيانة وحدة المسلمين، فإنها تأتي بعد ترسيخ أسس الوحدة أو الاتحاد أو التقريب بينهم. ومن الطبيعي أن الوحدة التي تنشد عملية التقريب بين المذاهب ستؤدّي مستقبلاً إلى ما يشبه الوحدة أو الاتحاد في العقيدة بين المسلمين، فالوحدة الإسلامية ليست وحدة دول وحكومات وإنما وحدة عقيدة إسلامية.

إنّ مهمة التقريب بين المذاهب الإسلامية تحتاج إلى جهود مضنية ، وتفهّم لواقع المسلمين بسبب قناعة الجميع بصحة اتجاهاتهم، ولذلك فإنّ هذه العملية يجب أن تكون هادئة ومنظّمة، تأخذ بنظر الاعتبار الظروف الفكرية والنفسية الواقعية لمختلف الاتجاهات.

إنّ الوجهة الوحيدة التي يمكن أن تلتقي فيها كافّة الفرق الإسلامية تتمثّل

(١) مصطفى الشكعة، م. ن، ص٢٩٨.

في الالتزام الكامل بالقرآن والسنّة وتطبيقهما في كافّة الميادين. وأنّ القضايا المختلف عليها يمكن اعتبارها ابتداءً قضايا واحدة متفقاً عليها. وليس القصد من الدعوة إلى التقريب محو الصراع، فالصراع عملية لازمة للحياة، وإنها أصل التطور، ولا عملية استيعاب من جانب واحد لبقية الأطراف، فقد ثبت عملياً عدم جدوى محاولات الاستيعاب بأية وسيلة كالاضطهاد والدسّ والافتراء، فالسلبية هنا تضّر الإسلام، ومن أضرارها انحسار الدعوة وضعفها.

إنّ مستقبل وحدة العقيدة الإسلامية أو اتحادها أو تقاربها مرتبطة بمدى التقارب بين الشيعة الإمامية وأهل السنّة، وهذه النتيجة تدفعنا إلى البحث عن أصول وعوامل ومقومات التقريب بينهما.

إنّ مبدأ التقريب بين الفرق الإسلامية ظاهرة معقّدة، وسبب التعقيد فيها عدم وضوح الرؤية في هذا المبدأ، وحرص كلّ فرقة على التمسّك بتراثها واعتزازها بموارد القوة والأصالة في آراء علمائها، بالإضافة إلى ثبوت الكثير من عقائدها. هذا بالإضافة إلى أنّ فكرة التقريب متهمة لدى البعض الآخر. فالدكتور مصطفى السباعي يرى «أنّ المقصود من دعوة التقريب هو تقريب أهل السنّة إلى مذهب الشيعة، لا تقريب المذهبيين بعضهما من بعض»[١].

يقول الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء: ليس المراد من التقريب بين المذاهب الإسلامية إزالة أصل الخلاف بينها، بل أقصى المراد وجلّ الغرض هو إزالة أن يكون هذا الخلاف سبباً للعداء والبغضاء[٢] ويقول السيّد عبد الحسين شرف الدين: «إنّ لمّ شعث المسلمين ليس موقوفاً

(١) حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية، ص٢٧.

(٢) محمد الحسين آل كاشف الغطاء، دعوة التقريب، ص٢٨٩.

على عدول أيّ من الشيعة أو السنّة عن مذهبهم»[١]، ويرى الشيخ محمود شلتوت «إنّ الدعوة إلى تقريب المذاهب الإسلامية ليست دعوة إلى لقاء مذهب على حساب مذهب آخر، ولكنها دعوة إلى تنقية المذهب من الشوائب التي أثارتها العصبيات والنعرات الطائفية»[٢].

ويقول الشيخ محمد أبو زهرة: «لسنا نقصد بمحو الطائفية محو المذهبية، وإدماج المذاهب الإسلامية بعضها ببعض، فإنّ ذلك لا يصلح أن يكون عملاً ذا فائدة يحمده العلماء»[٣].

إنّ دعوة التقريب ليست هي الوحدة الاندماجيّة في نطاق العقيدة الإسلاميّة دفعة واحدة، فتحقيق هذا الهدف لا يتمّ إلّا بالقناعة الشخصيّة وبمطلق الحريّة والإرادة الفردية، وإنها من أساليب منهاجيّة العمل والدعوة في الإسلام. فالإنسان نسيج نفسه وهدايته، ومن ثمّ لا يمكن الخلط بين كلّ المفاهيم والمسائل دفعة واحدة في محاولة إيجاد حلول قطعيّة لها، فكلّ قضيّة ذات كيان خاصّ وظروف وشروط فكرية وواقعية خاصّة، لذلك يستوجب تجزئة القضايا عند مواجهتها ومحاولة بحثها وتمحيصها.

فالإمامة والخلافة مثلاً لا يمكن تجزئتهما عن القضاء والقدر، أو الخلاف في رؤية اللّه يوم القيامة أو عدم رؤيته، وغير ذلك من الأمور المختلف عليها. ولذا فإنّ الدعوة لا تقوم على نبذ كلّ الخلافات دفعة واحدة دون اقتناع. ولكن ذلك يتمّ على مراحل، مع الدعوة إلى نبذ التعصّب الأعمى وإدخال المرونة والتساهل في التعامل.

(١) عبد الحسين شرف الدين، المراجعات، ص٤٢.

(٢) الشيخ محمد شلتوت، إسلام بلا مذاهب، ص٦.

(٣) محمد أبو زهرة، الإمام زيد، ص١١.

الخاتمة

ذهب أكثر أصحاب الفقه والأصول في تعريف الصحابي أنه من طالت صحبته لرسول اللّه ﷺ. وقد ثبت بطلان تهمة سبّ الصحابة الأوائل أبي بكر وعمر وعثمان، وهي تهمة باطلة وظالمة نسبها بعض المؤرخين إلى المسلمين الشيعة، لتمزيق الصف الإسلامي، وتفتيت وحدة المسلمين، وقد تأكّد ذلك من خلال أقوال أئمّة الشيعة الذين كانوا يعتبرون الطعن في أبي بكر وعمر وعثمان مخالفاً للسنّة.

كما ثبت أنهم لا يكفّرونهم، وقد تعلّم المسلمون الشيعة دروساً من الرسول الأكرم ﷺ في المحبّة والرحمة والتسامح ولغة التخاطب بعيداً عن صيغة السّب واللّعن. وقد تبيَّن أيضاً أنّ الشيعة الإمامية لا تكفّر الصحابة، وإنما ترى أن بعضهم قد أخطأ في مسائل معيّنة.

ويقول الشيعة بطهارة ونزاهة أعراض الأنبياء، وإنهم لم يطعنوا بعائشة، وإن النبيّ ﷺ قد سُمّ من قبل امرأة يهودية، وليس بيد عائشة أو حفصة ويعتبرون الصحبة للنبيّ ﷺ شرفاً ورفعة، ولكن ليس لها أيّ أثر من حيث العدالة، وهي غير عاصمة عن الخطأ، فالصحابة فيهم العدول والأولياء وهم علماء الأمّة وحملة الحديث، وفيهم مجهول الحال وأهل الجرائم، فالصحبة لا تعصم صاحبها، ولا تجعله ثقة إذا كانت سيرته لا توحي الثقة والاطمئنان.

وينفي الشيعة تهمة القول بتحريف القرآن، ويعتقدون أنّ القرآن الذي أنزله اللّه تعالى على نبيّه، إنما هو ما بين الدفّتين وهو الذي بين أيدي الناس دون زيادة أو نقصان. وأن مسألة الرجعة ليست من الأصول التي يجب الاعتقاد بها.

أمّا عن اعتقادهم بظهور الإمام المهديّ آخر الزمان، فقد تبيّن صحّة اعتقادهم من خلال كثير من الروايات التي تحدّثت بها مصادر أهل السنّة أنفسهم.

أما البداء فليس كما يظنّه البعض أنّ اللّه يريد شيئاً ثم يغيّر رأيه في الموضوع. وأنّ التقيّة قد شرّعها اللّه سبحانه وتعالى، وفي القرآن بعض الآيات التي تدلّ على مشروعيّتها.

ويعتقد الشيعة بجواز نكاح المتعة، يستندون في ذلك إلى القرآن والسنّة، ويقولون إنها لم تنسخ ولم تحرّم من قبل اللّه تعالى ورسوله، وإنما حرّمها الخليفة عمر بن الخطاب كما جاء في بعض أحاديث أهل السنّة.

أما التوسّل وزيارة القبور، فإنّ الشيعة لا يعتقدون بأئمّتهم أكثر من اعتقاد ابن تيمية حيث يقول: إذا كان لا بدّ لنا من واسطة تبلغنا أمر اللّه، فهذا حقّ فإنّ الخلق لا يعلمون ما يحبّه اللّه ويرضاه إلّا بواسطة الرسل. وهناك في مصادر أهل السنّة العديد من الأدلّة الصحيحة والحسنة على مشروعيّة التوسّل وزيارة القبور.

وإذا كان الشيعة يعتقدون بعصمة أئمّتهم، وأحقيّتهم بالخلافة، فقد استدلّوا على ذلك بآيات قرآنية وأحاديث نبويّة عديدة من خلال مصادر أهل السنّة.

وقد كثر الوضع والدسّ في الأحاديث النبويّة ممّا جعل الشيعة الإمامية لا يأخذون إلّا ما ثبت صحّته عندهم. وهم يعتبرون أنّ ابن سبأ شخصية وهمية مختلقة لا وجود لها.

وقد استدلّوا على فريضة الخُمس بآية الغنيمة، وبعض أحاديث أهل السنّة. وقد أثبتوا إقامتهم لصلاة الجمعة في البلاد التي يعيشون فيها.

أمّا عن حرية الإرادة عند الإنسان فيقولون: لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين. وعند تفسيرهم لآيات الصفات في القرآن يقدّمون الأدلّة على صحّة تفسيراتهم لهذه الآيات.

وهم يعتبرون أنّ التشيّع ليس حالة طارئة، وإنما هو أصيل بأصالة الإسلام، ويقولون بوجوب الاجتهاد في الأحكام وذلك بسبب حاجة المجتمع إليه، نظراً لاتساع رقعة البلاد الإسلامية ، حيث استجدّت أمور واستحدثت مشاكل لم تأتِ بصددها نصوص صريحة في الكتاب والسنّة.

وقد تفاقمت ظاهرة التعصّب بين المسلمين. وقد رأى المسلمون الشيعة أنه لا بدّ من الاجتماع والتلاقي لدراسة أسباب الخلاف بين السنّة والشيعة لإزالة مسبّبات الفرقة والتنازع فيما بينهم، واستجابة لقوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾.

المصادر والمراجع

- الأشعري أبي الحسن، عليّ بن إسماعيل، الإبانة عن أصول الديانة، القاهرة، دار الطباعة الأميرية. بدون تاريخ.
- ابن الأثير، أبي الحسن، أسد الغابة في معرفة الصحابة، القاهرة، دار الشعب، ١٩٧٠م.
- ابن بابويه القمّي الصدوق، محمد بن علي، عيون أخبار الرضا، النجف، المطبعة الحيدرية، ١٩٧٠م.
- ابن تيمية، أبي العباس أحمد تقي الدين الحنبلي، الحسبة في الإسلام، القاهرة، مطبعة المؤيّد، ١٣١٨هـ.
- ابن رشد، بداية المجتهد، بيروت، دار صنين للطباعة والنشر.
- ابن حجر الهيثمي، شهاب الدين احمد، الصواعق المحرقة، ط١، القاهرة، المطبعة الشرقية، ١٣٠٨هـ.
- ابن حزم الأندلسي، مجموع رسائل في أصول التفسير وأصول الفقه، ط١، دمشق، مطبعة الفيحاء، ١٣٢١هـ.
- ابن كثير، أبو الفداء، نهاية البداية والنهاية، ط١، الرياض، مكتبة النصر الحديثة، ١٩٦٨.

- ابن مطهر الحلّي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، قم، مكتبة المصطفوي. بدون تاريخ.
- ابن منظور، لسان العرب، القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ١٣٠٠هـ.
- أبو القاسم الخوئي، المسائل المنتخبة، ط١، النجف، مطبعة الآداب، ١٣٩٧هـ.
- أبو المعاطي أبو الفتوح، حتمية الحل الإسلامي، القاهرة، مطبعة الجبلاوي، ١٩٧٧.
- أحمد أمين، ظهر الإسلام، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٧٣.
- أحمد محمود صبحي، نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٩.
- أسد حيدر، الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، ج٢، النجف، ١٩٦٣م.
- البغوي الشافعي، مصابيح السنّة، مصر، مطبعة محمد علي صبح وأولاده. بدون تاريخ.
- التفتازاني، شرح العقائد النسفية، مصر، مطبعة كردستان العلمية، ١٣٢٩هـ.
- أكرم ضياء العمري، بحث في تاريخ السنّة المشرّفة، بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٩٦٧م.
- توفيق الطويل، التنبوء بالغيب عند مفكري المسلمين، القاهرة، دار أحياء الكتب العربية، ١٩٤٥.

- الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، ط١، القاهرة، مطبوعات النجاح، ١٣٨١هـ.
- حسن عباس حسن، الصياغة المنطقية للفكر السياسي الإسلامي، الدار العالمية، الطبعة الأولى، بيروت، ١٩٩٢م.
- حسن عبد اللّه علي، الحصون المنيعة، دار الكاتب العربي، بيروت، ٢٠٠٥م.
- حسين أفندي الجسر، الرسالة المحمدية في حقيقة الديانة الإسلامية، طبع برخصة مجلس معارف ولاية بيروت.
- الحلي، المختصر النافع في فقه الإمامية، النجف، مطبعة النعمان، ١٩٣٤م.
- الذهبي، التفسير والمفسرون، دار الكتب الحديثة، الطبعة الثانية، مصر ١٩٧٦م.
- الرازي، مفاتيح الغيب، ط١، القاهرة، المطبعة الخيرية، ١٢٠٨هـ.
- الزبيدي، مرتضى، إتحاف السادة المتقين شرح أسرار أحياء علوم الدين، مصر، المطبعة الميمنية، ١٣١١هـ.
- الزمخشري، الكشاف، دار المعرفة، بيروت.
- الشافعي، الفقه الأكبر في التوحيد، ط١ ن القاهرة، المطبعة الأدبية. بدون تاريخ.
- الشبلنجي، نور الأبصار، القاهرة، دار الكتب العربية الكبرى، ١٣٣٤هـ.

- الشهرستاني، الملل والنحل، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاه، ١٩٦٨م.
- صبحي رجب محمصاني، مقدمة في إحياء علوم الشريعة، ط٢، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٦٢م.
- صدر الدين الصدر، المهدي في كتب الصحاح والسنن، دار الرافدين، الطبعة الأولى، بيروت ٢٠٠٤م.
- الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، بيروت، دار المعرفة، الطبعة الثالثة.
- الطبرسي، مجمع البيان، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٧٣م.
- عبد اللّه شبر، حق اليقين في معرفة أصول الدين، ج١، صيدا، مطبعة العرفان، ١٣٥٢.
- عبد الحسين أحمد الأميني النجفي، الغدير في الكتاب والسنّة والأدب، ج١، ط٢، طهران، مطبعة الحيدري، ١٣٧٢هـ.
- عبد الحسين شرف الدين، المراجعات، ط٦، النجف، دار النعمان، ١٩٦٣م.
- عبد الحميد متولي، مبادئ نظام الحكم في الإسلام، ط١، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٦م.
- عبد الكريم الخطيب، علي بن ابي طالب، بقية النبوّة وخاتم الخلافة، ط١، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٦٦م.
- عبد الهادي الفضلي، في انتظار الإمام، ط٢، بيروت، دار الزهراء، ١٩٧٢م.

- علي الحسيني الميلاني، حديث أصحابي كالنجوم، ط١، إيران، قم، مجمع الذخائر الإسلامية، ١٣٩٦هـ.
- علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، ط١، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٤٧م.
- علي تقي الحيدري، أصول الاستنباط، بغداد، مكتبة الإمام الصادق العامة، ١٩٥٠م.
- الغزالي، سر العالمين وكشف ما في الدارين، مصر، مطبعة السعادة، ١٣٢٧هـ.
- كامل مصطفى الشيبي، الصلة بين التصوف والتشيع، ط٢، القاهرة ن دار المعارف، ١٩٦٩م.
- الكليني، الأصول من الكافي، ج١، ط٣، طهران، دار الكتب الإسلامية، ١٣٨٨ هـ.
- محمد أبو زهرة، أصول الفقه، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٥٧م.
- محمد أبو زهرة، الإمام زيد، القاهرة، دار الفكر العربي ١٩٧٤م.
- محمد تقي الحكيم، الأصول العامة للفقه المقارن، ط١، بيروت، دار الأندلس، ١٩٦٣م.
- محمد جواد مغنية، الشيعة والحاكمون، ط١، بيروت، المكتبة الأهلية، ١٩٦١م.
- محمد الحسين آل كاشف الغطاء، تحرير المجلة، ج١، النجف الأشرف، المكتبة المرتضوية، ١٣٥٩هـ.

- محمد الحسن المظفر، الشيعة والإمامة، بيروت، دار المهاجر، ١٣٦٥هـ.

- محمد حسين فضل اللّه، الندوة، دار الملاك، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٩٥م.

- محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ط٨، القاهرة، المطبعة العالية، ١٩٧٣م.

- محمد بن محمد أبو شهبة، الإسرائليات والموضوعات في كتب التفسير، القاهرة، مجمع البحوث الإسلامية، ١٩٧٣م.

- محمود أبو ريّة، أضواء على السنّة المحمدية، ط٣، القاهرة، دار المعارف. بدون تاريخ.

- محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط٢، القاهرة، دار العلم. بدون تاريخ.

- مختار الأسدي، سب الصحابة، دار الكتب العراقية، الطبعة الثانية، بيروت، ٢٠١١م.

- مسلم، صحيح مسلم شرح النووي، ط١، القاهرة، المطبعة المصرية، ١٩٣٠م.

- مصطفى الشكعة، إسلام بلا مذاهب، القاهرة، دار القلم، ١٩٦١م.

- محمد تقي شريعتي، خلافت وولايت، تهران، حسين إرشاد، ١٣٥١ هـ. ش.

- محمد جعفر النجفي، معاوية كيست، تهران، جبخانه حيدري، ١٣٥٨هـ.

- محمد حسين طباطبائي، وشيعة در إسلام، تهران، دار الكتب الإسلامية ، ١٣٨٩هـ.

- هاشم الدفتردار، الإسلام بين السنّة والشيعة، ط١، بيروت، مطبعة الإنصاف، ١٩٥٠م.

- يوسف إسماعيل النبهاني، منتخب الصحيحين من كلام سيد الكونين، ط١، القاهرة، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي، ١٩٦٤ .

الفهرس



المسلمون الشيعة

الإمامية الإثنا عشرية

بين التهمة والإعتقاد

نبذة عن المؤلف:

. ولد في بيروت في ٢ أيار ١٩٤٧

. تلقى علومه الإبتدائية في مدرسة الغبيري الرسمية في بيروت، وأكمل دراسته الإبتدائية والتكميلية والثانوية في مدارس الشرقية والدوير والنبطية.

. عين مدرساً في مدرسة الشرقية الرسمية عام ١٩٦٥، وتسلم إدارتها من ١٩٨٩ - ١٩٩١.

. حائز على جائزة في اللغة العربية وآدابها من الجامعة اللبنانية عام ١٩٨١.

. حائز على شهادة الماجستير في اللغة العربية وآدابها من جامعة القديس يوسف في بيروت عام ١٩٨٧ بتقدير (جيداً جداً).

. حائز على شهادة دكتوراه في الآداب (اللغة العربية وآدابها) من جامعة القديس يوسف عام ١٩٩٦ بتقدير (جيد)

. شاعر وكاتب وباحث في علوم القرآن، والفلسفة، وعلم الكلام.

كتب للمؤلف:

1. تفسير قتادة (جمع ودراسة).
٢. المحكم والتشابه في القرآن.
٣. الشفاعة عند المسلمين.
٤. الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام.
٥. علوم القرآن ومناهج تفسيره.
٦. طرائق تدريس اللغة العربية.
٧. صدى الشعر المقاوم (شعر).
٨. التعبير والإنشاء.
٩. الإسلام بين المبادئ والتطبيق.



الرويس، شارع الرويس، بيروت - لبنان
Mob: 00961 3 689 496 | TeleFax: 00961 1 545 133
info@daralwalaa.com | daralwalaa@yahoo.com
P.O. Box: 307/25 | www.daralwalaa.com

ISBN 978-614-420-199-2

